قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٢٠ أسنة ١٩٧٩

بالترخيص لوزير البترول في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة كونوكو سو بس ليمند في شان البحرث عن البترول واستغلاله في منطقة سهل القاغ الأرضية جنوب غرب سيناء .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدسنور ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ،

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ،

قـــرر القانون الآتى

مادة ١ -- يرخص لوزير البقرول فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبقرول وشرقة كونوكو سويس البيئة للبحث عن البقرول واستغلاله فى منطقة سهل القاع الارضية جنوب غرب سينا، وفقا للشروط المرفقة والخريطة الملجقة بهما .

مادة ٧ ـــ تكون للا حكام الواردة في الشروط الموفقة قوة القانون وتكون نفذه بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لهما .

مادة ٣ سند ينشر هذا القرار في الجريدة الرحمية وتكون له قوة الفانون و يعمل به من تاريخ صدور. م

أنور السادات

CONCESSION AGREEMENT FOR PETROLEUM EXPLORATION AND EXPLOITATION

BETWEEN

THE GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLISHED OF EGYPT

AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

AND

CONOCO SUEZ, LIMITED

SINAL-EL QA PLAIN

AREA

CONCESSION AGREEMENT

This agreement, made and entered into on this Seventh day of June, 1979, by and between the GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as the GOVERNMENT the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958, as amended, (hereinafter referred to as "EGPC") and CONOCO SUEZ LIMITED, a company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America (hereinafter referred to as "CONTRACTOR" or CON-OCO).

WITNESSETH:

WHEREAS, all raw materials, including petroleum existing in mines and quarries in the Arab Republic of والمحاجر في جوم ع بما في ذلك الامتداد القارى والماء الاقليمية Egypt, including the territorial and continental shelf waters are the property of the State: and

وحيث أن الهيئة المصرية العامة للبترول قد طلبت الحصول على WHEREAS, EGPC has applied for an exclusive concer ssion for the exploration, development and production of petroleum in and throughout the area known as ET Qa Plain in the Sinai Peninsula referred to in Article II and described in Annex A and shown approximately in Annex B which are attached hereto and made a part hereof : and

such concession: and

أتف أقية الــــتزام للبحث عن البترول واستغلاله

حكومة جمهورية مصر العربية

والهيئة المصرية العامة للبترول

وشركة كونوكو السدويس ليبتد

بينطقة

ميناء _ سهل القاع

اتف أقية التزام

تحررت هسذه الاتفاقية في اليوم السابع من شهر يونيه ١٩٧٩ بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلي «الحكومة») والهيئة المصرية العامة للبترول ، وعي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون وقم ١٩٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلي « الهيئة ») وشركة كونوكو السويس ليمتد ، وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية (ويطلق عليها فيما يلي « المقاول » أو كونوكو) .

تقـــرر الآتي :

حيث أن كافة المواد الخام، بما فيها البترول الموجودة في المناجم ملك للنولة .

التزام مقصدور عليها ، للبحث عن البترول وتنميته وانتاجه في كل المنطقة المعروفة باسم سهل القاع في شبه جريرة سيناء والمشار اليها فى المادة الثانية والمومسوقة فى الملحق ﴿ ا ﴾ والموضحة بالتقريب فى الملحق « ب » المرفقين جذه الاتفاقية والمكونين لجزء منها

WHEREAS, the Government desires hereby to grant الاتفاقة.

WHEREAS, the Minister of Petroleum pursuant to the provisions of Law No. 86 of 1956, as amended, may enter into a concession agreement with EGPC on the one hand and CONTRACTOR, on the other hand, for the exploration, development and production of petroleum in the Area hereinafter referred to-

NOW, THEREFORE, the Parties hereto do mutually agree as follows

ARTICLE 1

Definitions

- (a) "Exploration" or "Exploration Activities" shall include such geological, geophysical, aerial and other surveys and any interpretation of data relating thereto as may be contained in approved Work Programs and Budgets as well as the drilling of such shot holes, core holes, stratigraphic tests, holes or wells for the discovery of Petroleum and the appraisal and/or delineation of the same prior to declaration of Commercial Discovery together with the purshase and/or acquisition of all such supplies, materials, equipment and services (including leasing whenever appropriate) as may be required to conduct such aforesaid activities, all as may be contained in such aforesaid Work Programs and Budgets. The verb "explore" means the act of conducting Exploration.
- (b) "Development" or "Development Activities" shall, pursuant to approved Work Programs and Budgets, include but not be limited to :
 - (i | all the operations and activities under this Agreement with respect to the drilling of other than Exploration wells and the deepening, plugging back, completing and equipping of such wells, together with the design, construction and installation of such equipment, lines, facilities, plants and systems relating to such wells as may be neceseconomic practices;
 - all operations and activities relating to servicing and maintenance of lines, systems, facilities, plants and related operations in order to produce and operate any wells in the Development Area.

وحبيت أنه يجوز لوزير البترول ، بموجب أحكام القانون رقم٨٨ لسنة ١٩٥٦ بماأدخل عليه من تعديل أن يتعاقد على اتفاقية التزام مع الهيئة من جانب ومع المقاول من جانب آخر ، فيما يتعلق بالبحث عن الشرول وتنسته وانتاحه في المنطقة المشار اللها فيما على

لذلك فقد اتفق اطراف هذه الاتفاقية على ما على:

المسادة الأولى

تعريفات

- (أ) « البحث » أو « انشطة الاستكشاف » تشمل أعمال المسح الجولوجي والجيوفيزيقي والجوي وغيرها من أعمال المسح وأى تفسير للبيانات المتعلقة بها والواردة في برامج العمل والميزانات المعتمدة ويتسمل كذلك حفر آيار التفجير وآبار العينات واجراء الاختبارات للطبقسات الجيولوجية وحدر الثقوب أو الآبار لاكتشاف البترول وتقيم و/ أو تحديد ذاك الاكتشاف البترولي قبل أعلان الاكتشاف التجاري وكذا شراء و/أو الحصول على الامدادات والمهبات والمعدات والخدمات (بما في ذلك الاستئجار كلما كان ذلك مناسبا) التي متطلمها القيام باللائشيطة سالفة الذكر ، وذلك كله وفقا لما هو وارد في برامج الغمل والميزانيات المشدار اليها فيما تقدم ويقصد بالفعل ﴿ يبحث ﴾ القيام بأعمال البحث ٠
- (ت) ﴿ التنمية » أو ﴿ أنشعلة التنمية » تشميل ، على سيل المثال لا الحصر ما يلي وذلك طبقا لبراميج العمل والميزانيات المتبلة:
- (١) كافة العمليات والأنشطة بمقتضى هذه الاتفاقية غيما يختص بعفر آبار خلاف آبار البحث وتعميسق وسد واستكمال وتجهيز تلك الآبار وكذلك تصميم وانشماء وتركب هذه المعدات والخطوط والتسهيلات والأجهزة والشبكات المتعلقة بتلك الآبار والتي قد تكون لازمة eary and consistent with sound oil field and good متمشية مع الأصدول السليمة المرعة في حقدول الزيت sary and consistent with sound oil field and good والمعارسات الاقتصادية السليمة .
 - (٧) كانة العمليات والأنشطة بخدمة وصيانة الخطوط والتسبكان والتسهيلات والأجهزة والعمليات المتعلقة مِمَا لاتناج وتشغيلَ أية آبار في منطقة التنمية .

- (iii) the taking, saving, treating, handling, storing, repressuring, recycling and other secondary or tertiary recovery projects; and
- (iv) the flaring, transporting through pipelines and delivering and exporting of Petroleum through marine and/or storage facilities in the A.R.E.
- (c) "Exploration Periods" or "Exploration Phases" shall mean those time periods set forth in Article III (b) below during which CONTRACTOR or QAPETCO, as the case may be shall conduct Exploration Activities.
- densities, asphalt, gas, casinghead gas, and all other hydrocarbon substances that may be found in and produced or otherwise obtained and saved from the Contract Area under this Agreement and all substances that may be extracted therefrom.
- hydrocarbon produced from the Contract Area which is in a liquid state at the wellhead or lease separator or which is extracted from gas or casinghead gas. Such terms shall include distillate and condensate.
- (f) "Gas" shall mean natural gas or other gaseous hydrocarbons produced from any well in the Contract Area. Said term shall include residue gas remaining after the extraction of liquid hydrocarbons from such gas.
- (g) A "Barrel" shall consist of forty-two (42) United States gallons, liquid measure, corrected to a temperature of sixty degrees Fahrenheit (60°F).
- (h) "Contract Area" or "area" shall mean the area described in Annex "A" and shown in Annex "B".

- (٣) استخراج البترول والاحتفاظ به ومعالجته وتداوله واختزانه واعادة ضغطه واستحادة دورته وغير ذلك من مشروعات الانتاج الثانوي والثالوثي .
- (ع) احراق الغاز الزائد ونقل البترول بالأقابيب وتسليمه وتصديره عن طريق المنشآت البحرية و/ أو منشآت التخزين في ج.م.ع.
- (ج) د فترات البحث » أو د مراحل البحث » ويقصد بها تلك الفترات الزمنية المنصوص عليها في المادة ٣ (ب) أدناه والتي يقوم خلالها المقاول أو قابتكو ، حسب الإحوال ، يمزاولة الشطة المحث .
- (د) « البترول » معناه الزيت الخام السائل على اختلاف كثافته والأسفلت والغاز والغاز المنطلق من القيسونات وكافةالمواد الهيموكربونية الأخرى التي قد يعثر عليها وتستخرج أويتم الحصول عليها بطريقة أخرى ويحتفظ بها من المنطقة في ظل حذه الاتفاقية وكافة المواد التي قد تستخلص منها .
- (هـ) « الزيت الخام) أو الزيت السائل معناه أى هيدروكربون منتج من منطقة العقد ويكون فى حالة السيولة عند رأس البئر أو فى مواضع فصل الغاز المقامة فى عقد التنمية أوالذى يستخلص من الغاز أو الغاز المنطلق من القيدونات . ويشمل هذا اللفظ المقطر والمكثف .
- (و) الغاز هو الغاز الطبيعي أو المواد الهيدروكربونية النازية الأخرى التي تستخرج من أي بئر في المنطقة وهذااللفظ يشسمل الغازات المتخلفة بعد استخلاص المواد الهيدروكربونية السائلة منها .
- (ز) « البرميل » يتكون من اثنين وأربعين (٢٢) جالونا من جالونا من جالونات المتحدة الأمريكية كيلا سائلا معدلا على درجة حرارة (٣٠٠) فهرفيت .
- (ح) « منطقة العقد » أو « المنطقة » معناها المنطقة الموصوفة في الملحق «أ» والمبينة في الملحق «ب» .

"Commercial Crude Oil Well" shall mean the well on any geological feature which, after testing for a period of not more than thirty (30) consecutive days, in accordance with sound and accepted industry practices, and verified by EGPC, is found to be capable of producing at an average rate of not less than :

from Kelly Bushing)

at less than 2,000 meters 3000 BOPD

from 2,000 to 3,000 meters 4000 BOPD

5000 BOPD over 3,000 meters.

"BOPD" means Barrels of Crude Oil per day.

The date of discovery of a Commercial Crude Oil Well is the date on which such well is completed and tested according to the above provisions

- "Commercial Discovery" shall mean a geological structure or any other geological trap (a field) determined to be capable of producing Petroleum in commercial quantities in accordance with the criteria and procedures set forth and contained in Article III (c) below.
- (k) "Reservoir (s)" shall mean a porous, permeable or fractured rock containing commercial quantities of Crude Oil or Gas.
- "Development Lease (s)" shall mean the rights, duties and obligations pertaining to the Development and producing of Petroleum granted to CONTRACTOR and EGPC under this Agreement as set forth and contained in Article III (c) below.
- m) "Development Area" shall mean that portion of the Contract Area as agreed between EGPC and CON-TRACTOR, subject to the approval of the Minister of Petroleum on which a Commercial Discovery of Petroleum has been made and on which a Development Lease covering the same has been issued in accordance with the provisions of Article III (e) of this Agreement.

(ث) « بئر تجاري للزيت الخام » معنها البئر في أي تركيب جيولوجي يتضح بعد اجراء الاختبارات لمدة لا تزيد عن ثلاثين (٣٠) يوما متصلة وفقا فلاصول السليمة المعمول بها افي الصناعة ـــ وبعد التحقق من ذلك بمعرفة الهيئة ــ انها · قادرة على الانتاج بمتوسطات المعدلات الآتية :

معلل انتاج متوسطه لا يقل عن : قمة طبقة الانتساج (depth) Top of producing interval (depth) (المبق من قاعدة الحفر)

> ٣٠٠٠ برميل من الزيت الخيام في اليوم ﴿ أَفْسِيلُ مِنْ ٢٠٠٠ مُسَاتُرُ من ۲۰۰۰ إلى ۳۰۰۰ متر أكثر من ٣٠٠٠ مستر

ويكون تاريخ اكتشاف بئر تجارى للزيت الخام مسو تاريخ اكمان البئر والختياره وفقا للأحكام الواردة أعلاه ٠

- (ي) « الاكتئاف التجاري » معناء التركيب الجياواوجي أو غير ذلك من المصايد الجيولوجية (حقل) الذي يتقرر أنه قادر على انتاج البترول بكسيات تجارية طبقا للمبادىء والإنباليب المنصوص عليها والواردة في المسادة الثالثة (جـ)
- (ك) « الغزان » أو « الغزانات » معناها الصيغور المسامة أو النفاذة أو المتشققة المحتوية على كميات تجارية من الزيت الخام أو الغياز •
- (ن) «عقد أو عقود التنميــة » معناها الحقـــوق والواجبــات والالتزامات التي تتعلق بتنمية وانتاج البترول والممنوحة للمقاول والهيئة بمقتضى هذه الاتفاقية كما هو منصوص علمه ووفقا لما هو وأرد في المائدة الثالثة (حـ) أدناه •
- (م) « منطقة التنبية » معناها ذلك الجزء من المنطقة الذي يتم الاتفياق عليه بين الهيئة والمقياول وبشرط موافقة وزير البترول ، انذى تحقق فيله اكتشلاف تجاري للبترول وصدر بشأنه عقد تنبية طبقا لأحكام المادة الثالثة (ج) مدم الإتفاقة م

- (n) "Joint Operating Company" or "Operating Company" shall mean the Company formed by EGPC and CONTRACTOR pursuant to the provisions of Article VI of this Agreement and Annex "C" attached hereto after a Commercial Discovery has been made and declared.
- (a) "Effective Date" shall mean the date on which this Agreement is signed by the Government, EGPC and CONTRACTOR after issuance of the relevant Law.
- (p) "Year" shall mean a period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar.
- (q) "Calendar Year" shall mean the period from January 1st to December 31st both inclusive, according to the Gregorian Calendar.
- (r) Contract Year" shall mean that twelve (12) month period of time starting from the Commencement Date of this Agreement or any anniversary thereof.
- (s) "Financial Year" shall mean the Government's financial year starting on January 1st and ending on December 31st both dates being inclusive.
- ths according to the Gregorian Calendar for which any income, profits or other tax of the Government is assessable or payable according to any applicable law or regulation of the Government.
- (u) "A.R.E." shall mean the Arab Republic of Egypt.
- (v) "EGPC" shall mean the Egyptian General Petroleum Corporation (its successors or assigns).
- (contractor shall mean Conoco Suez Limited (CONOCO) and any assigns under the provisions of Article XX hereof.
- (x) "Affiliated Company" shall mean a company ::
 - the share capital, conferring majority of votes at stockholders meetings of such company, of which is owned directly or indirectly by a Partychereto;

- (ن) « الشركة المشتركة القائمة بالعمليات » أو « الشركة القائمة بالعمليات » وعاها الشركة التي أنشائها الهيئة والمقاول طبقا لأحكام المادة السادسة من هذه الاتفاقية والملحق « د » المرافق وذلك بعد تحقيق اكتشاف تجاري واعلانه .
- (س) « تاريخ السريان » معناه التاريخ الذي توقع فيه هـنـه الاتفاقية س الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص هـا .
- (ع) « السنة » معناها فترة اثنى عشر (١٢) شهرا طبقا للتقويم الميلادي الجريجوري .
- (ف) « السنة البلادية » معناها الفترة من أول يناير حتى ٣١ ديسمبر مع احتساب بومي البداية والنهاية طبقا للتقويم الميلادي الجريجوري .
- (س) « السينة التعاقدية ، معناها فترة آثنى عشر (١٣) شهرا متعاقبة اعتبارا من تاريخ بدء هذه الاتفاقية أو أى تاريخ من التواريخ المناسبة السنوية لها .
- (ق) « السنة المالية » معناها السنة المالية الحكومية التي تبدأ في أول ينابر وتنتهى في ٣١ ديسمبر مع احتساب يومي البداية والنهاية .
- (د) « السنة الضربية » معناها فترة اثني عشر شهرا حسب التقويم الميلادي تربط ضربة حكومية بشأنها على اللخل أو الأرباح أو غيرها أو تكون قابلة للدفع بمقتضى أي قانون أو لائحة حكومية حسب ما هو مطق .
 - (ش) «ج٠م٠ع٠» معناها جمهورية مصر العربية .
- (ت) «الهيئة» تعنى الهيئة المصربة العامة للبترول (وخلفامها ومن تتنازل البهر) .
- (ض) * المقاول » معنساه شركة كونوكو السسويس ليمتسد (كو نوكو) كما بقصد به أى متنازل اليه طبقا الأحكام المادة من هذه الاتفاقية .
 - (غ) د الشركة التابعة » معناها الشركة :

(۱) التي تكون اسهم رأس مالها المخولة المخلية الأصوات في اجتماع حدلة اسهم رأس المال معلوكة مناشرة أو بغير ماشة لأحد الم اف هذه الاتفاقية ، ١.

- which is the owner directly or indirectly of share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a Party hereto:
- (iii) whose share capital conferring a majority of votes التى تكون اسهم رأس مالهما المخسولة لإغلبية (٣) at stockholders meetings of such company and the share capital conferring a majority of votes at] stockholders' meetings of a party hereto are owned directly or indirectly by the same company.
- "Block" or "Exploration Block" shall mean an area consisting of approximately one hundred (100) square kilometers being 6' of latitude and 6' of longitude.
- "Commencement Date" shall mean that date six (6) continuous months from the date on which EGPC and CONTRACTOR shall have the Contract Area available continuously for such six (6) months for free and j unrestricted access for carrying out the operations hereunder.

ARTICLE U

ANNEXES TO THE AGREEMENT

The Annexes "A", "B", "C". "D" and "F." to this Agreement are hereby made parts hereof and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement.

Annex "A" is a description of the area covered and affected by this Agreement, hereinafter referred to as the "Area" or "Contract Area".

Annex "B" is a map on the scale of 1:500,000 indicating approximately the Contract Area covered and affected by this Agreement and described particularly in Annex "A".

In the event of a conflict between Annex "A" and Annex "B", Annex "A" shall prevail

Annex "C" is a form of a Letter of Guaranty to be issued by a local Egyptian bank and to be submitted by CON-TRACTOR on the Commencement Date of this Agreement for the sum of Seventeen Million United States Dollars (\$17,000,000 U.S.), guaranteeing the performance of [

(٣) التي تكون المالكة مباشرة أو غير مباشرة لأسمهم رأس المسال متحولة لأغلبية الأصوات في اجتماع حملة أسمتم أحد أطراف هذه الاتفاقية ، أو

الأصوات في اجتماع حملة اسهم هذه الشركة وأسهم رأس المسال المخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع حملة أسسهم طرف من أطراف هذه الاتفاقية ، معلوكة مباشرة أو غسير ماشرة لنفس تلك الشركة •

(أ أ أ) « قطاع » أو « فطاع البحث » معناه مساحة تتكون من ١٠٠ كم عقربها عبارة عن (٦) دقائق من خطوط العسرض وست (٦) دقائق من خطوط الطول ٠

(ب ب) « تاریخ البدء » معناه التاریخ الذی یقع بعد مرور ستة (٦) أشهر متصلة من التاريخ الذي تكون فيه منطقة العقد متاحة للهيئة وللمقاول وذلك للدخول الحرغير المقيد لمسدة سنة (٦) أشهر متصلة للقيام بتنفيذ العمليات المتصدرس عليها فيما طي •

المادة الثالة

ملاحسق الاتفاقية

الملاحق ﴿ أَ ﴾ و ﴿ بِ اللهِ و ﴿ مِنْ اللَّهِ وَ ﴿ هِ اللَّهِ مَا مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّ اعذه الاتفاقية ويكون لها نفس قوة وأثر نصوص هذه الاتفاقية •

الملحق « أ » وصف للمنطقة التي تئسلها وتحكمها هذه الإنساقية و بشيار النها فيما يلي بـ « المنطقة » أو «منطقة العقد».

المنحق «ب» خريطة مرسومة بمقيساس ١/ ٥٠٠٠٠ تبين الموقع التقريبي للمنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية والموسوفة بالتحديد في الملحق «أ» • وفي حالة وجود تناقض بين الملحق «أ» والملحق «ب»

فإن الملحق «أ» هو الذي يؤخذ به •

المعن «جـ» صيغة خطاب ضبان يصدره أحمد البنسوك المصرية المحلية ويقدم بسرفة المقاول في تاريخ بدء هذه الاتفاقية بهبلغ سبعة عشر مليون دولار أمريكي (١٧٠٠٠٠٠٠ دولار المريكي) لضمالً وفاء المقاول بالحد الأدنى

CONTRACTOR's minimum Exploration obligations hereunder during Phase 1 or any extensions thereof pursuant to the terms of this Agreement. Such Guaranty shall remain effective for six (6) months after the end of Phase 1 or any extension thereof, except as it may be released prior to that time in accordance with the terms of such Guaranty

Annex "D" is the form of Charter of the Joint Operating Company to be formed pursuant to the provisions of Article VI below.

Annex "E" is the Accounting Procedure

ARTICLE III

GRANT OF RIGHTS AND TERM

The Government (pursuant to Article 50 of Law No. 86 of 1956) hereby grants to EGPC and CONTRACTOR, subject to the terms, covenants and conditions set out in this Agreement (which insofar as they may be inconsistent with any provisions of Law No. 66 of 1953, as amended, shall have the force of Law), an exclusive concession in and to the Contract Area, including the right to carry out the Exploration and Development operations provided for in this Agreement in and with respect to such Contract Area:

after provided, to a royalty, in cash or in kind, of ten percent (10%) of the total quantity of Petroleum produced and saved from the Contract Area during the Development period of this Agreement including any extension thereof. Said royalty shall be borne and paid by EGPC and shall not be the obligation of CONTRACTOR. The payment of royalties by EGPC shall not be deemed to result in income attributable to CONTRACTOR. It is understood that no rentals under Articles 27 and 31 of Law No. 66 of 1953, as amended, are payable to the Government or EGPC. However, if applicable, any other rentals payable under Law No. 66 of 1953, as amended, shall be recoverable in the year paid.

لالتزامات البحث المتصوص عليها في هذه الانفاقية خلال المرحلة اللوال أو أي امتدادات لهذه المرحلة وفقا لأحكام هذه الاتفائة ، ويستمر سرمان هذا الضمان لدة ستة (٦) اشهر بعد نهاية المرحلة الأولى أو أي امتداد لها م غير أنه بمكن أنهاء الضمان قسل ذلك الوقت حسب شروط هذا الضمان .

الملحق «د» صيغة نظام أساسى للشركة المشتركة القائمة بالعمليات والنبي تؤسس طبقا لأحكام المادة السادمة أدناه .

المليص «هـ» النظام المعاسيي .

(المادة الثانة)

منح الحقوق والمدة

تسنح الحكومة ، بمقتضى المادة ٥٠ من القانون رقم ٨٦ لسسنة ١٩٥٢ للهيئة المصروة العامة للبترول وللمقاول التزاما مقصورا عليهما في المنطقة الموصوفة في الاتفاقية ، وذلك طبقا للنصوص والتعهدات والشروط المبينة في هذه الانصاقية والتي تكون لها قوة القدانون فيما قد لا بتمشى مع أحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وتعديلاته صافى ذلك حق اجراء عمليات البحث والتنمية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وذلك على النحو التالى:

(۱) تمثلك الحكومة وتستحق ، على نحو ما هو منصوصعليه فيما بعد ، اتاوه نقدا أو عنا بنسبة عشرة فى المائة (۱۰٪) من مجموع كمية البترول المنتج والمحتفظ به من المنطقة اثناء فترة التنمية فى ظل هذه الاتفاقية ، بما فى ذلك أى امتداد لها ، وتتحمل الهيئة وتلفع هذه الاتاوة ولا يتحمل عبد المقاول ، ولا يعتبر دفع الهيئة للاتاوات بمثابة دخسل عبد المقاول ، ولا يعتبر دفع الهيئة للاتاوات بمثابة دخسل به المقاول ومن المفهوم أنه لا يستحق دفع أية إيجارات بمقتفى المواد ٢٧ ، ٣٩ من القانون رقم ٢٦ لستة ١٩٥٣ بمقتفى المواد ٢٧ ، ٣٩ من القانون رقم ٢٦ لستة ١٩٥٣ وتمديلاته للحكومة أو الهيئة .

على أنه فى حالة اذا ما استحق دفع أية ابجارات أخرى وكانت تنطبق على الحالة بمقتضى القانون رقم ٦٦ لسنة الموهدة وتعليمالاته فانها ستكون قابلة للاسترداد فى السنة التى دفعت فيها .

(b) The following periods of Exploration shall apply:

PHASE I — shall commence on the Commencement Date and run for a period of Four (4) years thereafter.

PHASE II — shall commence on the expiration of Phase I above and run for a period of three (3) years thereafter.

PHASE III — shall commence on the expiration of Phase II above and run for a period of three (3) years thereafter.

Thirty (30) days prior to the expiration of phase I as well as thirty (30) days prior to the end of any Contract Year within Phase II or Phase III, as the case may be, CONTRACTOR shall have the right to elect upon written notice by CONTRACTOR to EGPC to either (i) continue Exploration operations into the next succeeding phase, or Contract year with respect to phase II and phase III, as the case may be, provided at the time of such positive election CONT-RACTOR shall have fulfilled its obligations hereunder for phase I or the then current Contract year with respect to phase II or phase III, as the case may be. or (ii) withdraw from this Agreement. Failure on the part of CONTRACTOR to send such aforesaid written notice to EGPC shall be deemed to mean that CONTRACTOR has made a positive election to continue Exploration operations into the next succesding phase or Contract year, as the case may be. In the event that no Commercial Discovery is made by the end of phase III, this Agreement shall terminate with no further obligations on the part of CONTRACTOR: provided, however, that if at the end of phase III a well is drilling or testing, an extension of phase III shall be granted of up to six (6) months so as to allow. for the completion of the well and for the declaration of a Commercial Discovery. if any-

The provisions pertaining to withdrawal by CONT-RACTOR under this sub-article shall also be applicable individually to any company or companies who become Parties to this Agreement persuant to the provisions of Article XX below. In the event any such aforesaid company or companies shall elect to withdraw from the Contract area and this Agreement as hereinabove provided and such (30) days written notice to EGPC of such withdrawal is made, the individual withdrawing CONTRACTOR Party

(ب) تسرى فتران البحث على الوجه الآني :

الغربة الأولى ــ تبدأ من ناريخ البدء وتستمر لمــدة أربع (؛) سنوات بعد ذلك :

الغترة الثانية _ تبدأ عند انقضاء الغترة الأولى أعسلاه وتستر لمدة ثلاث (٣) سنوات بعد ذلك .

الغنرة الثالثة _ تبدأ عند انقضاء الفترة الثانية أعسلام وتستمر لمسدة ثلاث (٣) سنوات بعد ذلك ٠

ويحق للمقاول به قبل انقضاء الفترة الأولى بثلاثين (٣٠) يوماً . وكذلك قبل نهامة أي سنة تعاقدية بثلاثين (٣٠) يوما خلال الغترة النانية أو الفترة الثالثة حسب الأحوال أن يختار - وذلك بموجب الحطار كتابي يرسله المقاول الى الهيئة اما: (١) أن يواصل عمليات البحث في الفترة التالية أو في السنة التعاقدية التالية بالنسبة للفترة الثانية أو الفترة الثائلة حسب الأحوال، بشرط ان يكون المقاول في وقت ذلك الاختيار قد أوفى بالنزاماته بسوجب هذه الاتفاقية عن الفترة الأولى أوعن السنة التعاددية الساريةوتتها بالنسبة الفترة الثانية أوالفترة الثالثة جسب الأحوال أو (٢) أن ينسحب من هذه الاتفاقية . ويعتبر عدم قيام المقاول بارسال الاخطار الكتابي سالف الذكر الى الهيئة ببئابة اختيار من حانب المقاول بمواصلة عمليات البحال في الفترة التالية أو السنة التعاقدية التالية ، حسب الأحرال . وتنتهي الاتفاقية اذا لم يتحقق اكتشاف تجاري قبل نهاية الفترة الثالثة ، دون أي النزام آخر على المقاول ، ومع ذلك فاذا كان هناك بئر يجرى حفرها أو اختبارها في تهاية الفترة الثالثة ، فتمنح مدة أخسرى لا تويد عن سستة (٦) اشهر لنسمح باستكمال البئسر واعسلان الاكتئساف التعاري، أن وحد .

وتنطبق الأحكام الخاصة بانسجاب المقاول الواردة فى مده الفقرة الغرعية أيضا على أية شركة أو شركات تصبح طرفا فى هذه الاتفاقية بمقتفى أحكام المادة عشرين أدفاه وذلك كل على الفراد وفى حالة ما اذا اختسارت أى شركة أو شركات من تلك السابق ذكرها الانسجاب من المنطقة ومن هذه الإتفاقية طبقا للاحكام الواردة فيها وذلك بعد ال يكه في الاندار الكتابي الخاص بالانسحاب قد درسل الى يكه في الغيا متلائي (٣٠) بوما فاز على الطهرف القياول

shall at the time of submission of such notice to EGPG tender to the remaining CONTRAC-TOR Party or Parties an assignment transferring all 1's undivided interest share in and to the contract area and under this Agreement to the remaining CONTRACTOR Party or Parties, as the case may be. Such aforesaid assignment (s) shall be accepted by the remaining CONTRACTOR Party or Parties, as the case may be, and EGPC shall be immediately notified thereof. Such notice shall include the percentage interest (s) held by the remaining CONTRACTOR Party (ies. Said assignment (s) shall become effective without any further approvals on the date of the withdrawal of the assignor party as the same is provided for in this sub-article.

In the event a Commercial Discovery is made at any time from the Effective Date to the expiration of Phase III or any extension thereof, a Development Lease covering a Development Area shall forthwith issue hereunder without the need for any additional legal instrument (s) or permission (s). The term of such Development Lease (s) affecting such aforesaid Development Area (s) shall be twenty (20) years from the date of each such Commercial Discovery with CONTRAC-TOR having the right to extend the term of the Development Lease (s) for an additional ten (10) years upon written notification to EGPC served no later than ninety (90) days prior to the expiration of the original term of such Development Lease (s). All of the provisions of this Agreement shall, as appropriate, apply to said Development Lease (s). Upon CONTRAC-TOR giving notice to EGPC of either a Commercial Grude Oil or Gas Discovery, EGPC and CONTRAC-TOR, shall then meet as soon as possible for the purpose of reaching agreement with respect to the boundaries of the Development Area. For the pupose of this Paragraph and Paragraphs (d) and (e) below, the date on which a Commercial Discovery shall be deemed to have been made shall be the date on which CON-TRACTOR, and EGPC agree and the approval of the Minister of Petroleum, has been obtained as to the boundaries of the Development Area upon which the Commercial Discovery is based, A Development Area may consist of one or more Reservoirs.

المسحب على انفراد أن يقوم فى الوقت الذى يقدم فيسه الاندار الدكور الى الهيئة بتقسديم تنسازل الى الطرف أو أطراف المقاول الباقين يحول فيه كل حصته غير المجزأة فى المنطقة بستنض هذه الاتفاقية الى الطرف أو أطراف المقاول الباقين حسب الأحوال ، وعلى الطرف أو اطراف المقساول الباقين حسب الأحوال ب قبول التنازل المشار اليه وتخطى الهيئة بذلك فورا ، ويتضس الاخطار المشسار اليه بيان الهيئة بذلك فورا ، ويتضس المعلوكة للطسوف أو اطسراف بنسب الحصة أو الحصص المعلوكة للطسوف أو اطسراف المقاول الباقين ، وسوف يكون هذا التنازل أو التسازلات سارية ألفعول من تاريخ انسجاب الطرف المتنازل بدون حاجة الى موافقات اخرى وطبقا للشروط الواردة فى هسذه الفقرة الفرعية ،

(ج) في حالة ما أذا تحقق اكتشاف تجارى في أي وقت اعتبارا من تاريخ السريان حتى نهاية الفترة التالثة أو أى امتسداد لها ، يتم عنى الفسور اصدار عقد نسية يشمل منطقة تنبية في ظنى هسده الاتفاقية دون حاجبة الى اداة أو أدوات قانونية آخرى أو تصريح ، وتكون مدة عقد أو عقسود التنبية الذي يشمل منطقة أو مناطق التنبية المذكسورة عشرين (٢٠) سنة من تاريخ كل مئل هسدا الاكتشاف التجارى على أن يكوني للبقاول الحق في مد أجل عقد أو عقود التنبية لمدة عشر (١٠) سنوات أخرى ، وذلك بأخطار كتابي يرسل الني الهيئة قبل انتهاء المدة الأصسلية بغطد التنبية بتسمين (٩٠) يوما على الأقل ، وتعتبر جميع نصوص هذه الاتفاقية شاملة لجميع الشروط والإحكام التي تطبق على عقد أو غقود التنبية المفسار الهسا في الأحوال المتعلقة بها ،

وفى حالة ما أذا قام المقاول باخطار الهيئة عن اكتشافه سواء الزيت المخام أو اكتشاف غاز قان الهيئة والمقاول يحتسان فى أقرب وقت بعرض الاتفاق على حدود منطقة التنبية ولأغراض هذه الفقرة والفقرتين (د) و (ه) أدناه قان تأريخ تحقيق الاكتشاف التجارى يكون هو التاريخ الذى يتم فيه الاتفاق بين المقاول والهيئة والعصول على الجنباد وزير البترول وذلك بالنسبة لحدود منطقة التنبية المؤرس عليها الاكتشاف التجارى وقد تنكون منطقة التنبية التنبية من واحد أو أكثر من الخزافات ،

Commercial Crude Oil Discovery

Whenever under this Agreement CONTRACTOR shall drill a Commercial Crude Oil Well as the same is defined in Article I (i) above, CONTRACTOR shall undertake, as part of its Exploration program, the appraisal of the extent of such discovery by the drilling الاكتئساف praisal of the extent of such discovery by the drilling of one or more additional wells to determine whether such discovery is worthy of being developed commercially, taking into consideration the estimated recoverable reserves, the production, pipeline and terminal facilities required, estimated Crude Oil prices and all other relevant technical and economic factors. After having performed such aforesiad extra drilling and conducted such aforesiad feasibility review, CONT-RACTOR, shall, if it reaches a positive determination, give EGPC a notice of Commercial Crude Oil Discovery immediately upon conclusion of the same but in no event later than fiften (15) months following the date of a Commerial Crude Oil well Discovery. Any declaration of such Commercial Crude Oil Discovery thereafter as a result of such Commercial Coude oil well shall not be made except by mutual agreement between EGPC and CONTRACTOR. Without prejudice to the Sole Risk provisions contained herein, CONTRACTOR, shall also have the right at any time during the term of this Agreement to give such notice of Commercial Crude Oil Discovery with respect to any Reservoir or Reservoirs even if the well or wells thereon are not "Commercial" within the definition of a Commercial Crude Oil well if, in CONTRACTOR's opinion, a Reservoir or a group of Reservoirs considered collectively could be worthy of Commercial deveopment.

CONTRACTOR shall give notice to EGPC of any discovery even if such discovery is not deemed by CONTRACTOR to be a Commercial Discovery.

However, if Crude Oil is discovered but is not decmed by CONTRACTOR to be a Commercial Discovry within thirty (30) months from the completion of ان تاریخ استکمال خبر بئر فی ترکیب جیولوجی تشمیر (drilling of a well on a geological structure which well evidences the presence of Crude Oil, then EGPC shall

(د) الاكتشاف التجاري للزيت الخام:

حينما يحفر المقاول في ظل هذه الاتعافية بر نجياري للزيت الخام كما هو موصوف ف المادة الاولى الفقرة (ط) أعلاه قان المقاول سوف يعيري دراسة صلاحيه كجزء من وذلك عن طريق حفر بئر اضافي أو أكثر ليحدد ما اذاكان هذا الاكتشاف جدير بتنميته تحاريا _ أخذا في الاعتبار الاحتياطيات التفديرية التي يسكن الحصول عليها والانتاج والاحتياجات س خطوط الاتابيب وتسهيلات نهايه العط والاسعار التقديرية للزيت الخام وكافة العوامل الفنيسة والاقتصادية المتعلقة بذلك ، وبعد القيام بمثل هذا الحفر الاضاف المذكور واجراء يحث الجدوى المذكرور فلن المقاول يقدم الى الهيئة في حالة وسبوله الى يحديد قاضي الخطارا عن الاكتشاف التجاري للزيت الخيام _ ودلك قور توصله الى هذا القرار أو في غضون فترة خسبة عشر (١٥) شهراً على الأكثر من تأريخ الاكتشاف التجاري لبئر الزبت الخام ، ولن يعمل أي أعلان بعد ذلك عن مثل هذا الاكتشاف التجاري للزبت الخام نتيجة للبئر النجاري للزمت الخام المذكور الا بالانفساق المشسترك بين الهيشة والمقاول ، ومع عدم الاخلال بأحكام المخساطرة المنفسردة الواردة في الاتفاقية غانه يحق أيضًا للمقاول ان تقسوم في أى وقت خلال مدة سريان هذه الاتفاقية بتوجيه اخطيار عن اكتشاف تحارى للزيت الخام فيما يتعلق بأى حيزان أو خزانات حتى لو كان اليئر أو الآبـــار التي عليهـــا غير تجارية - حسب التعريف للبئر التجاري للزيت الخام ... اقا ما كان في رأى المقاول أن هناك حيان أو محموعية تخزانات لو أخذت في الاعتبار مجتمعة ككل فانها يد تكون **جديرة بالتنبية التحارية .**

وعلى المقاول أن يخطر الهيئة عن أي اكتشباف حتى لو لم يعتبره المقاول أنه اكتشاف تعارى .

على أنه في حالة اكتشاف الزيت الخام ولكن لم يعتبره المقاول خلال ثلاثين (٣٠) شهرا أنه اكتشاف تجاري وذلك الدلائل القوية على وجود زبت خام فيه فيحق للميئة في هذه

النحالة أن نفوم في غضون سنين (٦٠) يوما بعد انفنساء | have sixty (60) days from the expiration of said thirty (30) months in which to give CONTRACTOR written notice of EGPC's desire to develop the specified area at EGPC's sole cost, risk and expense and therefore be entitled to develop, produce and dispose of all Crude Oil produced from the geological structure on which such well has been drilled.

ويجب أن يوضيح في الاخطار الكتابي المذكور المرسل Such written notice to CONTRACTOR shall state الى المقاول بيان مسمماحة المنطقة التي يشمملها التركيب (the specific area covering said geological structure to be developed, the wells to be drilled, the production الجيولوجي المراد تنميته والآيار التي ستحفر ، وتسهيلات ا facilities to be installed, a plat of the specific area and إلانتاج التي سيمسوف تركب وخريطة للمنطئه المصابدة، إ وتكلفه البيتة التقديرية لبرنامج التنسية والتي سيسشرد EGPC's estimated cost of such sole risk development program. Within thirty (30) days after receipt of said notice, CONTRACTOR may, in writing, elect to develop such area as provided for in the case of Commercial Discovery hereunder. In such event all terms of this Agreement shall continue to apply to the specific arca.

If CONTRACTOR elects not to develop such area and EGPC has given CONTRACTOR such aforesaid sixty (60) days written notice, the specific area covering said geological structure shall be set aside for sole risk operations by EGPC.

وفى حالة قيام شركة قابتكو المنسار اليها فى المسادة (١٦) In the event QAPETCO, referred to in Article VI, has come into existence. EGPC shall be entitled to have QAPETCO perform such operations for it at EGPC's sole cost, risk and expense. At any time after EGPC has recovered from the Crude Oil produced from such } specific area a quantity of Crude Oil equal in value to three hundred (300) percent of the costs it has incurred, CONTRACTOR shall have the option, only in the event there has been a separate Commercial Discovery, to share in further development and production of the specific area upon paying EGPC one hundred (100) percent of such costs incurred by EGPC. Such one hundred (100) percent payment shall be recovered) المدفوع من الخام المخصص للاسترداد بالطريقة المتسادة | by CONTRACTOR from Cost Recovery Crude in the normal manner for the recovery of expenses. Immediately following such payment the specific area shall

الثلاثين (٣٠) شهرا المثمار اليها باخطار المقاول تتابه برغبتها فى تنسيه المنطقة المحددة على أن تتحسل انهيه بمفردهما التكنفة والمخاطرة والانفاق - ويحق لها بناء على دلك تنسية والماج والتصرف في كل الزيت الخام المتنج من التركيب التجيولوجي الذي حدر فيه هذا اليثر •

فيه بالمخاطرة .

ويجوز المتقاول في بحر اللائين (٣٠) يوما من اسستالامه الهذا الاخطار المشار اليه أن يختار كتابه القيام بتنمية عذم المساحة وذلك طبقا لمس مو منصوص عليه فينا يلي لحالة الاكتشاف النجاري ، وفي هذه الحالة تسري كانة الشروط الواردة في مذه الاتفاقية على هذه المسساحة بالتحديد .

أما اذا اختار المقاول الايقوم بتنسية هذه المساحة وكانت الهيئة قد اخطرت المقاول كتابة قبلها بستين (٦٠) يوما طبقا نسا سبق ، قال المساحة المحددة الشاملة للتركيب الجيولوجي المذكون سبوف توضيع جابيا لعمليات المخاطرة المنفردة الهيئة •

فيجوز للهيئة أن تسند الى قابتكوالقيام بالعمليات المذكورة لحسابها وعنى أن تتحمل منفردة التكلفة والمخاطرة والانفاق، وفى أى وقت بعد أن تكون الهيئة قد غطت من واقع الزيت الخام المنتج من هذه المنطقة المحددة كمية من الزيت الخام تعسادل قيمتها ثلثمائة (٣٠٠) في المائة من التكلفة التي انفقتها وفأنه يحق للمقاول الريختار المشاركة في ما يستجد من تنمية وانتاج هذه المساحة المحددة ـــ وذلك شرط فقف ان یکون قد تم اکتشاف تجاری منقصل _ ومقابل ان يدفع للهيئة مسائة (٩٠٠) في المُسَائة من تلك التَكلفة التي أَنْفَقَتُهَا الْهَبِئَةُ ، ويسترد المُقاول مبلغ المَسائة (١٠٠) في المائة لاسترداد المصروفات ، وبعد ان يتم دفع هذا المبلغ مباشرة إ قان المساحة المحددة تعود الى الوضع الخاص بسنطقة تنمية

عادية شيقا للاتفاقية ويصير تشعيلها بعد ذلك وفقا للشروط الواردة فيه ، ويتم تقييم الزيت الخام الخياص بالمخاطرة | المنفردة طبقا للطريقة الواردة في الفقــرة (جـ) من المـــادة السابعة • وفي جانة أي انهاء لهذه الاتفاقة بمقتضى أحكام المقرة (ب) أعلام _ تظل هذه الاتفاقية سارية رغما عن ذلك المذكورة تكون قد أنهيت بالنسبة للمقاول بمقتضي أحكام الفقرة (ب) المذكورة أعلاه .

In the event EGPC elects to develop any part of المنطقة أى جزء من المنطقة الله عنه In the event EGPC elects to develop طبقيا لشرط المخاطرة المنفردة الوارد هنا فان الانتاج من مثل منطقة المخاطرة المتفردة هذه سوف يؤخذ في الاعتبار لأغراض منح الانتاج الموضيحة في الميادة به من هيذه الاتفاقية وذلك فقط في حالة ما اذا مارس المقاول خقه في المشاركة في الزيت المخام وبشرط فقط أن يكون ذلك التدام من تأريخ تلك المشاركة .

(ه-) الاكتشاف التجاري للغاز:

بعد اكتشاف خزان أو أكثر من الخزانات القابلة لانتاج الغاز يقوم المقساول ــ كيجزء من برقامج البحث ــ بنقييم هذا الخزان أو الخزانات ان نزم الأمر ، وذلك بواسطة حسر بشر اضب فی أو أكثر (بحد اقصی ثلاثة آبار) فی كل ً خزان لتحديد الكسية الأكثر توقعا من الاحتياطيات انقابلة للاستعادة • واذا ما قرر المقاول أن هناك ما يكني من الاحتياطيات المتوقعة فانه يجرى دراسة جدوى اقتصادية يغرض تحديد ما اذا كانت هذه الاحتياطيات جديرة بالتنمية التجارية للتصدير في حالة سيولة أو في حالة صلبة اليخارج ج٠٢٠٠ أخذا في الاعتبار مستوى الانتاج وخط أغابيب الغاز ومعطة تسييل الغاز وتسهيلات نهاية الخط المطلوبة ، والاسعار التقديرية للغاز في الاسواق المحتملة وسيسائر العوامل الفنية والاقتصادية الأخرى ، وقد يتكون الاكتشاف تسييل الغاز أو تصنيعه بالميثانول و/أو تصنيعه أو معالجته فى حالة معائلة أو فى حالة صلبة للتصدير خارج ج٠٠٠ع . وعلى المقاول أخطار الهيئة عن اكتشاف تجارى للغار فور اعتمار المقاول أن الاحتياطات المكتشمة جديرة بالتنسية

revert to the status of an ordinary Development Lease under this Agreement and thereafter shall be operated in accordance with the terms hereof. The sole risk Crude Oil shall be valued in the manner provided in paragraph (c) of Article VII. In the event of any termination of this Agreement under the provisions of paragraph (b) above, this Agreement shall. however, المخاطرة المنفردة تكون مشروع من مشاريع المخاطرة المنفردة تكون continue to apply to EGPC'S operation of any sole الهيئة قائمة بعملياتها ، وذلك على الرغم من أن الاتفاقية إ risk venture bereunder, although such Agreement shall have been terminated with respect to CONTRACTOR pursuant to the provisions of said paragraph (b) above.

the Area pursuant to the sole risk provision herein, production from such sole risk area shall be considered for purposes of the production bonuses set forth in Article IX of this Agreement only if CONTRAC-TOR exercised its option to participate in such Crude Oil and only from the initial date of such participation.

(e) Commercial Gas Discovery

After the discovery of one or more Reservoirs capable of producing Gas, CONTRACTOR will undertake, as part of its Exploration program, the appraisal, if needed, of such Reservoir (s) by the drilling of one or more (up to three) additional wells in each Reservoir to determine the most probable quantity of recoverable reserves. Should CONTRACTOR decide that there are sufficient probable reserves, CONTRACTOR shall execute an economic fensibility study in order to determine whether such, reserves are worthy of being developed commercially for export in a liquid or solid state outside the A.R.E. taking into consideration the level of production, the gas line, the liquefication plant and terminal facilities required, estimated gas prices in the possible markets and all other technical and economic factors. A commercial Gas Discovery may consist of one Reservoir or a group of Reservoirs which, after لتى one Reservoir or a group of Reservoirs which, after appraisal, is worthy of being developed commercially ملريق الاقتصادية عن طريق appraisal, is worthy of being developed commercially for liquefication, methanol processing and/or processing and treating in a similar or solid form for export outside the A.R.E. CONTRACTOR shall give notice of a Commercial Gas Discovery to EGPC immediately after the discovered reserves in accordance with the

above mentioned feasibility study are considered by CONTRACTOR to be worthy of commercial development. In the event of a Commercial Gas Discovery being made, any Gas produced or producable outside the Contract Area, subject to mutual agreement by CONTRACTOR and EGPC, may be brought into the Contract Area and may be committed to CONTRAC-TOR for the purpose of being liquefied and exported.

However, it is understood that any Declaration of Commercial Gas Discovery must be made within thirty six (36) menths from the date of significant Gas discovery by CONTRACTOR; however, CONTRACTOR, shall after the expiration of such period have the right to combine any other Gas discovery (ies) with such Gas discovery (ies) and thereby make a Declaration of Commercial Discovery.

In the event that an existing Gas discovery (ies) becontes econoffically viable for development in the opinion of CONTRACTOR, CONTRACTOR shall also have the right to make a declaration (s) of Commercial Gas Discovery at any time during the term of this Agreement.

- Subject to the provisions of Article XXII below, in the event no commercial production of crude Oil in الزيت الخام بشيحنات | the event no commercial production of crude Oil in regular shipments is established from within any Block or Blocks within the Development Area within three (3) years from the date of the Commercial Discovery, then in that event, such Block or Blocks shall be surrendered. Subject to the same provisions of Article XXII below in the case of a Commercial Discovery of Gas, if no commercial production of Gas in regular shipments. is established within any Block or Blocks within the Development area within Seven (7) years from the date of the Commercial Discovery, their such Block or Blocks shall also be surrendered.
- (g) CONTRACTOR shall bear the risk and pay all of the costs and expenses required in carrying out all of the operations provided for under this Agreement and therefore shall have an economic interest in the development of the Petroleum deposits in the Contract Area; however, such costs and expenses shall not include interest our investment. All other aforesaid costs and والمضروفات الأخرى سالفة الذكر قابلة للاسترداد من جانب العاملية الاسترداد من جانب العاملونية expienses shall be receiverable by CONTRACTOR as provided for in Article VII below.

التخارية وذلك يسقنضي دراسة الجدوى المذكورة أعلاه . وفى حالة تحقق اكتشاف تجارئ للغاز فانه يجوز _ بالاتفاق المُنترك بن المُقَاول والهيئة ــ احضار أي غاز منتج أو قابل للانتاج من خارج منطقة العقد الى منطقة العقد ويعهد إلى المقاول لغزض تسييله وتصلايره م

على أنه من المنهوم أن أي أعلان عن اكتشاف تعساري المفاز يعف اصداره خلال سنة وثلاثين (۴۹) شهرا من تاريخ أكنشاف المتناول للغاز بكميات على قدر من الأهمية ، ومع دُلْكُ قَالَ المُقَاوِلُ يَحِلَ لَهُ يَعْدِ الشَّقِياءِ عَلَكُ المُدَّدُّ أَنْ يَضِمُ أَيْ اكتشاف أو النشافات أخرى للغاز مع ذلك الأكتشاف أو الاكتشافات وبدلك يعلن عن الاكتشاف التجاري .

وفي حالة ما أذا كاف هناك اكتشاف أو اكتشافات للفاز ورأى المقاول أنها أهنبعت صالعة التضاديا للتنبية ؛ فانه يحق للمقاول أيضا ال يتقدم باعلان أو أعلانات عن المتشاف تعارى للناز وذلك في أي وقت اخلال مدة هذه الاتفاقية .

- (و) مع عنه الاخلاع بالحكام المتادة العالية والعشرين ادناد ، منتظمة من أي قطاع أو قطاعات بحث تقع ضمن منطقة التنمية، ودَلَكُ فَي غَضَوْنَ ثَلَاثُ (٣) مَنْتَوَاتَ مِنْ تَازِيْجُ الْاكْتَشْدَاق التنجارى أأنه يجب التنظى حينتند عن ذلك القطباع أو القطاعات ، ومد عدم الأخلال بننس الحكام المادة الثالية وَالْعَشْرِينَ أَدْنَاهُ ، فَانَهُ فَيْ حَالَةً وَجُودُ اكْتَشَافُ تَجَارِي لَلْغَازُ ولم يتحبّق التآج تجارى للغاز بشحنات منتظمة من أي مطاع أو قطاعات بحث تقم ضمن منطقة التنمية ودلك في غضور سبع (٧) سنوات من تاريخ الاكتشاف التجاري يجب التخلى أيضًا عن ذلك القطاع أو تلك القطاعات .
- (ز) يتحمل المقاول المخاطره ويدُقع جميع التكاليف والنقق ات الأتفائية ربناء علية فأن لة مصالح اقتضادية في تنمية الرواسب البَتْرُولية في المنطقة ، على أن هذه التكاليف والنفقات لاتشمال أية قائلة غلى الاستثمار ، وتكون جميع التكاليف الْمُعَاوِلُ كُما هو منصوص عليه في السادة السابعة أدناه .

وفى خلال مدة هذه الاتفاقية تقسم جملة الانتاج المحقق During the term of this Agreement, the total pro duction achieved in the conduct of the operations التسجة أحسم تلك العمليات بين الهيئة والمقاول ضفاً لأخكام -hereunder shall be divided between EGPC and CON TRACTOR in accordance with the provisions of Article VII herein.

- Phases described above as well as the Development Lease (s) and any renewal (s) thereof; provided, however, in the (event no Commencement Date comes into being within three (3) years from the date that this Agreement is fully executed by the Government, EGPC and CONTRACTOR, then in that event CONTRAC-TOR shall have the option of terminating this Agreement without any further liabilities on the part of any of the parties hereto by written notice to EGPC and the Government.
- (i)فى حالة وجود اكتشاف تجارى ، انشبء وتركيب خطوط ا Company have the right, in the event of a Commercial Discovery, to construct and install pipeline (s) and related systems and facilities of sufficient size to economically transport the Petroleum to storage and offtake facilities. CONTRACTOR shall be fully responsible for the payment of any rentals due and the restoration of land to its original state in the event any pipelines, related systems and facilities or wells drilled pursuant to the provisions of this Agreement are required to be installed, constructed maintained or drilled on or over such lands. In the event CONTRACTOR and Ope- عنها طبقا لنصوص هذه الاتفاقية موفى حالة | such lands. In the event CONTRACTOR and Ope rating Company are unable to reach agreement with such landowners regarding the terms and conditions for the use of said land, then, in that event, Government and EGPC will assist CONTRACTOR and/or Operating Company in obtaining the necessary rights to الفائمة القائمية العائمية المحكومة والهيئة بمعاونة المقياول و/ أو الشركة القائمية المعادمة والهيئة بمعاونة المقياول و/ أو الشركة القائمية المعادمة المعادمة والهيئة بمعاونة المقياول و/ أو الشركة القائمية المعادمة المعادمة والهيئة بمعاونة المقياول و/ أو الشركة القائمية المعادمة والمعادمة والمعا install such pipelines, related systems and facilities or | drill such wells.
 - TOR'S Egyptian Income Tax shall be applied as follows:
 - (1) CONTRACTOR shall be subject to the laws in force from time to time in the A.R.E. and the political subdivisions thereof, which impose taxes on or are measured by income or profits, including those laws imposing a tax on income from movable capital, the com- الأرباح معيارا لها ، بما في ذلك القوانين التي تفرض ضرية and industrial profits tax. municipal tax, de- على الأرباح المنقولة والضرية على الأرباح

المادة السابعة أدناه .

- (ح) مدة هذه الإنفاقية تنسل فترأت البحث الموضحة فيما تقدم (The duration of this Agreement covers the Exploration وكذلك عقد أو عقود التنمية وأي تجديد أو تجديدات لها ، على أنه في حالة عدم حلول تاريخ البدء خلال ثلاث (٣) سنوات من التاريخ الذي يتم فيه ابرام هذه الاتفاقية نهائيا من جانب الحكومة والهيئة والمقاول _يصبح للمقاول حينئذ الحق في أنهاء هذه الاتفاقية بمقتضى اخطار كتابي الى الهيئة والحكومة بدون أية مسئولية أخرى على أي من أطراف
- (ط) ومن المفهوم أنه يحق للمقاول والشركة القائمة بالعمليات (It is understood that CONTRACTOR and Operating الأنابيب والشبكات والتسميلات المتعلقة بها ، من مقاس يكفى لنقل البترول بطريقة اقتصادية الى منشآت التخزين وألشحن

ويكون المقاول مسئولا بالكامل عن سداد أية ايجهارات مستحفه واعادة الأرض الى حالتها الاصلية ، وذلك في حالة ما أذا تطلب الأمر تركيب أو انشاء أو صيانة أي خطـوط أنابيب أو سُبكات أو تسهيلات متعلقة بها فوق تلك الأرض مَا أَذَا لَمْ يَسَكُنُ الْمُقَـاوَلُ وَالشَّرِكَةُ الْقَائِمَةُ وَالْعَمْلِياتِ مَنْ التوصل ألى اتفاق مع مالكي الأرض المذكورين بصدد شروط وأحوال استخدام تلك الأرض ، فحينئذ تقسوم إ بالعمليات في الحصول على الحقوق اللازمة لتركيب تلك الخطبوط وانشبكات والتسهيلات المتعلقة بهيا أوحف تلك الآمار .

(ى) تطبق الأحكام الخاصة بسداد المقاول لضريبة الدخيل ا-The provisions regarding payment of CONTRAC المُصرية على النحو الآتي :

> ١ ـ يخضع المقاول للقوانين السارية من وقت الآخيم فى ج ١٠٥٠ ، وأقسامها الفرعية السياسية الخاصة بغرض ضرائب على النخل أو الأرباح أو التي تنخــذ الدخـــل أو

fence tax and national security tax on income and dividends paid with respect to shareholders, as well as any surtax or interest assessed with respect to income tax payments (herinafter referred to as "A.R.E. Income Taxes"), and, except as otherwise provided for in this Agreement, shall comply with the requirements of such laws with respect to the filing of returns, the assessment of tax, and the keeping for review by authorized persons of books and records. For these purposes, any A.R.E. Income Taxes for which the individual shareholders of CONTRACTOR may be liable shall be deemed to be a tax levied against CONTRACTOR. EGPC'S share of the Petroleum determined under Article VII below includes an amount equal in value to all of the A.R.E. Income Taxes of CONTRACTOR, under this Agreement.

For purposes of applying Paragraph (j) (1) of this Article, the total taxable income of CONTRACTOR with respect to any Tax Year shall be an amount calculated as follows:

- The total sum received by CONTRACTOR from the sale or other disposition of all Petroleum acquired by CONTRACTOR pursuant to Article VII Paragraphs (a) and (b) of this Agreement; LESS
 - (a) The costs and expenses of CONTRACred in the Tax Year under Paragraph (a) of Article VII below; and
 - (b) The value, as determined in Paragraph (c) of Article VII below, of EGPC's excess Cost Recovery Petroleum acquired by CONTRACTOR pursuant to Article VII paragraph (a) (2) below; PLUS
- An amount equal to CONTRACTOR's A.R.E. Income Taxes
- (3) EGPC shall assume, pay and discharge, on behalf of CONTRACTOR, CONTRACTOR's A.R.E. Income Taxes out of the sums received by EGPC from the sale or other disposition of its share of Petroleum under this Agreement.

التجارية والصناعية ، وضريبة البلدية ، وضريبة الدفاع ، وضريبة الأمن القومي على الدخل، والضريبة على توزيعات أرباح الأسهم ، التي تدفع للمساهمين ، وكذلك أيَّة ضريبة اضافية والضريبة التي تربط على المصالح ، وذلك فيما يتعلق بمدفوعات ضريبة الدخل (ويشدار اليها فيما يلي بعيدارة النص الدخل في ج٠٥٠٥) وباستثناء ما ينص عليه خلاف ذلك في الاتناقية ، فإن المقاول يخضم لمقتف يات عدد القوانين فيما يختص بتقديم الافرارات، وربط الضريبة والاحتفاظ بدفاتر وسجلات للاطلاع عليها بمعرفة الأشخاص المختصين • ولهذ الأغراض تعتبر أية ضرائب دخل مفروضة طبقا لقوانين (ج٠٠٠ع) والتي قد يخضع لها مساهمو المقاول بمثابة ضريبة مفروضة على المقاول ، وتشتمل حصة الهيئة من البترول المحددة في المادة السابعة من همسدد الاتفاقية على مبلغ مساوى قيسته نكافة ضرائب الدخيل على المقاول في ج٠م٠ع٠ بمقتضى هذه الاتفاقية ٠

مجموع دخيل المقياول المخاضيع للضريبية بالنسبيه دية يسنة ضربيبة على النحو الآتي:

(١) مجموع المبالغ التي يتقاضاها المقاول من البيع أو التصرف في كل البترول الذي حصل عليه المفاول وفقياً لأحكام الفقرتين (أنب) من المادة السابعة أدناه ، منقوصا منه :

- TOR which are allowed to be recove- إذًا التكاليف والمصروفات التي أتفقها المقياول ويحق له إ استردادها في السنة الضريبية بموجب الفقرة (١) من المادة السابعة أدناه ، و
 - (ب) القيمة المحددة في الفقرة (ج) من المادة السابعة أدناه للفائض الذي تسسنحقه الهيئة في البترول المخصدص لاسسترداد التكاليف الذي يحصل عليه المقاول وفقا لحكم المادة السابعة فقرة (أ) (٢) أدنى، زائسدا:
 - (٢) مبلغا مساويا لضرائب الدخل على المقاول في (ج٠م٠ع٠)
 - (٣) تنحمل الهيئة ضرائب اللمخل الخاصة بالمقدران في (ج٠م٠ع٠) وتدفعها وتسددها نيابة عن المقاول منالمبالغ التي تحصل عليها الهيئة انتيجة للبيع أو التصرف في تصيبها من البترول بسوجب هذه الاتفاقية.

- EGPC shall furnish to CONTRACTOR official إلى السليمة الاصلية السليمة الاصلية إلى المقاول الايصالات السليمة الاصلية إلى المسلية العسالية السليمة الاصليمة ا receipts evidencing the payment of CONTRAG-TOR's A.R.E. Income Taxes within one handred and fifty (150) days following the commencement of the next ensuing Tax Year. Such reccipts shall be issued by the proper Tax Authorities and shall state the amount and other particulars customary for such receipts-
- In calculating its A.R.E. Income Taxes, EGPC shall be entitled to deduct royalties paid by EGPC to the Government and the A.R.E. Income Taxes of CONTRACTOR paid by EGPC on its behalf.

ARTICLE IV

WORK PROGRAM AND EXPENDITURES DURING EXPLORATION PERIODS

- (a) CONTRACTOR shall spend during the Exploration Periods as follows:
 - PHASE I States Dollars (\$ 17,000,000 U.S.) consisting of mine clearance, geological field work, seismic work, drilling and three (3) wells during this Phase I.
 - الفترة الثانية : مبنغا وتسدره للتنة ملايين (معمده:) إ PHASE II —the sum of Six Million United States Dollars (\$ 6,000,000 U.S.) per Contract Year on Exploration Activities.
 - PHASE III —the sum of Six Million United States **Bollars** (\$ 6,000,000 U.S.) per Contract Year on Exploration Activities.

CONTRACTOR shall be under an obligation to commence drilling operations within twenty four (24) المناول بالبدء في عمليات الحفر خلال أربعة وعشرين months from the Commencement Date of this Agree وفي الحيد المستن تاريخ البسد، الهسدة الاتفاقية وفي الحجود المستن تاريخ البسد، الهسدة الاتفاقية وفي المستن تاريخ البسد، الهسدة الاتفاقية وفي المستن تاريخ البسد، الهسدة المستن تاريخ البسد، المستن تاريخ البسد، الهسدة الاتفاقية وفي المستن تاريخ البسد، المست ment. Should CONTRACTOR spend more than the dollar amount specified in Phase I, on any given Contract Year in Phase Hor in Phase III, the excess shall be credited toward the amount specified for the next succeeding Phase (s) or Contract Year (s), as the case may be-

EGPC shall make available for CONTRACTOR's use any seismic and geological data (including welllogs) in EGPC's possession with respect to said Area.

التي تثبت دفع ضرائب الدخل في (ج٠٠٠٠) المستحقة على المقاول ى مدى الهنائة والخمصين (١٥٠) يوها النائية لبدء العام الصريبي التالى 4 ويجب أن تكون عدة الايصالات صادرة من السلطات الضريبية المتختصة ومبيئا بها المبلغ المدفوع والبيانات الأخرى التي الدعادة سئل جده الإنصالات ٠

(٥) عند قيام الهيئة بالحسناب ضرائب الدخل المفروضة عليها ن (ج ١٠٠٠ ع م) يحق لها أن تخصم منها الاتأوات التي دفعتها البيئة الى الحكومة وضرائب الدخــل على المقــاؤل في (ج٠٩٠ع) والتي ويتها الهيئة تنابة عنه و

المبادة الراسية

برقامنج العمسان والنفقات أثناه فترات البحث

(أ) ينفق المقاول أثناء فنرات البحث ما يلي:

الفترة الأولى امنكنا وقدرة صبعة غشر مليون (١٧٠٠٠٠٠) the sum of seventeen million United (١٧٠٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتخدة الأمريكية تشممل عمليات ازالة الألغام والأعمال الجيولوجية الحقلية والأعمال may be appropriate; however, CON-حسب ما هو مناسب ، ومع ذلك فان المقاول مطالب بحفسر | TRACTOR shall be required to drill ثلاثة (٣) آيار في مذه الفترة الأولى •

> دولار من دولارات الولايات المتحددة الأمريكية عن كل سنة تعاقدية لأنشطة النعث .

> الفترة الثالثة : مبلغًا وقدره سسنة ملايين (٢٠٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الرلايات المتحسدة الأمريكيسة عن كل ينة تعاقدية الأنشطة السحت .

> حالة ما اذا أنفق المقاول مبلغا يزيد على المبلغ المنصوص عليه في الفترة الأولى، أو أية سهنة تعماقدية في الفترة الثيانية أو في الفترة الثيالية ، فإن الزيادة تخصم من المبلغ

أو السنوات التناقدية الثالية ، حسب الأحوال .

- CONTRACTOR shall have the right to voluntarily surrender all or any part of the Contract Area at the end of Phase I or at the end of any Contract Year of Phase II or Phase III. In the event of any surrender of all of the Contract Area, any expenditure deficiency of CONTRACTOR shall result in an immediate payment to EGPC of the amount of the deficiency for the relevant Phase or Contract Year, as the case may be, in which voluntary surrender is made. In the event of no surrender, any expenditure deficiency of CONTRACTOR at the end of Phase I or any Contract Year of Phase II or Phase III, shall similarly result in a payment by CONTRACTOR to EGPC of any such deficiency: Any such deficiency payment (s) shall be made within ninety (90) days in United States Dollars and shall be considered as cost and recoverable in accordance with the provisions of Article, VII hereupder provided this Agreement is still in effect as to CONTRACTOR. Any deficiency payment so made cannot be recovered out of production from a Commercial Erude Oil and/or Gas Discovery made prior to the date of such deficiency payment. In case no Commercial grude Oil Discovery or Gas Discovery is established by the end of Phase III, or extension thereof, or in case CONTRACTOR surrenders is Exploration obligations under this Agreement prior to this time, EGPC will not bear any of the expenses spent by CONTRACTOR.
- At least three (3) months prior to the beginning of each year or at such other times as otherwise mutually او في المواعيد الأخرى التي يتم الاتماق عليها بين الهيئة المستحدد المستحدد الأخرى التي يتم الاتماق عليها بين الهيئة المستحدد agreed by EGPC and CONTRACTOR, CONTRAC-TOR shall prepare an Exploration Work Program and Budget for the Contract Area setting forth the Exploration operations which CONTRACTOR, proposes to carry out during the ensuing year. During the Exploration Periods, such Work Program and Burket shall be at least sufficient to satisfy CONTRACTOR'S minimum expenditure obligation for the period it covers, taking juty account any conditation excess expenditures by CONTRACTOR in prior Exploration Periods.

- تضيع العشية تجري تعمفه المقيماها جعيبه البيانات السييزمية والجيولوجية التي لديها عن المنطقة المذكرورة (يبيا في ذلك الربيومات السانية ليبيرجل الآبار) لاستعماله.
- (ب) يتكون المقاول العق في التنظى اختيارها عن المنطقة واكبلها أو اى جزء منها في نهاية الهترة الأولى ، أو في نهاية أية سبسة تعاقدية في الفترة الثانية أو في الفترة الثالثة •

وفي حالة الانسحاب من المنطقة بأكملها فإن أي عجز في نفقات المقاول يترتب عليه قيام المقاول على الفور بدفع قيمة العجز للبيئة عن الفترة أو السنة التعاقدية التي يخصها دلك البيوز ، جبيب الأجوال ، والتي تم فيها الإنسيجاب الاختياري وفى حالة عدم الانسحاب فان أي عجز في تفقات المقاول في نهاية الفِترة الإولى أو أي سنة تعاقبدية في الفترة الثانيسة أو الفترة البالية يترتب عليه بالمثل قيام المقاول بدفع قيمة ذلك العجز للهيئة ، ويتم دفع قيمة ذلك العجز في غضون تسعين (وه) يوما وذلفته بدولارات الولايات المتحدة الأسريكية ويعتبر كنفقات ويتكون قابلا للامبترداد طبيقا لإحكام الميبادة السابعة من هذه الاتفاقية ، شرط أن تكون هذه الاتفاقية ما زالت سارية بالنسبة للمقاول ، وأي عجز يتم دفعه على هذا النحو لا يمكن استرداده من الانتاج من أي أكتشاف تبجاري للزيت إليخام و / أو الفاز يكه يُوقد تيم قبل تاريخ دفع تسة ذلك البحز

وفى حالة عدم تحقق انتاج تجارى للزيت الخام أو الفاز قبل نهاية الفترة الثالثة أو أي امتداد لها ، أو في حالة ما أذا تخلى المقاول عن التزاماته الخاصية بالبحث سقتضي هذه الإنهاقية قبل ذبك الوقية ، فان الهيئة لن تتحمل أيا من هذه النفقات التي أنهقها المقاول .

(جـ) يقوم المقاول قبل بدو كل سنة بيلاقة أنسبعد على الأقل ، والمتاول بأعداد برناوج بممل دميزانية لأعمال البيث في المنطقة مبينا عمليات البيعث التي يقترح للقاول القيام بها خلال البسنة التالية •

وفي اثناء فترات البحث يجب أن يُكون برنافيج الجمل والميزانية كافيين على الأقل الواجهة الحد الأدنى من التزامات المقاول في الإنفاق عن الفترة التي يعطيا مع الأخذ في الاعتبار أية مبالغ واجبة الخهرم بيبي الزيادة في تفقسات التاول خلال قترات المعيث البيايقة •

The Exploration York Program and Budget shall be reviewed by a joint committee to be established by EGPC and CONTRACTOR after the Effective Date of this Agreement. This committee, hereinafter referred to as the "Exploration Advisory Committee", shall consist of six (6) members, three (3) of whom shall be appointed by EGPC and three (3) by CONTRACTOR The Chairman of the Exploration Advisory Committee

shall be designated by EGPC from among the members appointed by it. The Exploration Advisory Committee shall review and give such advice as it deems appropriate with respect to the proposed Work Program and Budget. Following review by the Exploration Advisory Committee, CONTRACTOR shall make such revisions as CONTRACTOR deems appropriate and submit the Exploration Work Program and Budget to EGPC for its approval. Following such approval, it is further agreed that :

- 1. CONTRACTOR shall not substantially revise or modify said Work Program and Budget nor reduce the approved expenditure without the prior approval of EGPC such prior approval not to be unreasonably witheld; and
- In the event of emergencies involving danger of loss of lives or property, CONTRACTOR may Exploration expenditures and shall be recovered pursuant to the provisions of Article VII below.
- (d) CONTRACTOR shall, advance all necessary funds for all materials, equipment, supplies, personnel administration and operations pursuant to the Exploration Work Program and Budget, and EGPC shall not bear or repay any of the aforesaid costs.
- (e) CONTRACTOR shall be responsible for the preparation and performance of the Exploration Work Program which shall be implemented in a workmanlike قدر من الكفاءة عمال البحث الذي يجب تنفيذه بأعلى قدر من الكفاءة manner consistent with good industry practices.

Geological, geophysical and other Exploration studies related to the performance of this Agreement shall be made in the A.R.E.; however, it is recognized that, as may be appropriate, processing and analyzing of data and laboratory studies thereon may be made in specialized centers outside the A.R.E.

ويتم فحص برنامج العمل والميزانية الخاصة باعمال البحث بواسطة لجنة مشتركة تنشئها الهيئة والمقساول بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية وتتكون هذه اللجنة التي يشأر اليها هيما ياى بعبارة « اجنة البحث الاستشارية » من ستة (٦) أعنساء ثلاثة (٣) منهم نعينهم الهيئة والثلاثة (٣) الآخسرون يعينهم المقساول .

وتختار الهيئة رئيس لجنة البحث الاستشارية من بيسن الأعضاء الذين عينتهم وتقوم لجنة البحث الاستشارية بفحص برنامج العمل والميزانية المقترحة وتقدم الرأى الذي تسراه مناسبا شدَّتهما .

وبعد الانتهاء من الفحص بسعرفة لجنة البحث الاستثمارية يقوم المقاول بأجراء التعديلات التي يراها المقاول مناسبة ، ويقدم برنامج العمل والميزانية الخاصة بأعمال البحيث الي الهيئة لاعتمادها ومن المتفق عليه أيضا يمدهذا الاعتماد أنه:

- (١) لايجوز للمقاول اجراء تغيير أو تعديل جوهري في برنامج ألعمل والميزانية المذكورين كما لا يعبوز له تخفيض الانفاق المعتمد بدون الموافقة المسبقة للهيئة ، كما أن الهيئة لن تستنع عن موافقتها المسبقة بدون سبب معقبول .
- (٣) فحالة الظروف الطارئة التي تنطوى على خطر فقدان الأرواح أوا الممتلكات فانه يجوز للمقاوله أن ينفق مبالغ may be required to alleviate such danger. Such | اضافية عبر مدرجة في الميزانية والتي قد تكون لازمة لتخفيف وطأة مثل هذا الخطر ، وتعتبر هذه النفقات من كافة الوجوه [expenditures shall be considered in all respects as نفقات بحث ويجب استردادها وفقا لنصوص المادة السابعة آدناه •
 - (د) يقوم المقاول بتقديم كل الأموال اللازمة لكافة المهمات والمعدات والمواد والأفراد والادارة والعمليات وذلك طبقا لبرتامج العمل والميزانية الخاصة بأعمال البحث ، وسوف لاتتحمل الهيئة أو تدفع أيا من النفقات المذكورة •
 - (هـ) يكون المقاول مسئولًا عن اعداد وأداء برنامج العبل الخاص وبما يتمشى مع الأساليب السليمة المتبعة في الصناعة •

يتم في جمه ع. اجراء الدراسات الجيرولوجية والحبوقيزيقية وغيرها من أعمال البحث المرتبطه بتنفيذ هذه الاتفاقية ، ومن المتفق عليه أنه ، كلما كان مناسسا ، فان معالجة البيانات وتحليلها والدراسات المعبلبة القائمة عليها - الماشما في الماك المتخصصة تخارج جمعه عم

- Subject to the provisions of Article XXIV below, CO-NOCO is hereby appointed Operator and in such capacity shall carry out and exente the Exploration ! Activities under this Agreement. CONTRACTOR shall entrust the management of Exploration operations ! in the A.R.E. to its technically competent General المقاول بادارة عمليات البحث في (ج٠٩٠ع٠) الى مدير Manager and Assistant Manager. The names of such Manager and Assistant Manager shall, upon appointment, be forthwith notified to the Government and to EGPC. The General Manager, and in his absence the Assistant Manager, shall be entrusted with sufficient powers to represent and bind CONTRACTOR in all dealings with the Government and EGPC. CON-TRACTOR, however, in connection with such Exploration Operations, shall be subject to the Laws and Regulations of the A.R.E. in Force during the term of this Agreement and which are not inconsistent with the provisions of this Agreement.
- (g) CONTRACTOR shall supply EGPC within thiry (30) days from the end of each calendar quarter with a Statement of Exploration Activity showing costs incurred by CONTRACTOR during each quarter. CONTRACTOR'S records and necessary supporting documents shall be available for inspection by EGPC at any time during regular working hours for three (3) months from the date of receiving each Statement. Within three (3) months from the date of receiving such Statement, EGPC shall advise CONT-RACTOR in writing with supporting reasons if it considers:
 - that the record of costs is not correct or
 - (ii) that the costs of goods or services supplied are not in line with the International market prices for goods or services of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such goods or services were supplied; provided, how-Article XXV below; or
 - that the condition of the materials furnished (iii) by CONTRACTOR does not tally with their prices; or
 - that the costs incurred are not reasonably (iv) required for operations.

- (و) مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة ٢٤ أدناه ، فقد تم تعيين كونوكو قاتمها بالعمليات لتفسيطلع بسمتها هيذه بأنشطة البحث وتنفيذها بمقتضى هذه الاتفاقية ، ويعهد عام يتمتع بالكفاءة الفنيسة اللازمة والي مسساعد للمدير وتنغطر الحكومة والهيئة باسم هذا المدير ومساعد المدير مور تعينهما ، ويعهد المقاول الى المدير ومساعد المدير في حالة غيابه بالسلطات الكافية ليمثله ويرتبط نيابة عنه في كافة المعاملات مع الحكومة والهيئة : ومع ذلك فان المتاول يخضع فيمايتملق بأعمال البحث المذكورة للقوانين واللوائنج المعمول بها في جمعه ع مخلال ماة الاتفاقية والتي لاتتعارض سم أحكامها ٠
- (ز) يقدم المقاول للهيئة خلال ثلاثين (٣٠) برما من فهاية كل ربع سنة تقويسي بيانا ينشاط البحث يبين المبالغ التي قام المقاول بانفاقها خلال ربع السنة المذكور على أن تكون سجلات المقاول وما يلزم من مستندات مؤيدة تحت تصرف الهيئة المحصها في أي وقت خلال ساعات العمل العادية ولمسدة اللائة (٣)أشهر من تاريخ استلام كل بيان ؛ وفي خــــلال الثلاثة (٣) أشهر من تاريخ استلام البيان المذكور تقوم الهيئة بأخطار المقاول كتابة مع بيان الأسباب، اذا رأت:

(۱) أن بيان التكاليف ليس صحيحا ، أو

(٢) أن تكاليف البضائم أو الخدمات الموردة لا تتمشى مع أسعار السوق العالمية البضائع أو الخدمات المماثلة في الجودة وفى شروط التوريد السائدة وقت توريد البضائم أوالخدمات المشمولة بالميان ، على أن يراعي في هذا الشأن ever that the purchases made and services أَنْ الْمُسْرِياتِ وَالْخُدْمَاتِ اللَّتِي تُم الحصول عليها من داخل ever that the purchases made and services جمهورية مصر العربية تخضم لأحكاه المهادة الخامسية | performed within the A-R-E shall be subject to

> (٣) أن حالة المواء التي قام المقاول بتوريدها لاتتناسب سم أسعارها ، أو

(؟) أن التكاليف التي أتفقت ليست لازمة للعمليات بشكل معقول .

CONTRACTOR shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented, and the Parties shall attempt to reach settlement which is mutually satisfactory. If within the time limit of the three(3) months period provided for in this Paragraph, EGPC has not advised CONTRACTOR of its objection to any Statement such Statement shall be considered approved.

(h) CONTRACTOR shall, supply all funds necessary for its operations in the A.R.E. under this Agreement in freely convertible currency from abroad CONTR-ACTOR, shall have the right to buy Egyptian currency whenever required and the conversion shall be made at the local Egyptian banks in the A.R.E. according to the official A. R. E. rate of exchange.

ARTICLE V

MANDATORY AND VOLUNTARY RELINQUISHMENTS

Mandatory

CONTRACTOR shall make the following relinquishment at the following time:

40% of the original Contract Area at the end of the fourth (4th) Contract Year.

At the end of Phase III, or any extension thereof, CON-TRACTOR shall relinquish the remainder of the original Contract Area not then converted to a Development Lease or Leases.

The provisions of Article XXII hereunder shall apply to CONTRACTORIS relinquishment obligation in regard to any part of the Contract Area upon which Exploration operations have not been allowed because of reasons of Force Majeure.

Voluntary.

يمكن للمقاول في أي وقت أن يتخلى باختياره عن كل المنطقة | CONTRACTOR may voluntarily at any time re'inquish all or any part of the original Contract Area provided, that at the time of such voluntary relinquishment. CONTRAC-التخلى الاختياري باليزاماته المالية الخاصة بنفقات البحث عن فترة TOR'S financial obligations for Exploration expenditures for the then current Exploration period under Article IV have been satisfied. Any such aforesaid voluntary relimquishment shall be credited toward the mandatory relinquishment provisions of this Article.

وعلى المقاول أن تشاور بم الهيئة يجهبوس المسالة المنارة في جدًا الصيدر ، وعلى الطرقين أن يحاولا الوصول الى تسوية مرضية لكليهما ، وإذا لم تقم الهيئية في مدى اللائة (ع) أشهر التي نص عليها فوجده الفقرة و باخطار المقاول باعتراضها على أي يبان فإن هذا البيان بهتبر معتمداء

(ح) يَقِومُ الْمُقَاوِلِي بَدِينِمِ كُلِ الْمَالَخِ الْلِازِيةَ لِمِسْلِياتِهِ فِي (جوم وعو) بمقتصى هذه الاتفاقية بمعلات من المعارج قابلة للتحويل البجر ، ويكون من جن المغاول شراء العيلية المصرية تاما اجتاج الأمر ذلك ، ويتم المتحويل عن طريق اليبولة المصرية المجليبية في جيهورية مصر العربية وفقيا لسمعر الصرف الرسيمي في جههورية مصر العربية •

(الميادة الغامسة)

التيطي الاجياري والتحلي الاجتباري

التخلي الاحساري:

يقوم المقاول بالتخلي في المواجية وعلى النودر المبين فيما يلي :

و ٤٠ / مِن المُنطِقِةِ الدِّصلِيةِ فِي نِهايةِ السنةِ التعاقديةِ الرابعة (٤) وفي نهاية الفترة الثالثة أو أي امتداد نها يتخلى المقاول عن بقية المنطقة الأصلية التي لم تحول في ذلك الوقت الى عقد أو عقود تنمية •

وتسرى يهبوس المسادة ٢٢ أدناء على التزاماية المتاول بالتجلى وذلك بالنسبة لأى جزء من المنطقة لم يسيمج فيها بعمليات الإستبكشاف بسبب القوة القاهرة •

التخلي الإجتياري:

الأصنية أو أي جزء منها يشريد أن يكون قد أوفي في تاريخ هبذا البحث الجارية حينذاك والذكورة في المادة (٤) • وأي تخسل اختياري من هذا القبيل يستنزل من التخلي الاجباري الوارد بهذم المادة .

ARTIÇLE VI

OPERATIONS AFTER COMMERCIAL DISCOVERY

(a) Upon Commercial Discovery, EGPC and CONTRAC. TOR shall form in the A.R.E. an operating company which shall be called El QA PLAIN PETROLEUM COMPANY Hereinafter referred to as "QAPETCO" or as "Operating Company".

Qapetco shall be a non profit Egyptian corporation of the private sector and shall ge sub-A.R.E. to the extent that such laws and regulations التى لا تتعارض فيها هذه القوانين واللوائح مع نصوص العمد المعانية على المعانية على المعانية على المعانية are not inconsistent with the provisions of this Agree- إِنَا مِا اللَّهُ عَلَى اللهُ عَلَى أَيَّةُ حَال ا ment or the Charter of QAPETCO; however, الخضروع the Charter of QAPETCO QAPETCO shall, for the purposes of this Agreement, be exempt from the following laws and regulations as now or hereafter amended or substituted :

- Law No. 26 of 1954 concerning certain provisions on joint stock companies, partnetship and limited liability companies, a samended:
- Law No. 113 of 1961 giving the sum of L.E. 5000 : as the maximum amount to be paid to the Chairman of the board of directors, or to the managing director or to any other person employed by any public organisation, company or society.
- Law No. 141 of 1963 on Representation of Employees and Workers on the Boards of Companies; الإدارة في الشركات والمعبيات الخاصة
- amanded;
- Public Companies, as amended;
- Law No. 97 of 1976 on Organizing Dealings in Foreign Gurrencies;
- Prezidențial Decree No. 1868 of 1974 restricting some Contracts of Works of the Government to Public Institutions and Corporations and Public Sector Untis.

(المبادة السادسة)

العمليات بعد الاكتشاف التجاري

- (۱) بمجرد توجفق « اکتشاف تجاری » تبتی، الهید والمهاول في (ج.م.ع.) شركة للقيام بالعمليات ويطلق عليها اسم « شرِكَة بترول سِهلِ القاع » ويشيار اليها فيما يلي بلفظ ﴿ قَالِبَكُو ﴾ أو الشِّركة الهَائمية بالمِيطيات ، وتبكون قابتكو شركة مصرية لا تحقق ربحا تابعة للقطاع المخاص وتخضع للهوانين واللواعج السارية في (ج-م-ع.) في الجسيدود لأحكام القرانين واللوائج الآتية بتعديلاتها الحسالمة أو المستقبلة وما يحل سعلها من قوانين أو لوائح :
 - ـ القالمنون رقيم ٢٦ لسنة ١٩٩٤. بشيان بعض الإحكام الخاصة بشركاب المساهية وبيركان التوصية بالإسهيم والشركاب ذات المستولية المجدودة والقوانين المعدلة له و
 - ــ الِقَانُونَ رَبُّم ١١٣ لَسنَّة ١٩٣١ بِشـــأنْ عَدْمُ جُوازُ زَيَادَةً ما يتقاضماد رئيس أو عضو مجلس الادارة أو العضيو المنتدب أو أي تسخص يعمل في هيئة عامة أو شركة أو جمعية عن خمسة آلاف جنه .
 - ب القانون رقم ١٤١ نسينة ١٩٦٣ في شان ته كيل ميياليس وكيفية تبثيل العاملين فيها .
- ـــ القانون رقم ۲۰ لسنة ۱۹۷۱ باصدار قانون المؤسسات | Law No 60 of 1971 on Public Institutions, as العامة والقوانين المعدلة له .
- _ الهانون رقم إلا ليبنة الإدا بأصيدار نظام الهسامان | Law No. 61 of 1971 on the Staff Regulations of بالقطاع العام ؛ والقوانين المدلة له ،
 - القانون رقم ١٤ ليينة بتدهر بشران تنظيم التعامل بالتقد الأجنبى واللوائح المنفذة له .
 - قراد رئيس الجمهورية رقم ١٨٦٨ لسنبية ١٩٧٤ يقير بعض أعمال مقاولات الحكومة على الهيئات والمؤسسات المعامة ووحدات القطاع العام .

- (b) the Charter of QAPETCO is hereto attached as Annex (د) عقد تأسيس قابتكو مرفق بهذه الاتفاقية وهو الملحق « د » (عالم عقد تأسيس قابتكو مرفق بهذه الاتفاقية وهو الملحق « د » "D". Within thirty (50) days after the date of Commercial Discovery, the Charter shall take effect and التجارى وتكوز قابتكو قائمة تلقائيا دون حاحمة الى أية ا QAPETCO shall automatically come into existence, without any further procedures required.
- (c) Ninety (90) days after the date QAPETCO comes into existence in accordance with Paragraph (b) above, it shall prepare a Development Work Program and المفقرة (س) عالميه ، برنامج تنمية وميزانية للجزء المتبقى من shall prepare a Development Work Program Budget for the remainder of the year in which the السينة التي تحقق فيها الاكتشاف التجارى ، وفي موعد | Budget for the remainder Commercial Discovery is made; and not later than the fifteenth (15th) of October of said year (or such) other date as may be agreed upon) and the fifteenth (اه) عشر وفي الخامس عشر (ه!) من عليه عليه عليه عليه عليه عليه الخامس عشر (ه!) (15th) of October of each year thereafter, QAPETCO: shall prepare an annual Production Schedule, Work Program and Budget for the succeeding year The production Schedule Work Program and Budget shall be submitted to the Board of Directors for approval.
- Not later than the twentieth (20th day of each month. QAPETCO shall furnish to CONTRACTOR a written estimate of its total cash requirements for expenditure for the first half and the second half of the secceeding month expressed in United States Dollars. having regard to the approved budget. Such estimate shall take into consideration any cash expected to be on hand at month end.

Payment by CONTRACTOR for the appropriate period of such month shall be made to the correspondent bank designated in Paragraph (e) below on the first (1st) day and fifteenth (15th) day respectively, or the next following business day, if such day is not a business day.

(e) QAPETCO is authorized to keep at its own disposal abroad in an account opened with a correspondent bank of the National Bank of Egypt, Cairo, the foreign funds advanced by CONTRACTOR. Withdrawals from said account shall be used for payment for goods and services acquired abroad and for transferring to a local Egyptian bank in the A.R.E. the required amounts to meet expenditures, in Egyptian Pounds, for QAPETCO in connection with its activities under this Agreement and the conversion shall be made at the official A.R.E. rate of exchange.

- ويكون نافذا في خــلال (٣٠) يوما من تاريــخ الاكتشاف احد أعات أخرى •
- (جـ) تعد قابتكو بعد تسعين (٩٠) يوما من تاريخ انشائها سُبقــا ا لا يتجاوز الخامس عشر (١٥) من أكتوبر من تلك السمنة من أكتوبر من كل سينة قالية ، تعد قابتكو برنامج انتاج سندى وبرنامج التنمية والميزانية للسنة التالية ، ويقــدم يرنامج الانتساج وبرنامج التنمية والميزانية لمجلس الادارة للمو اققة علمه •
- (د) تقـوم قابتكو في موعد لا يتجاوز اليوم العشرين (٢٠) من كل شهر بتقديم تقدير مكتوب الى المقاول بسجموع احتياجاتها النقدية لتغطية النفقات في النصف الأول والنصف الثاني من الشهر التالي مقدرة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية ، على أن تأخذ في اعتبارها الميزانية العتمدة وأن تدخل في حساب هذا التقدير النقدية التي يتوقع أذ تكون لديها في نهاية الشهر .

ويدفع المقداول المبالغ الخاصة بالفترة المحددة من كل شهر الى انبنك المراسل المذكور في الفقرة (هـ) أدناه ، وذلك في اليوم الأول واليوم الخامس عشر على التوالي * وإذا كان اليوم المحدد للدفع من أيام العطلات فأن الدفع يتم في يوم العمل الذي يليه ٠

(هـ) يصرح لقابتكو بأن تحتفظ تعت تصرفها في الخيارج في حساب مفتوح لدى بنك مراسسل للبنك الأهلى المصرى بالقاهرة بالمبالغ التي يقدمها المقاول بالنف والأجنبي ويكون السحب من هدذا الحساب لدفع أثمان البضائع والخدمات التي يتم الحصول عليها في الخارج أو لتحويل المبالغ اللازمة الى بناك مصرى معلى في (ج٠٩٠ع٠) لمواجهة تفقسات قابتكو بالجنيسة المصرى بئسأن أنشطتها المنصوص عليها في هـ ذه الاتفاقية ويتم التحسويل يسغر الصرف الرسمي المعمول به في ﴿ ج٠٠٠ع • ﴾ •

Within thirty (30) days after the end of each Financial Year, QAPETCO shall submit to the appropriate exchange control authorities in the A.R.E. a statement, duly certified by a recognized firm of auditors, showing عنانا متماعاً عليه من مكتب مراجعة حسايات ا the funds credited to that account, the disbursements made out of that account and the balance outstanding at the end of the year.

ARTICLE VII

RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES AND PRODUCTION SHARING

(a) 1. Cost Recovery Crude Oil

tion, Development and related operations under this Agreement to the extent and out of thirty percent (30%) per annum of all Crude Oil produhereunder and not used in Petroleum operations Such Crude Oil and/or Gas is hereinafter referred to as "Cost Recovery Petroleum".

Such Cost Recovery Petroleum shall refer to either Cost Recovery Crude Oil, or cost recovery Gas, as separately applicable and appropriate under this Agreement.

Such costs and expenses shall be treated and recovered separately from the applicable Cost Recovery Crude Oil or Gas, as the case may be, ir the following manner:

All Operating Expenses incurred and paid after Initial Commercial Production (which for the purposes of this Agreement shall meathe date on which the first regular shipment is made), shall be recoverable in the later of the Tax Year in which such expenses are incurred and paid or the Tax Year in which Initial Commercial Production occurs.

وفي خالال التلاثين (٣٠) يوما التالية لنهاية كل سينة مأليسة تقدم قابتكو الى سلطات رقابة النقسد المختصة في معترف به مَ يبينَ أَخْبَالُغُ الْمُقْدِرِدَةُ فِي الْجِانِبِ الدَّانِي لِذَاكِ ا الحساب والمبالغ المنصرفة مسنه والرصيد المتبقى في نهساية

(المادة السابعة)

استرداد التكاليف والمصروفات واقتسام الانتاج

(أ) (- أزبت الخيام المخصص الاستوداد التكاليف : سر مراعاة النصوص الخاصة بالمراجعة في هذه الاتفاقية يسترد Subject to the auditing provisions under this المقاول كافة التكاليف والمصروفات الخاصة بكانة عبنيات الا Agreement, CONTRACTOR shall recover al costs and expenses in respect of all the Explora- إنجت هذه الإتنافية، إ-costs and expenses in respect of all the Explora وذلك في حدود وخسما من ثلاثين (٣٠) أن المائة سنويا من كل الزيت الخام المنتج والمحتفظ به من جميع عقود التنمية وسقتفى هـذه الاتفاقيـة والذي لم يستخدم في العمليات | ced and saved from all Development Leases here البترولية ، وكذلك خصبا من خمسين (٥٠) في المسائة سنويا (٥٠) المسائة سنويا من كل الغاز المنتج والمحتفظ به من جميع عقسود التنسية ، | per annum of all Gas (%50%) percent (50%) per annum of produced and saved from all Development Leases منده الاتفاقية والذي لم يستخدم في السليات | produced and saved from all Development Leases البترولية أيضا • ويشهار الى هذا النوع من الزيت الخام و/أو الغاز فيما يلى بعبارة « البترول المخصص لا سترداد التكالف ، •

> ويشار الى هــذا البترول المغصص لاسترداد التكاليف أما بالزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف أو بالغياز المخصص لاسترداد التكاليف وفقا لما يتم تطبيقه على انتراد ويكون مناسبا طبقا لهذه الاتفاقية .

> وتعامل هذه التكاليف والمصروفات وتسسترد على حدة من الزيت الخام أو الغباز المخصص لاسترداد التكاليف حسيمًا يكون الحال: على النجو التالي:

(۱) جميع مصروفات التشغيل التي تنفق بعد أول انتاج تَجَارِي ﴿ وَمَعِنَاهُ ؛ لَغُرِضُ هَذُهُ الْاتَّفَاقِيةً ؛ التَّارِيخُ الذِّي سَبَّ فيه أول شحنة من الشحنات المنتظمة) ، وتلكو نقاطة للاسترداد في السنة الضربية التي تنفق فيها هذه المصروفات أو السنة الضربية التي يحدث فيها أول انتاج تجداري أية من السنتين تكون لاحقة للزخري .

Exploration Expenditures, including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of twenty five precent (25%) per annum on a straight line basis based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which such expenditures are incurred and paid or the Tax Year in which Initial Commercial Production commences.

Notwithstanding the foregoing, Exploration Expenditures incurred and paid during the last five (5) years of any Development Lease shall be recoverable in the Tax Year in which they are incurred and paid out of the applicable Cost Recovery Petroleum. Such election can be made only one time by CON-TRACTOR, during the Development period including any extension thereof.

Development Expenditures, including those accumulated prior to the commencement of Initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of twelve and one-half percent (121/2%) per annum on a straight linbasis based on amortization at that rate star ting in the later of the Tax Year in whish such expenditures are incurred and paid or the Tax Year in which Initial Commercia Production commences

Notwithstanding the foregoing the Develop ment Expenditures incurred and paid durin the last five (5) years of any Development Lease shall be recoverable in the Tax Year in which they are incurred and paid out of the applicable cost Recovery Petroleum. Surelection can be made only one time by CON TRACTOR, during the Development periincluding any extension thereof.

(iv) To the extent that, in a Tax Year, costs, ev penses or expenditures recoverable per Parag raphs (i), (ii) and (iii) preceding exceed the value of the applicable Cost Recovery Petro leum for such Tax Year, the excess shall be carried forward for recovery in the next recovered; but in no case after the termination of the Agreement as to CONTOACTOE

(٢) نَفِقَاتِ الْهِجِيْثِ بِمَا فِي دَلْكِ مِاتِجِسِم مِنْهِا فَيْلِ بِدِءَ أُولُ انتاج تجارى تكون قابلة للاسترداد بمعدل قدره خمسة وعشرون في المائة (٢٥٠) سنوبا طبقا لنظام القبيط الثابت ، على أساس استهلاكها بهذا المعدل، ابتداء من السنة الضريبية التي تنفق فيها هيذه المصروفات أو السنة الضريبية التي يبدأ فيها أول انتاج تجاري ، أي من المئتين تكون لاحقة للأخــري ٠

وعلى إلرغم مما سيق دكره ، فان مصروفات البحث التي و ينفق خلال الخبس (٥) سنوات الأخيرة لأي عقد تنميسة سوف تكون قابلة للاسترداد في السنة الضريبية التي تنفق فيها وذلك من البترول المخصص لاسترداد التكاليف حسبما هو مطيق . ويمكن لليقاول أن ينارس هما الاختيار مرة واجهرة فقط خلالم فترة التنمية أو البندادها .

(ع) نفقات التنبية ، بما في ذلك تلك المتجمعة قبل بداية أول انتاج تجارى ، تكون قابلة للاسترداد بمعدل قدره اثنا عشر ونصف في المائة (١٠ ١٠/) سنويا طبقا لنظام القسط الثابت وعلى أساس الاستهلاك بذلك المعدل ابتداء من السبنة الضريبية التي الفقت فيها جذه المصروفات أو السنة الضريبية التي يبدأ فيها أول انتباج تجارى ، أي السياين تكون لاحقة للأخرى .

وعلى الرغم مما سبق ذكره ، فان مصروفات التنمية التي تنفق خِلاله الخِبس (٥) سنوات الأخِرة لأي عقد تنميسة تكون قابلة للاسترداد في السنة الضريبية التي أتفقت فيها وذلك من البتزول المخصص لاسترداد التكاليف حسبما هو مطبق ، وهذا الاختيار يتم مرة واحدة بواسطة المقاول خلال مدة التنبية ببا في ذلك أي امتداد لها و

(٤) إذا حدث في أية سنة ضريبية أن كانت التكاليف أو المصروفات أو النفقات الجائز استردادها بموجب أحكام الفيقرات (١) و (٢) و (٣) الواردة بطاليم ؛ تزيد عن قيمة «جملة البترول المخصص لاسترداد النكاليف» الواجب تطبيق في تلك السبة الضربيسة ، فإن الزيادة ترحل تسترد بالكامل ولكن لا يحسوز الاسترداد بأي حال من الأحوال بهد انقضاء أحل الاتفاقية ، بالنسبة للمقاول .

- cation of all asts, expenses and expenditures for their recovery, the following terms shall apply:
 - "Exploration Expenditures" shall mean all costs and expenses for Exploration as defined in Article 1 (a) above.
 - all costs and expenses for Development as defined in Article 1 (b) above, with the exception of Operating Expenses.
 - "Operating Expenses" shall mean al" expenditures are not normally depreciablc.

Except as otherwise provided under this Agreement, it is understood and agreed that ali costs and expenditures incurred by CON-TRACTOR under this Agreement shall be occasidered as part of one of the foregoing categories.

- (vi) it is understood and agreed that recovery of cost and expenses as based upon the rates referred to above shall be alloctated to each quarter proportionately (one fourth to each quarter). However, any allowable costs and expenses not recovered in one quarter, as thus allocated, shall be carried forward for recovery in the next succeeding quarter
- CONTRACTOR shall, each year, take and separately dispose of the applicable Cost Recovery Petroleum produced and saved plus its share of the balance of the Peroleum as stipulated in Paragraph (b) below of this Article VII.

To the extent that the value of the applicable Cost Recovery Petroleum (as determined in subparagraph (c) below) exceeds the actual applicable recoverable costs and expenditures, including any carry forward from Paragraph (a) (1) (iv) above, to be recovered in that year, the value of such excess applicable Cost Recovery Petroleum actually taken and separately disposed of by CON-TRAACTOR shall be paid by CONTRACTOR

(v) For the pure se of determining the classifi- إن المصروفات والمصروفات والنقال إنها التكاليف والمصروفات والنقال المحاوية التكاليف والمصروفات والنقال المحاوية التكاليف والمصروفات والنقال المحاوية التكاليف والمصروفات والنقال المحاوية التكاليف والمصروفات والمحاوية التكاليف والمصروفات والمحاوية التكاليف والمصروفات والمحاوية المحاوية ال لاستتزدادها ضبق الأحكام التالية :

> ۱ - « نعدت البحث » تعنى جسيع تكاليف ومصروفات البحث كُما هي معرفة في الفقسرة (أ) من المسادة الأولى بعالته -

2. Development Expenditures" shall mean منتقات التنفية » تعنى جبيع تكافيف ومصروفات العمالية التنفية » تعنى جبيع تكافيف ومصروفات التنمية كلما هي معرفة في الفقرة (ب) من المهادة الأولى بعاليه . باستثناء مصاريف التشغيل .

٣ - «مصروقات التشغيل» تعنى جميع التكاليف والمصاريف والنفقات التي أنفقك بعد أول انتاج تجارى لأجل الانتاج . after initial Commercial Production for وهى التكاليف والمصروفات والنفدات غير القامه للاستهارك producing, which costs, expenses and الاعتبادي .

> وهن المنهوم والمتفق عليه أن جنيع التكاليب والنفقات التي يتكبدها المقاول في ظل هذه الاتفاقية ستعتبر مدرجة تحت أحد الأنواع السالف ذكرها وذلك فيما عدا ما ينص عليه خلافا لذلك في هذه الاتفاقة .

(١٤) من المتهدوم والمتفسق عليه أن استرداد التكاليف والمصروفات على أساس الفئات المشار اليها بعاليه سيوزع على كُل من أرباع السنة تناسبيا (الربع في كل ربع سنة) ومنع ذلك فالل أية تكاليف ومصروفات متسموح بها . لا يتم استردادها في أحد أرباع السنة حسب توزيعا بسدد الطريقة ، ترحل الاستنزدادها في ربع السنة الذي يليه .

٢ ــ يأخذ المتناول كل صفة ويتصرف على حدة في جميع البترول المنتج والمحتفظ به والمخصص لاسترداد التكاليف خسبما هو مطبق مضافا اليه جيسته في البترول المتبقى وذلك على تخو ما هو منصــوض عليه في الفقرة (ب) أدناه من هذه المصلدة الصابعة ، وعقدتمه تزيد قيمة البترول المخصص لاسترداد التكاليف حسبما هو مطبق (على النحو المحدد في النقاسرة الغزعيسة ونبح أدناه) عن التكاليف والنفقات القعلية الواجب استردادها حسيما هو مطبق ، يما في ذلك ما قد يرخــل بسوجب الفقرة (١ (١) (٤) بعاليــه ليتم استوداده في قلك السنة ، قال قيمة فائض البترول المخصص لأسترداد التكاليف حسما هو مطبق والذي أخده المقاول فعلا وتصرف فيه بمفرده يدفعها المقاول للهيئة بالطريقة

المبينة في المسادة الرابعة من النظمام المحاسميني الوارد في | EGPC in the manner set forth in ARTICLE IV of the Accounting Procedure contained in Annex "E" and CONTRACTOR shall be deemed to have purchased such excess Cost Recovery Petrolcum from EGPC.

EGPC shall each year have the option of taking delivery of a quantity up to fifty (50) percent of the excess Cost Recovery Crude, F.O.B. the export terminal facilities (or other delivery point mutually agreed upon).

(b) Production Sharing

The remaining Petroleum, i.e., the Petroleum remaining after deducting the Cost Recovery Petroleum from the total petroleum produced and saved shall be taken and disposed of separtely by EGPC and CON-TRACTOR in the following proportions:

Crude Oil.

For that portion or increment of production up to and including ninety thousand (90, 000) barrels of production per day:

Eighty Percent (80%) to EGPC and,

Twenty Percent (20%) to CONTRACTOR

For that additional portion or increment of production which exceeds ninety thousand (90.000) barrels of production per day up to and including one hundred and forty thousand (140,000) barrels of production per day ;

Eighty-three Percent (83%) to EGPC and, Seventeen Percent (17%) to CONTRATOR.

For all that additional portion or increment of production which exceeds one hundred and forty thousand barrels of production per day;

EIGHTY FIVE PERCENT (85%) TO EGPC AND FIFTEEN PERCENT (15%) TO COTRACTOR

الملحق (هـ) ويعتبر المقداول كأنه اشترى تلك الزيادة في المترول المخصص لاسترداد التكاليف من الهيئة •

٣ ــ يحق للهيئــة في كل سنة ، وحسب أختيارها ، أن تتسلم كميسة تصل الى خمسين (٥٠) في المسائة من فائض الزيت الخيام المخميص لاسترداد التكلفة ، تسليم ظهر الناقلة (فوب) عند تهامات تسهيلات التصدير (أو أية نقطة السليم أخرى يتفق عليها) •

(ب) اقتسام الانتاج:

ما يتبقى من البترول . اى البترول المتبقى بعد خصم البترول المخصص لاسترداد التكاليف من اجسالي البترول المنتج والمحتفظ مه ، تأخذه وتتصرف فيه الهيئة والمقاول كل على القراد بالنسب الآثية:

الزيت الخام:

عن ذلك الجزء من الانتساج أو الزائد منه في حدود تسعين ألف (٩٠٠٠٠) برميل من الانتاج يوميا وبما فيه ذلك الوقم :

> تمانون في المسائة (١/٨٠) للبيئة • وعشرون في المسائلة (٢٠٠) للمقاول •

وعن ذلك الجزء الاضافي من الانتاج أو الزائد منه الذي يتجاوز تسمين ألف(٥٠٠٠) برميل من الانتاج يوميا وحتى مائة وأربعين ألف (١٤٠٠٠٠) برميل من الانتاج يوميا وإما فيه ذلك الرقم الأخير :

> تلاثة وتمانون في المسائة (١٨٣/) للهيئة • وسيسمة عشر في المسائة (١٧)) للمقاول •

وعن كل العبر، الاضافي من الانتاج أو الزائد منه الذي يتجسأوز مائة وأربعون ألف (١٤٠٠٠٠) برميل من الانتاج يوميا :

خسسة وثمانون في المائة (٥٨/) للهيئة وخمسة عشر في المائة (٥٨/) للمقساول

Gas

For all levels of production .

Seventy Percent (70%) to EGPC and

Thirty Percent (30%) to CONTRACTOR

- (c) 1. For the purposes of determing the value of the quantity of Cost Recovery Petroleum to which CONTRACTOR is entitled hereunder during each calendear semester, the weighted average price realized for comparable quality and quantities of Petroleum on comparable credit terms in freely convertible currency from F.O.B. point of export sales at arms length by either EGPC or CONTRACTOR under all Petroleum sales contracts currently in effect, whichever is higher, (but excluding Petroleum sales contracts involving barter and Government to Government sales), to non-Affiliated Companies during such semester, shall be used. It is understood that in the case of C.I.F. sales, appropriate deductions shall be made for transport and insurance charges to calculate the F.O.B. point of export price, always taking into account appropriate adjustment for quality of Petroleum, freight advantage or disadvantage of port of loading and any other appropriate adjustments.
 - 2. If during any calender semester there are no such sales by EGPC or CONTRACTOR under Petroleum sales contracts currently in effect, EGPC and CONTRACTOR shall meet and mutually agree upon the price of Crude Oil and/or Gas, as the case may be, to be used in determining the value mentioned in subparagraph (c) (1) above. Pending such mutual agreement, the price used shall be the last price determined persuant to sub-paragraph (c) (1) or under this sub-paragraph raph (c) (2), whichever is later, and appropriate adjustment will be made thereto after determination of a mutually agreed price by EGPC and CONTRACTOR.

الناز

الكافة مستوبات الانتاج :

سيعون في المسائة (٧٠/٧) للهيئة وثلاثون في المسائة (٧٠/٣٠) للمقساول

(ج) ١ ــ لأغراض تحديد قيمة كمية البترول المخصص لاسترداد التكاليف والذى يستحقة المقاول سوجب هذه الاتفاقية أثناء كل نصف سنة تقويمية : يستعمل المتوسـط المرجح أ اللسعر المحقق ليترول مماثل في الجودة والكميسة وبشروط تسهيلات مماثلة بعملة قابلة للتحريل الحر من مبيعات أي من الهيئة أو المقاول تسليم ظهر الناقسلة (فسوب) في نقطسة التصدير ، وذلك طبقا لكافة عقود بيع البتسرول السارية المفعول الى شركات غير تابعة في نصف السنة المشار اليها ، أيهما أعلى ، (مع استبعاد عقود بيع البتسرول بالمقايضة ومبيعات الحكومة الى الحكومة) ، ومن المفهوم والمتفق ا عليه أنه في حالة البيع التي تتم تسليم ميناء الوصول مؤمنا عليها «سيف» تجرى التخفيضات اللازمة مقابل تكاليف النقل والتآمين توصلا لحساب السيعر «فوب» في نقطية والتصدير مع الأخدد في الاعتبار دائما عمدل التعديلات المناسبة لمراعاة جودة البترول ومزايا أو عيوب ميناء الشمحن بالنسبة للنولون وأبة تعدىلات أخرى مناسبة م

٢ ــ اذا لم يوجد مثل هذه المبيعات من جانب الهيئة أو المتاول خلال أى نصف سنة تقديمية بمقتضى عقدود بيع الهترول السارية المفعول ، فيجب على الهيئة والمقداول أن يجتمعا ويتفقا على سعر الزيت المخام و / أو المداز ، حسب الأحوال ، الذي يتعين استعماله فى تحديد القيمة المذكورة فى الفقرة الفرعية (ج) (١) عاليه .

ولحين الوصول الى هذا الاتفاق عيكون السعر الواجب النظبيق هو آخر سعر تحدد بموجب الفقرة الفرعية (ج) (١) أو بموجب هذه الفقرة الفرعية (ج) (٢) أيهما يسكون لاحقا وتجرى التعديلات المناصبة عليه بعد تحديد السعسر الذي اتفقت عليه الهيئة والمقاول ،

- days prior to the beginning of each calendar semester following regular production) and furnish in writing to CONTRACTOR and EGPC a forecast setting out the total quantity of Petroleum that QAPETCO estimates can be produced, saved and transported hereunder during such calendar semester in accordance with good oil industry practices QAPETCO shall endeavour to produce each calender semester the forecast quantity. The Petroleum shall be run to storage tanks by QAPETCO in which said Petroleum shall be metered or otherwise measured for royalty, and the other purposes required by this Agreement.
- (e) CONTRACTOR shall have the right and the obli- إعباد ويصدر |-CONTRACTOR shall have the right and the obligation to separately take and export currently all of the Petroleum to which it is entitled as is determined in accordance with Paragraphs (a) and (b) of this Article. Subject to payment of sums, if any, due EGPC under Article VII (a) (2) and IX, CONTRACTOR shall have the right to retain abroad all funds acquired abroad including the proceeds from the sale of its share of Petroleum exported.

ARTICLE VIII

TITLE TO ASSETS

- (a) EGPC shall become the owner of all assets acquired [and owned by CONTRACTOR in connection with the operations carried out by CONTRACTOR or ! QAPETCO in accordance with the following:
 - Land shall become the property of EGPC as soon as it is purchased.
 - Title to fixed and movable assets shall be transferred automatically from CONTRACTOR to EGPC at the end of the year in which its total cost has been recovered by CONTRACTOR in accordance with the provisions of Article VII above or in the event of the termination or expiration of this Agreement under its terms and provisions, whichever first occurs. The book value of the value of the value of the be communicated by CONTRACTOR to EGPC or by QAPETCO to EGPC and CONTRACTOR within (30) days of the end of each quarter.

- QAPETCO shall prepare (not less than ninety (90) إ تعنيف المنتظم (وقبيل بدء كل نصيف سينة إ (٥) تَقُويْسِيةَ بَسْعِينَ (٩٠) يُومَا عَلَى الْأَقَلَ تَعَدُ قَابِتُكُو تَنْبُوا كتابيا تقدمة للمقاول والهيئة تبين فيه جملة كسية البترول التي تقدر تابتكو أنه يمكن انتاجها والاحتفاظ أبها ونقلها يسوجب هذه الاتفاقية أثناء نصف السنة التقويسة المذكور وفقا للاصول السليمة لصناعة البترول وعلى قابتكسو محاولة انتاج الكمية المتنبأ بها في كل نصف سنة تقويسية . ويدفق البترول الى صهاريج التخزين بواسطة فابتكو حيث يعاير ذلك البترول أو يقاس لأغراض الاتاوة والإغسراض الأخرى التي تتطلبها هذه الانفاقية .
 - على التوالي كل البترول الذي يستحقه بناء على مــا هو محدد في الفقرنين (أ) و (ب) من هذه المادة .

وللمقاول الحق في أن يحتفظ في الخارج بكافة الأموال التي يحصل عليها في الخارج بما في ذلك حصيلة بيم حصته من البترول المصدر ، بشرط أن يكسون قسد دفع المسالغ المستحقة عليه للهيئة ان وجدت ، بموجب المادة السابعة فقرة (أ) (٢) والمادة التاسعة -

المادة الثامنة

ملكية الأصدول

- (أ) تصبح الهيئــة مالكة لكافة الأصول التي حصــل عليهـــا! المقاولوتملكها فيما يختص بالعمليات التي يقوم بها المقاول وقائتكو وفقا لما طي:
 - (١) تصبح الأراضي معلوكة للهيئة بمجرد شرائها -
- (٢) تنتقل ملكة الأصول الثابتة والمتقولة تلقيانيا من المقاول الى الهيئة في نهاية السنة التي يسترد فيها المقاول جملة تكلفته وفقا لنصوص المادة السابعة عاليه أو في حالة انهاء أو انقضاء هذه الاتفاقية بعسوجب أحكسامها ونصوصها ، أهما يقح أولا .

assets created during each calendar quarter shall يوما من نهاية كل assets created during each calendar quarter shall ربع سنة بالقيمة الدفترية للاصول التي استجدت خالال كل ربع سنة تقويسية •

- During the term of this Agreement including any extension thereof, CONTRACTOR and QAPETCO are entitled to the full use in the Contract Area, and any other area approved by EGPC, of all fixed and movable assets. CONTRACTOR and EGPC shall not dispose of such assets except with agreement of the other.
- CONTRACTOR and/or its subcontractors may freely import into the A.R.E., use therein and freely export at the end of such use, machinary and equipment which it either rents or leases in occordance with good industry practices.

ARTICLE IX

SIGNATURE AND PRODUCTION BONUSES

- A nonrecoverable signature bonus of one million United States Dollars (\$1,000.000 U.S.) shall be payable by CONTRACTOR to EGPC upon signature of this Agreement by Government, EGPC and CON-TRACTOR after issuance of the relevent Law. A إلى الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والهيئة والمقاول بعد صدور القانون الخاص به ١٤ الحكومة والمقاول بعد صدور القانون الخاص بعد المقاول بعد ا further bonus of one million (\$1,000.000 U.S.) Uni- (۱۰۰۰۰۰۰) ما يدفع المقاول للهيئة مبلغا قدره مليون (۱۰۰۰۰۰۰) (۱۰۰۰۰۰۰) ted States Dollars shall be payable by CONTRAC-TOR to EGPC one year thereafter. A further bonus of Three Million United States Dollars (\$ 3,000.000) U.S.) shall be payable by CONTRACTOR to EGPC upon the Commencement Date of this Agreement.
- CONTRACTOR shall pay to EGPC the sum of Two Million United States Dollars (\$ 2,000.000 U.S.) as a Production Bonus when the average daily produc- إن المتحدة الأمريكية كمنحة انتاج عندما يستقر متوسط مجموع الانتاج اليومي على معدل خمسين | barrels فهمسين الانتاج اليومي على معدل خمسين | tion reaches the rate of fifty thousand (50.000) barrels per day for a period of thirty (30) consecutive producing days.
- CONTRACTOR shall also pay to EGPC the additional sum of Four Million United States Dollars (\$ 4,000,000 U.S.) as a Production Bonus when the الأمريكية الأمريكية (\$ 4,000,000 U.S.) as a Production Bonus when the كمنجة انتاج عندما يستقر متوسط مجموع الانتاج اليومي average daily production reaches the rate of one hundrad thousand (100,000) barrels per day for a period of thirty (30) consecutive producing days.

- (ب) وفي اثناء مدة سريان هذه الانهاقية ومدة تجديدها يكون للمقاول ولقابتكو الحق في استعمال جميع الاصول الثابتة والمنقولة في كافة أوجه الاستعمال في منطقة الاتفافية أو في أية منطقة أخرى تعتبدها الهيئة ولا يتصرف المقاول والهيئة في هذه الاصول الا باتفاقهما معا -
- (ج) يجوز للمقاول و / أو مقاوليه من الباطن أن يسستوردوا يدون قيد الى ج٠م٠ع٠ الآلات والمهمات والتي تستأجر طبقا الأصول الصناعة السليمة ، كما يجوز لهم استعمال هذه الآلات والمهمات في ج. م. ع. واعادة تصمديرها بدون قيد بعد الاقتهاء من الاستعمال المذكور .

الميادة التاسيعة

منح التوقيع والانتاج

- (١) يدفع المقاول للهيئة مبلغا غير قابل للاسترداد قدره مليون (١٠٠٠٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية بمثابة منحة توفيع وذلك عند توقيع هذه الاتفاقية بمعرفة من دورلاات الولايات المتحدة الأمريكية بمشابة منحسة اضافية بعد مرور سنة من ذلك التاريخ ، كما يدفع المقاول اللهيئة مبلقا قدره ثلاثة ملايين (٣٠٠٠٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية بمثابة منحمه اضافية عنسد تاريخ بدء الاتفاقية ٠٠
- (ب) يدفع المقاول للهيئة مبلغا قدرد مليونان (٢٠٠٠٠٠٠) من الف (٥٠٠٠٠) يرميل في اليوم على مدى ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية ٠
- (ج) يعفع المقاول للهيئة أيضا مبلغا أضافيا مقداره أربعة ملايين على معدل مالة آلف (١٠٠٠٠٠) برميل في اليوم على مندي ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية ٠

- CONTRACTOR shall also pay to EGPC to the additional sum of six Million United States Dollars (\$ 6,000.000 U.S.) as a Production Bonus when the average daily production reaches the rate of one hundred and fifty thousand (150,000) barrels per day for a period of thirty (30) consecutive producing برميل (١٥٠٠٠٠) برميل for a period of thirty (30) consecutive days.
- (e) CONTRACTOR shall also pay to EGPC the additional sum of Eight Million (\$ 8,000.000 U.S.) United States Dollars as a Production Bonus when the average daily produttion reaches the rate of two عندما يستقر متوسيط مجسوع average daily produttion hundred thousand (200,000) barrels per day for a period of thirty (30) consecutive producing days.
- (f) It is understood and agreed between EGPC and CONTRACTOR that the bonus sums referred to in Paragraphs (b), (c), (d). and (e) of this Article IX shall also apply in the same way in the event of the production of Gas for export outside the A.R.E. For the puroposes of applying said Gas Production Bonuses, the rates of production of Gas shall be those rates equivalent in value to that of Crude Oil and the the sum of the bonus to be paid to EGPC shall be in conformity therewith
 - The Signature Bonus, and Production Bonuses applying to either Crude Oil or Gas, as case may be, shall in no event be recovered nor amortized by CONTRACT-OR. In the event of production of Gas and Crude Oil, each of the levels of Production Bonuses set forth in Paragraphs (b), (c), (d) and (e) above shall be paid only once during the continuancy of this Agreement and Development Lease (s) hereunder on the total of the Petroleum produced and not separately for Crude Oil and Gas.

ARTICLE X

OFFICE AND SERVICE OF NOTICE

CONTRACTOR shall maintain an office in A.R.E. at which notices shall be validly served.

All matters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the General Manager or which are sent to him by registered mail to CONTR-ACTOR'S office in the A.R.E.

- (د) يدفع المقساول أيضا للهيئة مبلغا اضافيا مقداره ستة ملايين (٦٠٠٠٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية | كمنحة انتساج عندما يستقر متوسط مجمندوع الانتساج فى اليوم على مدى ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية .
 - (هـ) يدفع المقاول للهيئة أيضا مبلغا اضافيا مقداره ثمانية مسلامين (٨٠٠٠٠٠٠) من دولارات الولايسات المتحدة الانتاج اليومي على معدل مائتي ألف (٢٠٠٠٠٠) برميل فى اليوم على مدى ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية .
 - (و) من المفهوم والمتنفق عليه بين الهيئة والمقاول أن مبالغ المنح المشار اليها في البنود (ب، ج، د، هـ) من هذه المادة به تطبق بنفس النمط في حالة انتاج الغاز بغرض تصديره خارج ج٠م٠ع٠ ، ولاغراض تطبيق منح انتاج الغاز فان معدلات انتاج الغاز تكون تلك المعدلات المعادلة في قيمتها لقيمة معدلات الانتاج الخاصة بالزيت الخام، وتدفع مبالغ المنتح للهيئة تبعا لذلك •
 - (ز) لا يجوز للمقاول بأى حال استرداد أى من منحة التــوقيع ومنح اتناج الزيت الخيام والغاز حسب الأحيوال ، أو استهلاكها و في حالة انتاج غاز وزيت خام فان كل منحة من منح المعدلات المشار اليها بعاليه في الفقــرات (ب) و (ج) و (د) و (هـ) أعلاه تدفع فقط مرة واحدة أثناء فترة استمرار هذه الاتفاقية وأي عقد أو عقود تنميلة بمقتضى هذه الاقفاقية وذلك على مجموع البترول المنتج وليسست منفردة للزيت الخام أو الغاز •

المسادة العاشرة

المكتب وتبليغ الاخطارات

يتمين على المقاول ان يتخذ له مكتبا في (ج. م. ع.) ويكون تبليغه بالاخطارات صحيحا اذا ارسلت الى هذا الكتب .

وكافة للسائل والاخطارات تعتبر معلنة أعلانا صحيحا اذا سلمت ف مكتب المدير العام أو اذا ارسلت اليه بالبريد المسجل على مكتب المقاول فی ج. م. ع.

All matters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the Chairman of EGPC or which are sent to him by registered mail at EGPC'S main office in Cairo.

ARTICLE XI

SAVING OF PETROLEUM AND PREVENTION OF LOSS

(a) QAPETCO shall take all proper measures, according to generally accepted methods in use in the oil industry, to prevent loss or waste of Petroleum above or under the ground in any form during drilling, producing, gathering and distributing or storage operations. The Government has the right to prevent any operation on any well that it might reasonable expect would result in loss or damage to the well or the Petroleum field-

Upon completion of the drilling of a production well, QAPETCO shall inform the Government or its representative of the time when the well be tested and the production rate ascertained.

- (c) Except in instances where multiple producing formations in the same well can only be produced economically through a single tubing string, Petroleum shall not be produced from multiple Petroleum carrying zones through one string of tubing at the same time, without the prior approval of the Government or its representative.
- (d) QAPETCO shall record data regarding the quantities of Petroleum and water produced monthly from each Development Lease. Such data shall be sent to the Government or its representative on the special forms provided for that purpose within thirty (30) days after it is obtained. Daily or weekly statistics regarding the Preduction from the Contract Area الاحصائيات الما الاحصائيات shall be available at all reasonable times for examination by authorized representatives of the Government.

وكافة المسائل والاخطارات تعتبر معلنة أعلانا صيصحا اذا سلمت في مكتب رئيس مجلس ادارة الهيئة ، أو اذا أرسلت اليه بالبريد المسحل بعنوان المكتب الرئسي للهيئة في القاهرة .

(المسادة الحادية عشرة)

المحافظة على البترول ودرء الخسارة

- (أ) على قابتكو ان تتخذ كافة الاجــراءات اللازمــة وفقـــا للوسائل المقبولة بصفة عامة والمتبعة في صيناعة البترول لمنع فقد البترول أو ضياعه فوق أو تحت سلطح الأرض على أى شكل أثناء عمليات الحفــر والانتـــاج والتجميع والتوزيع والتخزين ، وللحكرمة الحق في ان تمنع أي عملية على بئر أذا توقعت ، بناء على أسباب معقولة ، ان هذه العملية سوف تؤدي الي خسارة أو تلف الشر أولحقل الزيت •
- (ب) عند استكمال حفر بئر منتجة تقوم قابتكو باخطار الحكومة أو ممثلها عن موعد اختسار البئر والتحقق من معدل
- (ج) باستثناء الحالات التي لا يمكن فيها اقتصاديا التاج البترول من تكوينات منتجة متعددة في ذات البئر الا باستعمال عامود واحــد من المواسير ، فانة لا يجوز انتاج البترول من طبقات متعددة حاملة للبترول باستعمال عامود وأحد من المواسير في وقت واحد الا بعد الحصول على مواقفة سابقة من الحكومة أو ممثلها .
- (د) على قابتكو أن تسمجل البيانات الخاصة بكميات البترول والمياه التي تنتج شهريا من كل عقد تنمية ، وترسيل هذه البيانات الى الحكومة أو ممثلها على الاستمارات الخاصة المعدة لهذا الغرض ، وذلك خلال ثلاثين يوما (٣٠٠) اليومية أو الاسمبوعية الخاصمة بالانتاج من المنطقة ، فيجب أعدادها لفحصها تئ جميع الاوقات المقولة بمعرفة ممثلي الحكومة المختصين .

Daily drilling records and the graphic logs of wells must show the quantity and type of cement and the amount of any other materials used in the well for أية مادة أخرى مستعملة في البئر لصيانة الطبقات البترولية | Petroleum, Gas bearing البترولية | the purposes of protecting Petroleum, Gas bearing or fresh water strata. Any substantial change of mechanical conditions of the well after its completion should be subject to the approval of the representative of the Government.

ARTICLE XII

CUSTOMS EXEMPTIONS

- الباطن الذين يقومون بتنفيذ العمليات موضـــوع هذه | contractors and subcontractors engaged in carrying on operations under this Agreement shall be permitted الاتفاقية بالاستيراد من الخارج ويعفون من الرسيوم to import and shall be exempt from customs duties with respect to the importation of machinery, equipment, vehicles, materials, supplies, consumable items, foodstuffs and movable property to be used solely in carrying on operations under this Agreement.
- (b) Each expatriate employee of CONTRACTOR and QAPETUO and their contractors and subcontractors shall be permitted to import and shall be exempt from all oustoms duties with respect to the reasonable importation of household goods, items. foodstuffs and personall effects including one automobile; provided, however, that such properties are imported for the sole use of the employee and his family and provided further that no such property imported by the employee shall be resold by him in the A.R.E. except in accordance with Government regulations.
- (c) The exemption provided in (a) of this Article shall not apply to any imported items when, in the reasonable من وجهة الحادة على أية أشياء مستوردة اذا كانت لها ، من وجهة opinion of EGPC, items of the same or substantially the same kind and quality are manufactured locally and are available for purchase and timely delivery in the A.R.E. at a price not higher than ten percent (10%) more than the cost of the imported item before custom قبل اضافة الرسموم الجمركية ولكن بعد اضافة تكاليف duties, but after transportation and insurance costs have been added.
- (d) Any of the items imported into the A.R.E., either exempt or non-exempt from customs duties, taxes or imposts under this Article may be exported by the importing party at any time without the payment of any export duty or impost.

(هـ) يتعين أن تكون البيانات المسجلة يوميا عن العفر والرسومات البيانية نسجل البئر دالة على كمية ونوع الاسمنت وعلى او الحاملة للفازات أو المياه العذبة • وأي تغيير جوهري في الظروف المكانيكية لأى بئر بعد تكملته يجب أذ يكون سوافقة مبثلي الحكومة •

المادة الثانية عشرة

الاعفاءات الجمركية

- EGPC, CONTRACTOR, QAPETCO and their | أ يسمح للهيئة والمقاول وقابتكو ومقاوليهم ومقاوليهم من الجمركية الخاصة باستيراد الألات والمعدات والسيارات والمواد والامدادات والسلع الاستهلاكية والمواد الفهذائية والمتلكات المنقولة التي يقتصر استعمالها على اغراض تنفيذ العمليات الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية •
 - (ب) يصرح لكل موظف أجنبي من موظفي المقاول وقابتكــو ومقاوليهم ومقاوليهم من الباطن المشار اليهم ، أن يستورد مع اعفائه من كافة الرسوم الجمركية القيدر المعقول من المهمات المنزلية والسلع والمواد الغذائية والامتعة الشخصية بما فى ذلك سيارة واحدة ، ويشترط مع ذلك أن يكــون استيراد هذه الاشياء للاستعمال الشخصي للموظف وأسرته، كما يراعي أيضا أنِّ ما يستورده الموظف من ذَّنك لا يجوز أن يبيعه في (- ٠ م م ع م) الاطبقا للوائح الحكومية .
 - (ج) لا يسرى الاعماء المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه النظر المعقولة للهيئة ، قطائر مشابهة أو مشابهة الى حد كبير صنفا وجودة مما ينتج محليا ويكون شراؤها واستلامها في الوقت المناسب ميسورا في (ج٠م٠ع٠) بسعر لا يسزيد يَّاكُثُرُ مِنْ عَشَرَةً (١٠) في المَائَةُ عَنْ تَكُلُفَةُ الشيء المستورد النقل والتأمين •
 - (د) أية بضائع تستورد الى ج٠م٠ع٠ سواء اكانت قد أعفيت أم لم تعف من الرسوم الجمركية أو الضرائب أو الفرائض الشريبة سقتضى هذه المادة ، يجوز تصديرها بمعرفة الطرف الذي استوردها في أي وقت دون أن يدفع أيـة رموم تصدير أو أية لمرائض تشريبية •

- Used but serviceable material, equipment and goods, يهجوز بيعها في (ج-م-ع-) بشرط أن يدفع المشترون ما ينطبق |in the A.R.E. provided that the purchasers pay the على هذه الأشياء من رسوم جبركية أو ضرائب أو فوائض | applicable customs duties, taxes or imposts, if any, ex-ضريبية ، ان استحق عليها شيء من ذلك ، الا اذا بيعت للهيئة | cept if sold to EGPC or an Affiliated Company of EGPC.
- Material, equipment and goods so damaged or used as to be nonserviceable and which are classified by أصبحت غير صالحة للاستعمال ووصفها المقاول أو قابتكو CONTRACTOR or QAPETCO as scrap or junk (any المقاول أو قابتكو بأنها خردة أو نفاية (وأى تقييم من هذا النوع يكون خاضعا | such CONTRACTOR appraisal being subject to EGPC approval and any such QAPETCO appraisal لموافقة الهيئة اذا قام به المقاول ، وخاضعا لموافقة الهيئــة -being subject to EGPC and CONTRACTOR appro والمقاول اذا فامت به قابشكو) _ يجوز بيمها كخردة أو نهامة | val) may be sold as scrap or junked without payment of customs duties, taxes or imposts.
- (g) In the event of such sale under subparagraphs (e) and (f) above, the proceeds from such sales shall be divided in the following manner:

CONTRACTOR shall be entitled to reimbursement of the unrecovered cost, if any, of such material or equipment and the excess, if any, shall be paid to EGPC.

- "Customs Duties" as used herein shall include all duties, taxes or imposts (except those charges paid to the Government for actual services rendered), which are i payable as a result of the importation of the item or items under consideration.
- There shall be no licence required and CONTRAC-TOR and EGPC and their respective buyers shall be exempt from any duty, tax, fee or any other financial impost in respect to the export of Petroleum hereum-
- At a reasonable time prior to the commencement of commercial production, EGPC and CONTRACTOR shall meet and agree upon procedures for scheduling tanker liftings from the screed upon point of export Both EGPC and CONTRACTOR shall converse in developing in advance a schedule of tanker liftings so as to prevent curtailment of production operations due to failure to lift.

- (هـ) المواد والمهمات والبضائع المستعملة والمتخلفة من العمليات أو الى شركة تابعة لها •
- (و) المواد والمهمات والبضائع التي تلغت أو استعملت بعيث دون دفع رسوم جمركية أو ضرائب أو فرائض ضربية .
- (ز) في حالة اجراء عمليات بيع من النوع المشار اليه في الفقرتين الفرعيتين همـ ، ه و ، بعاليه توزع متحصلات هذه البيوع على النحو التالي:

يستحق المفاول استرداد ما الم يسترده ، ان وجد ، من تكاليف هذه المواد أو المهمات ويدفع ما يزيد على ذلك ، ان وجد، الى الهيئة .

- (ح) تشمل « الرسوم الجبركية » كما هي مستخدمة في هـذه الاتفاقية كافة الرسموم الجبركية أو الضرائب أو الفرائض الضريبية (باستثناء ما يدفع للحكومة نظير خدمات فعليـــة | أديت) التي يستحق أداؤها بسبب استيراد الشيء أو الاشياء المقصيودة •
- (ط) يكون للمقاول والهيئة حق تصدير البترول المشار اليه في هذه الاتفاقية دون حاجة الى ترخيص مع اعفائهما والمشترين من كل منهما من أية رسوم أو ضرائب أو أية فرائض مالية der, except charges paid for actual services rendered لاتفاقية، | der, except charges paid for actual services rendered وذلك باستثناء ما يسدد من خدمات فعلية مؤداة .
 - (ى) قبل بدء الانتاج التجارى بوقت مناسب تجتمع الهيئة والمقاول ويتفقان على اجراء لتنظيم برنامج تحميل الناقلات من نقطية التصدير المتفق عليها • وتتعاون الهيئة والمقاول ليضمسعا مقدما برنامجا زمنيا لتحميل الناقلات بغرض تجنب خفض عمليات الانتاج بسبب التخلف عن تعميل الناقلات .

ARTICLE XIII

BOOKS OF ACCOUNTS: ACCOUNTING AND PAYMENTS

- EGPC, CONTRACTOR and QAPETCO shall each maintain at their business offices in the A.R.E. books of accounts in accordance with the Accounting Proce-انوارد في الملحق «هـ» وفقا للاوضاع المحاسبية المنبسولة | dure in Annex "E" and accepted accounting principles generally used in the petroleum industry, and such | other books and records as may be necessary to show the work performed under this Agreement, including saved hereunder. CONTRACTOR and QAPETCO في ذلك كنية وقيمة كل من المحال بستنفى هذه الاتفاقية بما في ذلك كنية وقيمة كل من المحال المبترول المنتبع والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفافية ، ويسلك المستح والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفافية ، ويسلك المستول المنتبع والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفافية ، المقاول وقايتكو دفاتر وسيجلات حساباتهما مقيدا فيها | ds in Unites States Dollars. QAPETCO shall furnish to the Government or its representative monthly returns showing the amount of Petroleum produced and saved الحساف بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية وتقدم al بتكو شهريا للحكومة أو ممثلها بياقات توضيح كمية البترول | hereunder. Such returns shall be prepared in the form required by the Government, or its representative, and shall be signed by the General Manager or by the As- [وفقا للاوضاع التي تطلبها الحكومة أو ممثلها وبوقع عليها | sistant Manager or by a duly designated deputy, and delivered to the Government or its representative within thirty (30) days after the end of the month covered المدر العام أو أي مندوب آخـر in the return.
- The aforesaid books of accounts and other books and records referred to above shall be available at all resonable times for inspection by duly authorized representatives of the Government.
- CONTRACTOR shall submit to EGPC a Profit and Loss Statement for the Calendar Year not later than March 15 of the following year to show its net profit or loss from the Petroleum operations under this Agreement for such year. CONTRACTOR shall at the same time submit a year-end Balance sheet for the same Calendar Year to EGPC.

ARTICLE XIV

RECORDS, REPORTS AND INSPECTION

CONTRACTOR and/or QAPETCO shall prepare and, at all times while this Agreement is in force. maintain accurate and current records of its operations in the Area hereunder. CONTRACTOR and/or QAPETCO shall furnish the Government or its representative, in conformity with applicable regulations or as the Government or its representatives may reasonable require, information and data concerning its operations under this Agreement.

المسادة ائتالتة عشرة

دفاتر الحسابات ما المحاسبة والمدنوعات

- (أ) تقوم كل من الهيئة والمقاول وقايتكو باسماك دفاتر حسابات في مكاتب عبلها في (ج٠م٠ع٠) وذلك وفقا للنظام المعاسبي والمعمول بها يصفة عامة في صناعة البترول ، وكذلك تمسك الدفائر الأخرى والسجلات اللازمة لتوضيح ما ينفذ من المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الانفاقية وتعد هذه البيانات مفوض في ذلك ، وتسلم للحكومة أو ممثلها خلال ثلاثمين (٣٠٠) يوما من نهاية الشهر الذي تغطيه هذه البيانات .
- (ب) دفاتر الحسابات المذكورة آنفا وغيرها من الدفاتر والسجلات المثنار اليها بعاليه تكون معدة في جميع الاوقات المناسبة الفحصها بسرفة المثلين المفوضين من الحكومة م
- (ج) يقدم المُقاول للهيئة بيأنا بعصاب الأرباح والخسائر... للسنة إ التقويمية في مرعدًا لا يتعدى يوم ١٥٠ مارس من السنة التالية يوضح فيه صافي ربحه أو أخسارته عن كل سنة من العمليات البترولية بموجب هذه الاتفاقية ٠

ويقدم المقاول الى الهيئة في الوقت ذاته ميزانية آخر العسام لذات السنة التقو بمنة •

المسادة الرابعة عشرة السجلات والتقارير والتفتيش

الاتفاقية بسلجلات دقيقة تقيله فيها جميسم الأوقات العمليات الجارية في المنطقة بموجب هذه الاتفاقية ويرسل المقاول وأأو قابتكو الى الحكمومة أزَّ مُبثلهما وفقا للتعليمات المطبقة أو كلما طلبت الحكومة أو ممثليها ، في الحدود المناسبة المعلومات والسانات الخاصة بعملياتها الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية .

- (ب) يحتجز ويعتفظ المقاول و/ أو قابتكو لمدة معقولة بعير، CONTRACTOR and/or QAPETCO shall save and keep for a reasonable period of time a representative portion of each sample of cores and cuttings taken from drilling wells, to be disposed of or forwarded to the Government or its representative in the manner directed by the Government. All samples acquired by CONTRACTOR and/or QAPETCO for its own purposes shall be considered available for inspection at any reasonable time by the Government or its representatives. Any such samples which CONTR-ACTOR or QAPETCO has kept for a period of twelve (12) months without receipt of instructions to forward them to the Government or its Representatives or else where may be disposed of by CONTRA-CTOR or QAPETCO at its discretion.
- Unless otherwise agreed to by EGPC, in case of exporting any rock samples outside the A.R.E., samples equivalent in size and quality shall, before such exportation, be delivered to EGPC as representative of the Government.
- (d) Originals of technical data records can only be exported with the the permission of EGPC; provided, however, that magnetic tapes and any other data which must be processed or analyzed outside the A.R.E. may be exported if a monitor or a comparable record is maintained in the A.R.E. and provided further that such exports shall be repatriated to the AR.E. on the understanding that they belong to EGPC-
- During the period CONTRACTOR is conducting the Exploration operations, EGPC's duly authorized representatives or employees shall have full and complete access to the Contract Area at all reasonable times with the right to observe the operations being conducted and to inspect all assets, records, and data kept by CONTRACTOR. EGPC's representative, in exercising its rights under the preceding sentence of this Paragraph (e), shall take care that operations are not hindered or delayed. CONTRACTOR shall provide EGPC with copies of any and all data (including, but not limited to geological and geophysical reports, logs and well surveys), information and interpretation of such data and other information in CONTRACTOR's possession. All such data and information shall be kept strictly confidential and shall not be divulged by EGPC except to Affiliated Companies without the consent of CONTRACTOR while

- يمثل كل عينة من العينات الاسطوانية ومن عينات الحفر المستخرجة من حفر الآبار وذلك بقصد التصرف فيهسسا يسعرفة الحكومة أو ممثلها أو تقديمها اليها بالطريقة التي تراها الحكومة ، وجميع العينات التي يحصل عليها المِقاولُ و / أو قابتكو لاغراضهما الخاصة بهما تعتبر معدة للتفتيش عليها في أي وقت مناسب بمعرفة الحكومة أو ممثلها، والعينات التي من هذا القبيل والتي يكون المقاول و/ أو قَابِتَكِو قد احتفظت جا لمدة اثنى عشر (١٢) شهرا دون أن تصل اليها تعليمات تقضى يتقديمها للحكومة أو ممثلها أو جهة أخسري يحق اللمقاول و/ أو فابتكو أن يتصرف فيها حسبما یری .
- (ج) في حالة تصدير أية عينات صغرية خارج (جموع م) فانه يتعين قبل التصدير أن يسلم منيل لها حجما ونوعا الى الهيئة كممثل للحكومة ، وذلك ما لم توافق الهيئة على خـــلاف ما تقدم .
- (د) لا يجوز تصدير أصول التسجيلات الفنية الا بتصريح من الهيئة ، ومع ذلك _ قاذا كانت الاشراطة المغناطيسية وابة بيانات أخرى مما يلزم اعداده أو تحليله خارج (ج٠م٠ع٠) فانه يجوز تصديرها اذا أحتفظ بالأصل أو بتسجيل مماثل للاصل في (ج٠٩٠ع٠) ، ويشترط أن تعاد هذه الصادرات الى (ج٠٩٠ع٠) بَاعْتَبَارَ أَنْهَا مُمَلُوكَةً للهَيْئَةِ .
- (هـ) خلال المدة التي يقسوم المقساول في أثنائها بعمليات البحث يسمح المقاول للهيئة بالدخول الى كافة أجزاء المنطقة عين طريق المفوضين من ممثليها أو موظفيها وذلك في جميسم الأوقات المناسبة مع تخويطهم الحسق في معاينة العمليات الجارية وفحص كافة الأصول والتسجيلات والبيانات التي محتفظ بها المقاول ، وبراعي ممثل الهيئة أثناء ممارسته لتلك الحقوق بمقتضى الجملة السابقة من هذه الفقرة (هـ) عدم اعاقة أو تأخير العمليات بويقدم المقاول الى الهيئة نسخا من جميم البيانات (بما في ذلك ، وليس على سمبيل الحصر التقارير الجيولوجية والجيوفيزيقية وتسيجيلات الآبار وقطاعاتها) وكذلك كل المعلومات والتفسيرات المتعلقة بهذه البيانات والتي تكون موجودة لدى المقاول ، وجميع هـ د. البيانات والمعلومات تعتبر سرية الى أقصى حد ولا تفشيها الهيئة الا للشركات التابعة لها مِدُونَ مُوافقة المقاولَ طُــوالَ سروال هذه الإنهاقية .

this Agreement remains in force. However, for the purpose of obtaining new offers, the Government may show any other party geophysical and/or geological data (but logs only by mutual Agreement) with respect to the Contract Area adjacent to the area of such new offer.

ARTICLE XV

RESPONSIBILITY FOR DAMAGES

CONTRACTOR shall be solely and entirely responsible. in law towards third parties for any damage caused by CONTRACTOR's Exploration operations and shall indemnify the Government and/or EGPC against all damages for which they may be held liable on account of any such operations.

Government shall give notice to CONTRACTOR of any claim or occurrence in respect of which Government proposes to invoke the provisions of this indemnity and shall give CONTRACTOR the opportunity to investigate, repudiate or otherwise deal with any matters that may arise from such a claim.

ARTICLE XVI PRIVILEGES OF GOVERNMENT REPRESENTATIVES

Duly authorized representatives of the Government shall have access to the Contract Area covered by this Agreement and to the operations conducted thereon, such representatives may examine the books, registers and records of EGPC, CONTRACTOR and QAPETCO and make a reasonable number of surveys, drawings and tests for the purpose of enforcing this Agreement. They shall, for this purpose, be entitled to make reasonable use of the machinery and instruments of CONTRACTOR or QAPETCO on the condition that no danger or impediment to the operations hereunder shall arise directly or indirectly from such use. The Government shall indemnify and reimburse CONTRACTOR or OAPETCO for any loss or damage. which may in fact result from any such use of said machinerv and instruments. Such representatives shall be given reasonable assistance by the agents and employees of CON-TRACTOR or OAPETCO so that more of their activities shall endanger or hinder the safety or efficiency of the onerations. CONTRACTOR or OAPETCO shall offer each representatives all privileges and facilities accomind to its own emnioraces in the field and shall provide them, free of charge, the use of reasonable office snare and of adequately furnished housing while they are in the field for the momore of facilitating the objectives of this Article. Facent at من هذه المقصود من هذه المعتمل المعتمل في الحقل بغرض تيسير تنحقق المقصود من هذه المعتمل المناء تواجدهم في الحقل بغرض تيسير تنحقق المقصود من هذه المعتمل المناء تواجدهم في الحقل بغرض تيسير تنحقق المقصود من هذه المعتمل المناء تواجدهم في الحقل بغرض تيسير تنحقق المقصود من هذه المعتمل المناء provided in Article XIV. any and all information obtained] by the Government or its representatives become that the kept confidential with respect to the Contract Area and shall not be disclosed during the term of this Agreement without the prior written consent of EGPC and CON. TRACTOR...

ومع ذلك فانه يعبوز للحسكومة توصلا للحصسول على عروض جديدة ، أن تطلع أي طرف آخر على البيانات الجيوقيزيقية و / أو الجيولوجية (باستثناء تسجيلات الآبار التي يجب الاتفاق عليهــــــا سوياً) وذَلُكُ يخصوني المنطقة المجاورة لمطقة العرض الحدود -

المادة الخامسة عشرة المسئولية عن الأضرار

يتحمل المقاول وحده المسئولية القانونية بالكامل في مواجهة الغير عن أي ضرر يحدث نتيجة لعمليات البحث التي يقوم بها المقساول وعليه أن يعوض الحكومة و / أبو الهيئة عن كافة الاضرار التي قد تكونا مسئولتين عنها بسب أي من هذه العمليات ، وتخطر الحكومة المقاول بأية مطالبة أو واقعة يكون من شأنها أن تدعو الحكومسة لتطبيق أحكام هذا التعريض ، وتعطى المقاول الفرصة للتحقق من الأمور الناشئة عن هذه المطالبة أو معارضتها أو معالحتها •

المبادة السادسة عشرة المتيازات معثلي الحكومة

لممثلي الحكومة المفوضيين تفويضا صيحيحا الحق في الدخول الى المنطقة موضوع هذه الاتفاقية والى سواقع العمليات التي تجرى فيها . ويجوز لهؤلاء المثلين فحص دفاتر وسجلات وبيانات الهيئة والمقاول وقابتكو واجراء عدد معقول من عمليات المسح والرسرم والاختبارات بغرض تنفيذ هذه الاتفاقية وتوصلا لهذه الأغراض يحق لهم أن يستعملوا آلات وأدوات المقاول أو قايتكو اسستعمالا معقولاً بشرط الا ينتج من هذا الاستعمال ، بطريق مباشر أو غير مباشر ؛ أي خطر أو تعويق للممليات موضوع هذه الاتفاقية وتنموم الحكومة يتعويض المقاول أو قابتكو وتسدد المقابل لاية خسارة أو تلف يكون قد حدث فعسلا من مثل هــذا الاســتعمال الألات والأدوات •

وعلى منهدويي وموظفي المقهاول أو قابتكو تقديم المسهاعدة المناسبة لهؤلاء المعثلين بحيث لا ينتج من تشماطهم خطر أو تعويق لسلامة وكفاية العمليات كما يقدم المقاول أو قابتكو لهؤلاء الممثلين كافة المزايا والتسميلات التي يقدمها لموظفيه في الحقل ويقدم لهم مجانا مكانا معقولا في مكاثبه لاستعمالهم ومساكن مؤثثه بئسكل المادة . ومع عدم الاخلال بنصوص المادة الرابعة عشرة أعلاه ، فاته يجب الاحتفاظ بسرية كل معلومات تحصل عليها العكومة أ أو ممثلوها يمقتضي هذه الاتفاقية عن المنطقة ولا بعوز افشاؤها أثناء مدة سر مان الاتجافة مدون مرافقة كتابية مستقة من الهيئة والمقساول

ARTICLE XVII

EMPLOYMENT RIGHTS AND TRAINING OF ARAB REPUBLIC OF EGYPT PERSONNEL

- (a) It is the desire of EGPC and CONTRACTOR that operations hereunder be conducted in a businesslike and efficient manner.
 - 1. The expatriate administrative, professional and technical personnel employed by CONTRACunder, shall be granted a residence as provided for in Law No. 89 of 1960, as amended, and the work permit for aliens as provided for in the Ministerial Order No. 9 of 1963, as amended, without prejudice to the A.R.E. laws and regulations relating to public policy or public security.
 - 2. A minimum of twenty-five percent (25%) of the salaries and wages of the expatriate administrative, professional and techinical personnel employed by CONTRACTOR or QAPETCO shall be paid monthly in Egyptian Currency and the balance may be paid abroad monthly in foreign currency by CONTRACTOR or QAPETCO. the right to remit abroad in United States Dollars or other freely convertible currencies the unused portion of Egyptian Currency in excess of twentyfive percent (25%) of such personnel's salary.
- CONTRACTOR and QAPETCO shall each select its employees and determine the number thereof to be used for operations hereunder.
- CONTRACTOR shall, after consultation with EGPC, prepare and carry out specialized training programs for all its A.R.E. employees engaged in operations hereunder with respect to applicable aspects of the petroleum industry. CONTRACTOR and QAPETCO will undertake to replace gradually their nonexecutive expatriate staffs by qualified nationals as they are available.
- During the period when CONTRACTOR is conducting Exploration, CONTRACTOR shall give mutually agreed numbers of EGPC employees an opportunity to attend and participate in CONTRACTOR's and its Affiliated Companies'training programs relating to Exploration and Development operations.

المادة السايعة عشرة

حقوق التوظف وتدريب الأفراد من رعايا (ج٠ع٠م)

(أ) ترغب الهيئة والمقاول في أن تجرى العمليات وضوع هذه الاتفاقية بطريقة عملية سليبة وبكفاءة •

١ ــ يمنح الأحالب من الاداريين والمهنيين والفنيين من موظفى المقدأول وقابتكو ومن موظفى مقاوليهم من الباطن TOR and QAPETCO and the personnel of its المستخدمين في تنفيذ هذه العمليات بمقتضي هذه الاتفاقية | contractors for the conduct of the operations here حق الاقامة المنصوص عليها في القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته واذن العمل للأجنس المنتسسوس عليه في القرار الوزارى رقم به لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته ، عذا مع عدم الاخلال يقوانين ولوائح (ج٠٩٠ع) الخاصمة بالنظام العام أو الأمن العام •

٧ _ تدفع شهريا بالعملة المصرية ما لا يقل عن خمسة وعشرين في المسائة (٢٥٪) من مرتبات والجور الأجانب الاداريسين والمهنيين والقنيسين الذين يستخدمهم المقساول أو قابتكو ويجوز أن يدفع المتبقى شهريا فى الخارج بالنقد الأجنبي بمعرفة المقاول أو قايتكو . وعند المفادرة النهائية On final repatriation, such personnel shall have المحارج ، On final repatriation, such personnel shall have بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو بعملات أخرى قابلة للتحويل الحر ، ذلك القدر من العملة المصرية الذي يزيد عن خيسة وعشرين في المسائة (٢٥٪) من مرتب ولم يستعمله ٠

- (ب) يختار كل من المقاول وقائتكو ويحدد عدد موظفيهما الذين يستخدمون في عمليات هذه الاتفاقية .
- (ج) بعد التشاور مع الهيئة _ بعد المقاول وبنفذ برامج تدريب تخصصية لكافة موظفيها من (ج٠م٠ع) المستلخدمين في عمليات هذه الاتفاقية ، وذلك في النواحي المتعلقة بهسا في صناعة المترول •

ويتعهد المقاول وقابتكو بأن يستبدلا تدريجيا بموظفيهما الإجانب من غير التنفيذيين وطنيين مؤهلين كلما وجدوا .

(د) يقوم المقاول أثناء قيمامه بعمليات البحث باعداد البرامج التي تتبيح لأعداد ، يتفق عليها ، من موظفي الهيئة الفرصة في العضور والاشتراك في برامج التدريب التي يقوم جا المقاول والشركات التابعة له بشأن عمليات البحث والتنمية •

ARTICLE XVIII

LAWS AND REGULATIONS

- (a) CONTRACTOR and QAPETCO shall be subject to Law No. 66 of 1953 (excluding Article 37 thereof) as amended by Law No. 86 of 1956 and the regulations issued for the implementation thereof, including the regulations for the safe and efficient performance of operations carried out for the execution of this Agreement and for the conservation of the Petroleum resourees of the A.R.E provided that no such Laws or regu-واللوائم أو تعديلاتها أو تفسيراتها متعارضة أو غير متمشية | contrary to or inconsistent with the provisions of this lations, modification or interpretation thereof, shall be Agreement.
- (b) EGPC, CONTRACTOR and QAPETCO shall be exempt from all taxes, except as provided in Article to the extracting, producing, exporting of transporting منده وتصدير بترول هذه III, Paragraph (j) (1) for, income taxes, with respect of Petroleum hereunder. CONTRACTOR and QA-PETCO shall also be exempt from any tax on capital or assets.
 - The rights and obligations of EGPC and CONTR-ACTOR, under and for the effective term of this Agreement shall be governed by and in accordance with the provisions of this Agreement and can only be altered or amended by the mutual agreement of the said contracting parties.
 - (d) The contractors and subcontractors of CONTR-ACTOR and QAPETCO shall be subject to the provisions of this Agreement which affect them; they shall also in their operations hereunder be subject to all regulations which are duly issued by the Government from time to time and which are not inconsistent with the provisions of this Agreement.

ARTICLE XIX

RIGHT OF REQUISITION

(a) In case of national emergency due to war or imminent expectation thereof or in case of national emergency due to internal causes, the Government may requisition all or a part of the Production from the Contract المصول عليه بمقتضى هذه الاتفاقية وأن تطلب من قابتكو | Area obtained hereunder and require QAPETCO المصول عليه بمقتضى هذه الاتفاقية وأن تطلب من قابتكو increase such production to the utmost possible منكن، كما يجوز للحكومة increase such production to the utmost possible maximum. The Government may also requisition the النترول ذاته وعند الضرورة على المترول ties.

القوانين واللوائح

- (١) يلتزم المقاول وقايتكو بالقانون رقسم ٢٦ لسينة ١٩٥٣ (باستثناء المادة ٢٧ منه) المعمل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ ، واللوائح الصادرة لتنقيذه بمافىذلك اللوائح المتعلقة بسلامة وكفاءة أداء العمليات التي تنفيذ بمقتضى هذه الاتفاقية ، وتاك المتعلقة بالمحافظة على الموارد البترولية | في ج ١٠ م ع و دانك بشرط ألا يكون أي من تلك القوانين مع أحكام هذه الاتفاقية .
- (ب) تعفى الهيئة والمقاول وقايتكو من كافة الضرائب ، فيما عدا ما قص عليه في المادة اللثالثة (ي) (١) بشأن ضرائب الدخل الاتفادية • كما يعفى المقاول وقابتكو من أية ضرائب على ا رأس المسال أو الاصدول.
- (ج) مُكُونَ حَقَــوق والتزامات الهيئة والمقاول بموجب هـــذه الاتفاقية وطوال مدة سريانها ، خاضعة ومطابقة لأحكامها ولا ينجوز تغييرها أو تعديلها الا باتفاق مشترك ببن الأطراف المتعاقدة .
- (د) يخضع المقاولون والمقاولون من الباطن التابعون للمقـــاول إ وقابتكو للأخكام الخاصمة بهم في هذه الاتفاقية ويلتزمون أيضا أثناء قيامهم بالعمليات في ظل هذه الاتفاقية بجميع اللوائح التي تصدرها الحكومة من وقت لآخر والتي لا تتعارض أحكامها مع نصوص هذه الاتفاقية .

المسادة التاسعة عشرة

حت الاستيلاء

(١) في حالات الطواريء الوطنية الناشئة عن الحرب أو الاحتمال الوشيك للحرب أو عن أسباب داخلية ، قانه يجوز للحكومة أن تستولى على كل أو بعض الانتاج من المنطقة الذي يتم

- In all such cases, such requisition shall not be offected except after inviting EGPC and CONTRACTOR or their representatatives by registered letter, with acknowledgment of receipt, to express their views with respect to such requisition.
- The requisition of production shall be effected by Ministerial Order. Any requisition of the Petroleum field itself, or any related facilites, shall be effected فيتم بقرار من رئيس الجمهورية تخطر به الهيئة والمقاول by a Presidential Decree duly notified to EGPC and CONTRACTOR.
- In the event of any requisition as provided above, the أن تعوض الهيئة والمقاول تعويضا كاملا عن الدة التي يظل CONTRACTOR for the period during which the requisition is maintained, including:
 - All damages which result from such requisition;
 - Full payment each month or part thereof for all Petroleum extracted by the Government less the royalty share of such Petroleum; and
 - Other obligations of EGPC and CONTR-ACTOR hereunder-

However, any damage resulting from enemy attack is not within the meaning of this subparagraph (d).

(e) Payment hereunder shall be made to CONTRACTOR in United States Dollars remittable abroad. The prices paid to CONTRACTOR for Petroleum taken shall be calculated in accordancee with Article VII, Paragraph (c).

ARTICLE XX

ASSIGNMENT

- Either EGPC or CONTRACTOR shall have the right to assign in whole or in part its rights, privileges. duties and obligations under this Agreement to third parties, provided that :
 - The assignee shall be technically and financially competent.
 - The Assignor shall remain jointly and severally liable with the assignee for the performance of the obligations and duties of the assignor hereunder, except for complete withdrawal under the provisions of Article III (b).

- (ب) في كافة الحسالات لا يتم هذا الاستيلاء الا بعد استدعاء ا الهيئة والمقاول أو ممثليهما ، بخطاب مسجل بعلم الوصول، إ الأبداء وجهة نظرهما في شأن هذا الاستبلاء .
- (ج) يتم الاستيلاء على الانتاج يقرار وزارى ، واما الاسستيلاء إ على حقل البترول ذاته أو على أية تســهيلات متصلة به ، أخطارا صعميط
- (·) في حالة أي استيلاء يتم طبقا لمـــا سلف ذكره فعلى العكومة | غيها الاستبلاء فائما ، ومدخل في ذلك :
 - ١ كافة الاضرار الناتجة عن هذا الاستيلاء .

٣ - السداد الكامل كل شسهر مقابل البترول الذي تستخرجه الحكومة منقوصا منه حصتها في الاتاوة عن هذا البترول .

٣ - الالتزامات الأخرى المقررة على الهيئة والمقساول بمقتضى هملذه الاتفافية ، ومع ذلك فان أي تلف يحسدث نتيجة لهجوم الاعداء لا يدخل غسن المعنى المقصود في هذه الفقرة الفرعية (د) .

(هـ) ويتم الدفع بنقتضي هـذه الاتفاقيـة للمقـاول بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية القابلة للتحويل الى الخارج . وتحتسب الاسعار المدفوعة للمقاول عن البترول الماخوذ طبقا للفقرة (ج) من المادة السابعة .

المسادة العشرون التنازل

- (أ) يحق لأى من الهيئة أو المقاول أن يتنازل الى الغير عن كل أو أى قدر من حقوقها أو امتيازاتها وواجباتها أو النزاماتها المقررة بموجب هذه الاتفاقية بشرط أن :
- ١ يجب أن يتمتع المتنازل اليه بكفاءة فنية ومالية .

٢ - يظمل المتنازل مستولا مع المتنازل اليه كضامنين متضامنين عن الوفساء بالتزامات وواجبات المتنازل بمقتضى هذه الاتفاقية ، باستثناء حالة الانسلطاب الكامل وققا لأحكام المادة الثالثة فقرة (ب) .

- The Government approval to the assignment shall be first obtained, such approval not to be unreasonably withheld-
- The instrument of assignment must include provisions stating precisely that the assignee is bound by all terms and provisions contained in this Agreement and any modifications or additions in writing that up to such time may have been made. A draft of such instrument of assignment shall be submitted to the Government before being formally executed.
- The obligations of the assignor arising from this Agreement must have been duly fulfilled up to the date such request is made or assignor and assignee shall remain jointly and severally liable for the fulfil'ment of any existing obligations of assignor under this Agreement.
- (b) Any assignment made pursuant to the provisions of this Article or Article III (b) above shall be free of any transfer or related taxes, duties, charges or fees and shall be made without the payment of any other consideration by either the assignor or assignee to the Government or EGPC.
- (c) In the event another company or companies should become a party to this Agreement, such parties and the present parties to the Agreement shall always الاتناقية فأنه يحق دالميا لكل منهم وكذا لكل طرف من الاتناقية فأنه يحق دالميا لكل منهم وكذا لكل طرف من أطراف الإنفاقية الحاليين ــ دون الحاجة الي موافقات أخرى | have the right without any further approvals required to assign all or part of their interest, hereunder to each other or to Affiliated Companies and to assign all of their interest hereunder to the other Parties comprising CONTRACTOR pursuant to the withdrawal provisions of Article III (b) above

ARTICLE XXI

BREACH OF AGREEMENT AND POWER TO CANCEL

- Subject to the provisions of Paragraph (b) of this Article XXI, the Government shall have the right to cancel this Agreement by order or Presidential Decree with respect to CONTRACTOR in the following instances:
 - If it knowingly has submitted any false statements to the Government which were of a material consideration for the execution of this Agreement;

٣ ـ بجب الحصول على موافقة الحكومة مستقاعلي التنازل ولا تمتنع الحكومة عن هذه الموافقة دون سبب معقول •

٤ ــ يجب أن تشمل وثبقة المتنازل على نصوص تقسرر على وجه الدقة أن المتنازل اليه يلتزم بكافة الشروط والأحكام والتي تنطوي عليها هذه الاتفاقية وما يكون قد أدخل عليها كتابة من تعديلات أو اضافات حتى ذلك الوقت ، ويقـــدم مشروع وتيقة التنازل الى الحكومة قبل ابرامها رسميا •

ه مد يجب أن يكون المتنازل قد أوفي بالتزاماته المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وفاء سليما في تاريخ التقدم بمثل هذا الطاب أو أن يظل التنازل والمتنازل اليه مسئولين كضامنين متضامنين عن الوفاء بأي من النزامات المتنازل تكون قائمة بمقتضى هذه الانفساقية -

- (ب) أي تنازل أجرى وفقا لنصوص هذه المسادة أو المادة الثالثة فقرة (ب) أعلاه يعفي من أية ضرائب أو أعباء أو رسموم مما يفرض على عملية التحويل أو يرتبط بها ، كما أنه يعفي من دفعر أي مقامِل آخر سواء من جانب المتنازل أو المتنازل انيه الى الحكومة أو الهيئة ·
- (ج) في حالة ما اذا أصبحت شركة أو شركات أخرى طرفا في هذه أن يتنازل الى الآخر أو الى شركات تابعة عن كل حصيته أو جزء من حصته في كل هذه الانفاقية ، وأن يتنازاوا عن كل حصتهم أقى ظل هذه الاتفاقية الى أطراف أخرى يتألف منهم المقاول، وفقا للاحكام الخاصة بالانسحاب الواردة في المادة الثالثة الفقرة (ب) أعلاه ٠

المسادة الحسادية والمشرون

الاخلال بالانصاقية وسلطة الالغساء

(١) مع مراعاة أحكام الفقسرة (ب) من هذه المادة الحادية والعشرين، قان للحكومة الحق في الغياء هذه الاتفاقية مالنسبة للمقاول وذلك بأمر أو بقرار من رئيس الجمهورية في الأحـــوال الآتية :

١ _ اذا كانت قد قدمت ، عن علم ، الى الحكومة أيسة . بيانات غير مسجعة ، وكان لهذه البيانات اعتبار جوهرى في ارام هذه الاتماقية .

- If it assigns any iterest hereunder contrary to the provisions of Article XX hereof;
- If it is adjudicated bankrupt by a court of competent jurisdiction;
- If it does not comply with any final decision reached as the result of court proceedings conducted under Article XXIII, Paragraph (a) hereunder;
- If it intentionally extracts any mineral other than Petroleum not authorized by this Agreement or without the authority of the Government except such extractions as may be unavoidable as the result of operations conducted hereunder in accordance with accepted petroleum industry practice and which shall be notified to the Government or its representative as soon as possible; and
- 6. If it commits any material breach of this Agreement or of the provisions of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1656, which are not inconsistent with the provisions of this Agree-Such cancellation shall take place without prejudice to any rights which may have accrued to the Government against CONTRA-CTOR in accordance with the provisions of this Agreement; and, in the event of such Canceliation, CONTRACTOR shall have the right to remove from the Contract Area or Development Area all its personal property.
- (b) If the Government deems that one of the aforesaid causes (other than a Force Majeure cause referred to in Article XXII hereof) exists to cancel this Agreement, the Government shall give CONTRACTOR ninety (90) days written notice personally served on CONTRACTOR's President in the legally official manner and receipt of which shall be acknowledged by him or by his legal agents, to remedy and remove such cause; but if for any reason such service is impossible due to unnotified change of address, احلال تسمعين (٩٠) يوما ، ولكن اذا حدث لأى سمبب إ من الأسباب أن أصبح هذا الاخطار مستحيلا ، تيجة لتغيير | publication in the Official Journal of the Govern ment of such notice shall be considered as validly العنوان مع عدم الاخطار بهذا التغير ، فإن نشر هذا العنوان مع عدم الاخطار بهذا التغير ، فإن نشر هذا served upon CONTRACTOR. If at the end of said ninety (90) days' notice period such cause has not been remedied and removed, this Agreement may be cancelled forthwith by Order or Presidential Decree as aforesaid; provided, however, that if such cause, or the failure to remedy or remove such cause results

٢ - اذا تنازلت عن أي من مصالحها الناشئة عن هـــذه الاتفاقية بطريقة مخالفة لأحكام المسادة العشرين من هسذه الانفساقية .

٣ – اذا أشهر افلاسها بحكم صادر من سحكمة مختصة .

٤ - اذا لم تنفذ أى قرار نهائى صدر نتيجة لاجراءات قضائية تمت وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من المادة الثالثة والعشرين من هذه الاتفاقية .

ه ـ اذا استخرجت عبدا دون ترخيص من الحكومة أية معادن ، خلاف البترول ، مما لا تسميح به هذه الاتفاقية، ويستثنى من ذلك أن تسكون المستخرجات سا لا يمكن تعینب استخراجه نتیجة لعملیات تجری ، بسوجب هــــذه الاتفاقية ، وفقا للقواعد المقبولة في صناعة البترول ، وفي هذه الحالة يعب أن تخطير الحكومة أو ممثلها في أسرع وقت ممکن ۰

٦ – أذا أرتكبت أية مخالفة جوهرية لهذه الاتفاقية أو لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المصدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ التي لا تكون غير متمشية مع نصوص هذه الاتفساقية •

وينفذ هذا الالفاء دون اخــلال باية حقوق تكون قـــد ترتبت للحكومة قبل المقاول ، وفقا لأحكام هده الاتفاقية ، وفى حالة نشوء مثل هذا الالفاء فيكون للمقاول الحق في ازالة كافة مستلكاته الخاصة من المنطقة أو من منطقة التنمية.

(ب) اذا رأت الحكومة أن واحدا من الأسباب السابق ذكرها (بخلاف سبب القوة القاهرة المشار اليه في المادة الثانسة | والعشرين من الاتفاقية) قائم لالفاء هذه الاتفاقية فتوجب الحكومة الى المقاول اخطارا كتابيا ، يرسل بالطريق القانوني الرسمي الى مدير عام المقاول شخصيا ويقر هو أو وكـــلاؤه القافونيون باستلامه ، وذلك لمعالجة وازالة هذا السبب الاخطار بالجريدة الرمسية للحكومة يعتبر بمثابة اعلان صحيح للمقاول • واذا لم يتم معالجة وازالة هذا السبب عند نهاية فترة التسمين (٩٠) يوما المشار اليها ، فانه يجوز الغاء هذه الاتفاقية على العور ، وذلك بأمر أو يقسرار من رائميس البصهورية على تنعوه ما سائف فكريد به

from any act or ommission of one party, cancellation of this Agreement shall be effective only as against وعدم تصحيح الوضع ناتجا من القيام بعمل أو الامتناع عن that Party and not against the other party (ies) hereto.

ARTICLE XXII

FORCE MAJEURE

- (a) The nonperformance or delay in performance by EGPC and CONTRACTOR or either of them of any obligation under this Agreement shall be excused if, and to the extent that, such nonperformance or الوفاء به ، أذا كان عدم الوفاء أو التأخير هذا ناشئا عسن delay is caused by Force Majeure. The period of any such nonperformance or delay, together with such period as may be necessary for the restoration of any damage done during such delay, shall be added to the time given in this Agreement for the performance of such obligation and for the performance of any obligation dependent thereon and consequently to the term of this Agreement but only with respect to the Block or Blocks affected. All obligations of CONTRAC-TOR under this Agreement shall be reduced proportionately for the duration of "Force Majeure".
- (b) "Force Majeure" within the meaning of this Article XXII shall be:
 - 1. Any order, regulation or direction of the Government of the Arab Republic of Egypt, or the Government of the United States of America with repect to CONTRACTOR whether promulgated in the from of Law or otherwise-
 - Any act of God, insurrection, riot, war, strike and other labor disturbances, fire, floods or other causes not due to the fault or negligence of EGPC or CONTRACTOR or either of them, whether or not similar to the foregoing, provided that any such cause is beyond the reasonable control of EGPC and CONTRACTOR or either of them.
- (c) Without prejudice to the above and except as may be otherwise provided for in this Agreement, the Govenment shall incur no responsibility whatsoever to EGFC and CONTRACTOR, or either of them, for any damages, restrictions or loss arising in consequence of such case of Force Majeure, except a Force Majeure caused by the order, regulation or direction of the Government of the Arab Republic of Egypt.

ويشترط مع ذلك أنه اذا كان هذا السبب أو عدم ازالته عمل من جانب أحد الأطراف فان الغاء هذه الاتفاقية بسري في مواجهة ذلك الطرف فقط ولا يسرى في مواجهة الطرف أو الأطراف الأخرى في الاتفاقية .

المسادة الثانية والعشرون القبوة القاهبرة

(1) تعفى الهيئة والمقاول ، أو أي منهما ، من الـوفاء بـأي التزام مفرر في هذه الاتفاقية وكذا من مسئولية التأخير في القوة القاهرة وذلك في حدود ما تفرضه القوة القاهـــرة، والمدة التي يستغرقها عدم الوفاء أو التأخير هذا مع المدة اللازمة لاصلاح أي ضرر يحدث أثناء هدذا التأخير _ تضياف الى المدة المقسررة بمقتضى هذه الاتفاقية ، للوفاء بهذا الالتزام والوفياء بأي التزام آخر يترتب عليه ــ كما تضاف الى مدة الاتفاقية _ وذلك بالنسبة للقطاع أو القطاعات التي تأثرت يهذه الحالة فقط • كما تخفض كافة التزامات المقداول المقررة في هذه الاتفداقية نسسبيا الطوال مدة القوة القاهرة •

(ب) يقصد بعبارة (القوة القاهرة) في نطاق مفهوم هذه المادة الثانية والعشرين ما يلى :

١ ــ أي أمر أو لائحة أو توجيه ، من حكومة جمهورية مصر العربية أو حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بالنسبة للمقاول سواء صدر انى شكل قانوز أو أى شكل آخر ٠

٣ ــ أي حدث من أحداث القضاء والقدر أو أي تمرد أو عصيان أو شغب أو حرب أو اضراب واضطرابات عمالية أخرى ، أو حرائق أو فيضانات أو أى سسبب آخر ليس ناتجًا عن خطأ أو اهمال الهيئة والمقاول أو أي منهما ، سواء السبب خارجا عن السيطرة المعقولة للهيئة والمقاول أو أيهما.

(ج) مع عدم الاخلال بما سبق ذكره وما لم ينص على خـــلاف ذلك في هذه الاتفاقية لا تتحسل العسكومة أية مسئولية في مواجهة الهيئة والمقاول ، أو أي منهما ، عن أية اضرار أو قيود أو خسارة تكون تتبجة لحالة من حسالات القوة القاهرة المشسار اليها فيما عدا حالة القوة القاهسرة التي

the Exploration Phases provided for in Article III (b) above and continues in effect for a period of two (2) years, CONTRACTOR shall have the option, upon إظلت هــذه الحــالة قائمــة لفتــرة سنتين، فـــيكون إ المقاول الغيار في انهاء الزاماته بسوج هذه الاتفاقية | days prior written notice to EGPC, to terminate its obligations hereunder with respect to such aforesaid Exploration Phases without further منظونية اضافية المجتوبة المنافية المعتوبة من أى نوع ، وذلك بعد تمسمين يوما من اخطار كتابي | liability of any kind and the guaranty set forth in Annex "C" hereto, if still in force shall be automatically cancelled and EGPC shall so notify the Guarntor to release said Guaranty

ARTICLE XX III

DISPUTES AND ARBITRATION

- (a) Any dispute arising between the Government and the the Parties with respect to the interpretation, application or execution of this Agreement shall be referred to the jurisdiction of the appropriate A.R.E. Courts.
- (b) Any, dispute arising between CONTRACTOR and EGPC in connection with the present Agreement shall be finally settled by arbitration. The arbitration shall be held at Stockholm, Sweden, and conducted in accordance with the Rules of Conciliation and Arbitration of the International Chamber of Commerce. In the event no applicable provisions are contained in such Rules, the Arbitrators shall establish thier own procedures.
- (c) The arbitration shall be initiated by either Party giving noitce to the other party that it elects to refer the dispute to arbitration and that such Party (hereinafter referred to as the "First Party") has appointed an Arbitrator who shall be identified in said notice. مذكر السبه في هذا الاخطار • وعلى الطسرف الآخس The other party (hereinafter referred to as the "Second Party") within fifteen (15) days, shall notify First Party in writing, identifying the Arbitrator that it has selected.
- (d) If the Second Party does not appoint its Arbitrator as aforesaid, the First Party shall have the right to apply to the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce to appoint a second arbitrator-The two Arbitrators, shall, within thirty (30 days, select a third Arbitrator, failing which the third Arbitrator shall be appointed by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce at the request of either Party.

(د) إذا حدثت حالة القوة القاهسرة أثناء أي من فترات البحث | If the Force Majeure event occurs during any one of المنصوص عليها في الفقرة (ب) من المبادة الثالثة أعلاه ، يرسله الى الهيئة ، كما يلغى تلقائيا الضمان المنصوص عنه في الملحق (جـ) ــ اذا كان لا يــزال قائما ــ وتخطسر السنة الضامن لفك الفسمال •

المبادة الثالثة والعشرون

المنازعات والتحكيم

- تطبيس أو تنفيذ هسده الاتفاقيسة . يحسال الى محاكم جهورية مصر العربية المختصة قضائيا للفصل فيه •
- (ب) أى نزاع ينشساً بين المقساول والهيشة فيما يتعسلق بهذه الانفاقية ، يسموي فهائيا طريق التحمكيم ، ويعقد هذا التحكيم في استوكبولم بالسويد ، ويجسري طبقاً لقسواعد التوفيق والتحكيم للغرفة التجسارية الدولية ، وفي حسالة عدم وجدود نص في هدئه القدواعد بينطبق على بعض الحالات فآن المحكمين يقومون بوضع قواعد السير الخاصة بهم في اجراءات التحكيم •
- (ج) يُزَى من الطرفين أن يطألب بالتحكيم باخطار الطرف الآخر بأنه يسرغب في احسالة النزاع الى التحكيم وأن الطسوف (ويشار اليه فيما يلي ﴿ الطرف الأول ﴾) بقد عين محكما (ويشار اليه فيما يلي ﴿ الطرف الثاني ﴾) اخطار الطّبرف الأول كتابة في خلال خمسة عشر (١٥) يوما بالمحكم الذي اختساره هو أيضا ٠
- (د) اذا لم يقم الطرف الثاني بتعيين محكم ، على النحو السابق ذكره فانه يحق للطرف الأول بأن يقدم طليا الى محكمة التحكيم بالفرفة التجارية الدولية لتعيين محكم ثماذ ، وعلى المعكدين الاثنين أن يختسارا محكما ثالثا تخسلال تسلاتين (٣٠) يوما فاذا أخفقها في ذلك قال محسكمة التحسكيم بالغرفة التجارية الدولية تنسوم ، بنساء على طلب أي من الطرقين بتعيين المحكم الثانث •

- other than the A.R.E., or the U.S.A. and a country من مواطني other than the A.R.E., or the U.S.A. and a country دولة لها علاقات دبلوماسية مع (ج٠٢٠٥٠) والــولايات (which has diplomatic relations with the A-R.E., and the U.S.A. and shall have no economic interest in the المناف الثالث | the U.S.A. and shall have no economic interest in the oil business of the A.R.E., or the U.S.A. nor the (ج٠٠٠٠٠) في أعسال البترول في (ج٠٠٠٠٠٠) signatories hereto.
- The Parties shall extend to the Arbitration board all facilities (including access to the Petroleum operations) | المحصول (بما فى ذلك الدخول الى مكان عمليات البترول) للحصول for obtaining any information requested for the proper determination of the dispute. The absence or default of any party to the arbitration shall not be permitted to prevent or hinder the arbitration procedure in any or all of its stages-
- (g) Pending the decision or award, the operations or activities which have given rise to the arbitration need not be discontinued. In the event the decision or award recognizes that the complaint was justified, provision may be made therin for such reparation as may appropriately be made in favor of the complainant.
- (h) Judgment in the award rendered may be entered in any court having jurisdiction or application may be made to such court for a judicial acceptance of the award and an order of enforcement, as the case may وذلك حسبها award and an order of enforcement, as the case may be.
- The parties desire that, wherever appropriate, decisions and awards shall specify a time for compliance therewith-
- The provisions of the Agreement relating to arbitration shall continue in force notwithstanding the termination of this Agreement.
- (k) Principles of Goodwill- The signatories base their relations with respect to this Agreement on the principles of goodwill and good faith. Taking into account their different nationalities, this Agreement for such arbitration shall be given effect and shall be interpreted and applied in conformity with principles of law common to the A.R.E., and the United States of America and, in the absence of such common principles, then in conformity with the principles of الميادي، المشتركة فأن ذلك يجرى وفقا للمباديء القسانونية | law normally recognized by civilized nations in general.

- The third Arbitrator must be a citizen of a country (ج٠٩٠٥٠) أو الولايات المتحمدة الأمريكية أو لدى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقة .
 - (و) يتعين على الأطراف أن تقدم لهيئة التحكيم كافة التسهيلات على أية معلومات يتطلبها نظــــو النزاع على الوجـــه الـــليم، إ ولا يجوز أن يؤدي غياب أو تخلف أي طرف من أطــراف التحكيم الى منع أو تعطيــل اجــراءات التحكيم في جميع مراطه أو في أية مرحلة من مراحمله .
 - (ز) ولحين صدور القرار أو الحكم فانه لا يتحتم أيقاف العمليات أو الأنشطة التي استدعت قيام التحكيم . وفي حيالة ما اذا اعترف القرار أو الحكم بأن الشكوى كانت محقه، هَانَهُ بِيجُوزُ أَفَ يَنْصُ فَى الْقَـرَارُ أَوَ الْحَكِمُ عَلَى اصلاحُ الْضُرُو وما هو مناسب لصالح المدعى .
 - (ح) يجوز تقديم الحكم الصادر الى أية محكمة ذات ولايــة [قضائية ، كما يجــوز أن يقدم اليها طلب لقبــول حــكم تقتضيه الأحبوال م
 - (ط) يرغب الأطراف في أن تشهمل القرارات والأحكام مواعيد محددة للعمل بمقتضاها كلما كان ذلك مناسبا .
 - (ى) تستسر النصوص الخاصة بالتحسكيم في هذه الاتصافية سارية المفعول بغض النظر عن انتهاء هذه الاتفاقية .
 - (ك) مبادىء حسن النية : يقيم الموقعبون على هذه الاتفاقية علاقاتهم قيما يختص جاعلى أساس حسن النية وسلامة القميد ، وبالنسبة لاختلاف جنسيات الأطراف فان مهذه الاتفاقية يجب أن تنفذ وتفسر وتطبق ، من أجهل ههذا التحكيم ، وفقا للمبادىء القانونية المشتركة في (ج٠م٠ع٠) المتمارف عليها في الأمم المتمدنة عمو ما م

ARTICLE XXIV

STATUS OF PARTIES

- a) The right, duties, obligations and liabilities in respect of EGPC, and CONTRACTOR hereunder shall be several and not joint or collective; it being understood that this Agreement shall not be construed as constituting an association or corporation or partnership-
- (b) CONTRACTOR shall be subject to the laws of the state of Delaware, U.S.A., regarding its Legal Status or creation, organization, charter, by-laws, shareholding and ownership.

contractors shares of capital which are entirely held abroad shall not be negotiable in the A.R.E. and shall not be offered for public subscription nor shall they be subject to any stamp tax on capital shares nor any tax or duty in the A.R.E. CONTRACTOR shall be exempt from the application of Law No. 26 of 1954, as amended, and Law. No. 9 of 1964, as amended.

ARTICLE XXV

LOCAL CONTRACTOR AND LOCALLY MANUFACTURED MATERIAL

CONTRACTOR or QAPETCO. as the case may be, and their contractors shall:

- (a) Give priority to local contractors as long as their prices and performances are comparable with international prices and performance. CONTRACTOR and QAPETCO shall, however, subject to the preceding sentence, be exempt from the provisions of Presidential Decree No. 1868 of 1974, as amended.
- (b) Give preference to locally manufactured material, equipment, machinery and consumables so long as their quality and time of delivery are comparable to internationally available materials, equipment, machinery and consumables. However, such materials

المسادة الرابعة والعشرون

الوضع القبانوني للاطراف

- (أ) حقوق وواجبات والتزامات ومسئوليات الهيئة والمقداو بمقتضى همذه الاتفاقية تكون منفصلة وليست تضامنية أو جماعية ، ومن المفهوم أن هذه الاتفاقية لا يجوز أن تفسر على أنها تؤدى الى قيام شركة أشخاص أوشركة مساهمة أو مشداركة .
- (ب) مخضع المقاول لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك فيما يتعلق بكيانه القانوني أو تأسيسه أو تنظيمه ، وعقد تأسيسه ونظامه الداخلي ، وأسسهم رأس ماله وحقوق ملكيته وأسهم رأس مال المقاول الموجودة بأكملها في الخارج لا يجوز تداولها ولا يجسوز تقديمها للاكتتاب في ج٠٩٠ع ، كما أنها لا تخضع لأي ضريبة دمغة على أسهم رأس المال أو أي ضريبة أو رسم في ج٠٩٠ع ، ويعفى المقاول من تطبيق القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ، والقانون رقم ٩ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ،

المادة الخامسة والعشرون

المقاولون المحليون والمواد المصنوعة محليا

يلتزم المقداول أو قابتكو حسب الأحوال ، ومقاولوهما بمراعاة ما يلي :

- (1) اعطاء الأولوية للمقاولين المحليين طالما أن أسعارهم وأداءهم متمشية مع الأسعار والأداء على المستوى الدولى ومع ذلك وبدون الاخلال بالجعلة السابقة ، يعفى المقاول وقابتكو من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٦٨ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته •
- (ب) اعطاء الأفضلية للمواد والمعدات والآلات والسلم الاستهلاكية المستوعة محليا وذلك طالما أنها متمشية من ناحية الجودة وموعد التسليم مسع المواد والمسدات والآلات والسسلم الاستهلاكية المتاحة على المستوى الدولي ، ومع ذلك فانه

6

equipment, machinery and consumables may be imported for operations conducted hereunder if the local price of such items at CONTRACOTR's or QAPE-TCO's operating base in the A.R.E. is more than ten percent (10%) higher than the price of such imported items before customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.

ARTICLE XXVI

ARABIC TEXT

The Arabic version of this Agreement shall, before the Courts of the A.R.E., be referred to in construing or interpreting this Agreement; provided, however, that in any arbitration pursuant to Article XXIII hereinabove between EGPC and CONTRACTOR, the English version shall also be used with equal weight and authority to construe or interpret this Agreement.

ARTICLE XXVII

GAS

Without prejudice to the provisions of Article III (b), III (e) and III (g), in the event Gas is discovered, then EGPC and CONTRACTOR shall in good faith study all possible economio alternatives for its use and decide, subject to Article III (g), on the best alternative for EGPC and CONTRACTOR jointly. Both EGPC and CONTRACTOR shall use their best efforts to reach a mutually satisfactory understanding as to the disposition of such Gas. It is understood, however, that any Gas not exported outside the A.R.E. in a liquid or solid state or not used in operations (including reinjection), لا يتم تصديره خارج ج٠م٠ع٠ في حالة سائلة أو صلبة أو لايستعمل shall unless otherwise agreed be the property of EGPC and shall be at its free disposal at no cost. It is further understood that CONTRACTOR shall not incur any additional costs as a result of EGPC taking such Gas and that CONT-RACTOR, shall have the right to flare reasonable amounts of associated Gas in the event EGPC has not elected to dispose of the Gas.

بجوز استيراد همنذه المواد والمعمدات والآلات والسملم الاستهلاكية ، من أجل العمليات التي تجري بمقتضي هذه الاتفاقية ، اذا كانت الأسعار المحلية لهذه البنسود ، تسليم مقر عمليات المقاول أو قابتكو في ج.م.ع. ، تزيد بأكثر من عشرة في المائة (١٠/) عن أسمار هذه الأصناف المستوردة قبل اضافة الرسوم الجمركية ولكن بعد اضافية تكاليف النقل والتأمين .

المبادة السادسة والعشرون النص العسريق

النص العربي لهذه الاتفاقية هو المرجع في تأويلها وتفسيرها أمام محاكم (ج٠م٠ع٠) ويشترط مع ذلك أنه عند أي تحكيم يجسري ين الهيئة والمقاول وفقا لنص المسادة الثالثة والعشرين سانفة الذكر يستخدم النص الانجليزي أيضا لتأويل أو تفسير هذه الاتفاقية بنفس قوة ومفعول النص العربي •

المسادة السابعة والعشرون الغسساز

مم عدم الاخلل بأحكام الفقرة (ب) والفقرة (هـ) والفقرة (ز) من المادة الثالثة ... في حالة أكتشاف الغياز تقوم الهيئة والمقاول لمراسة كأفة الاحتمالات الاقتصادية البديلة لاستخدامه وتقرران فضالها لكلا الهيئة والمقباول معا ، مع مراعاة أحكام الفقرة (ز) من لمادة الثالثة ، وتبذل كلا الهيئة والمقاول قصاري جهدهما للتوصل المي النماق مرضى لكايهما بشأن التصرف في ذلك الغاز ، ومن المنهوم مع ذلك أنه ما لم تتفق الهيئة والمقاول على خلاف ذلك ، فان أي غاز في العمليات (بما في ذلك اعادة حقت) يصبح ملكا للهيئة ويكون لها حرية التصرف فيه دون مقابل . ومن المفهوم كذلك أن المقاول ن يتكبد أية مصروفات اضافية نتيجة أخذ الهيئة لذلك الغاز ، وأن لمقاول سيكون له الحق في حرق كميات معقولة من الغاز المصاحب ن حالة عدم اختيار الهيئة التصرف في الغاز .

ARTICLE XXVIII

GENERAL

The headings or titles of each of the Articles to this Agreement are solely for the convenience of the Parties hereto and shall not be used with respect to the interpretation or construction of said Articles.

ARTICLE XXIX

APPROVAL OF THE A.R.E. GOVERNMENT

This agreement shall not be binding upon any of the Parties hereto unless and until a law is issued by the competent authorities of the A.R.E. authorizing the Minister of Pet-على هذه الاتفاقية ويعطى هذه الاتفاقية كامل قوة القانون وأثره ، | roleum to sign said Agreement and giving this Agreement full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment including but not limited to Law No. 66 of 1953, as amended, and the Agreement is وبعد توقيع الاقتصار على القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وتعديلاته ، وبعد توقيع signed by the Government, EGPC and CONTRACTOR.

IN WITNESS WHEREOF, the Parties hereunto caused this Concession Agreement to be dully executed by their authorized representatives as of the date and year first written above.

GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF *EGYPT*

BY

EGYPTION GENERAL PETROLEUM CORPORA-TION

BY

CONOCO SUEZ LIMITED

BY

المبادة التسامنة والعشرون

عومسمات

مسميات أو عناوين كل من مواد هـــده الاتفاقية وضعت تسهيلا فقط الأطراف هـذه الاتفاقية ، ولا تستعمل فيما يتعلق بتفسمير أو تأويل هذء المواد ،

المهادة التاسعة والعشرون

موافقة حكومة ج.م.ع.

لا تكون هذه الانفاقية مازمة لأى من أطرافها ما لم يصمر قانون من الجهات الرسمية في (ج٠م٠ع٠) يخول لوزير البترول التوقيع ا بغض النظر عن أي تشريع حكومي مخالف لها ، بما في ذلك ودون أ الاتفاقية من الحكومة والهيئة والمقاول •

واقرارا لمما سبق ذكره فان الأطراف المعنية بهمده الاتفاقية قد فوضت ممثليها للتوقيع الصحيح على اتفاقية الامتياز هذه في التاريخ واليوم المذكورين في صدر هذه الاتفاقية ٠٠

حكومة جمهورية مصر العربية ٠

الهيئة المصرية العامة للبترول

شركة كونوكو السدويس ليمتهد

ANNEX "A"

EL QA PLAIN

CONCESSION AGREEMENT

DESCRIPTION OF THE AREA

Annex "B" is a provisional illustrative map on the scale of I:500,000 including the Area covered and affected by this Agreement.

This Area measures approximately 866 sq km and is comlongitude, or approximately one hundred (100) sq km of surface area, more or less.

It is to be noted that the delineation lines of the individual Exploration Blocks in Annex "B" are intended to be only illustrative and provisional and do not show accurately their true position in relation to existing monuments and geographical features.

Annex "A".

الملحق (أ)

منطقة مهل القاع

اتفاقية النزام

وصف المنطقية


الملحق «ب» هو خريطة مبدئية توضيحية بمقياس رسم ١ : • • • • ر • • • تتضمن المنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية .

وتبلغ مساحة هذه المنطقة نحو ٨٦٦كم٢ وهي تنكون من كل أو posed of all or part of 8 Exploration Blocks, each complete (٦) سنها ست (٦) قطاعات بحث ، كل قطاع كامل منها ست (٦) دقائق من خطوط العرض في ست (٦) دقائق من خطوط الطــول ، Block of which is six (6) minutes latitude by six(6) minutes أى مساحة سطحية قدرها نحو مائة (٢٠٠) كيلو متر مربع على وجه التقسريب 🛪

> ويلاحظ أن الخطوط التي تحدد كلا من قطاعات البحث في الملحق الب، يقصد بها أن تكون مجرد خطوط توضيحية ومبدئية ولا نبين على وجه الدقة الموقع الحقيقي لتلك القطاعات بالنسبة للاثار القائمة والممالم الجغرافية الكائنة بالمنطقة .

وهذه المنطقة تحدها مجموعة من الخطوط المستقيمة ، ونورد في The Area is bounded by a group of straight lines. The coordinates of the corner points of the Area are given in الجيدول التالي احداثيات النقط الركنية للمنطقة وهي تعتبر جزءا

Point No.	Latitude N	Lodgitude E	Due	Remarks	ملاحظات	ه ټجر په	خط طول شرقا	خط عرض شمالا	نقطة رقم
1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 4 13 14 15 2 16 17	28°42'00" 28°36'00" 28°36'00" 28°24'00" 28°18'00" 28°18'00" 28°06'00" 28°12'00" 28°12'00" 28°24'00" 28°30'00" 28°30'00" 28°30'00" 28°36'00" 28°36'00"	33°24′00″ 33°36′00″ 33°36′00″ 33°42′00″ 33°42′00″ 33°42′00″ 33°42′00″ 33°42′00″ 33°36′00″ 33°36′00″ 33°36′00″ 33°36′00″ 33°36′00″ 33°36′00″ 33°36′00″ 33°36′00″	South to point 2 East to point 3 South to point 4 East to point 5 South to point 6 East to point 7 South to point 8 West to point 9 North to point 10 West to point 11 North to point 12 Following coast line North to point 13 North to point 14 West to point 15 North to point 15 North to point 2 As defined above West to point 15 North to point 15 North to point 16 North to point 17 East to point 17 East to point 17	Follows along the High water Mark.	عاذاة علامة خط المد	جروبا إلى النقطة ٢ جروبا إلى النقطة ١ جروبا إلى ا	"" "" "" "" "" "" "" "" "" "" "" "" ""	٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	· / * * 0 * /



ANNEX "C"

LETTER OF GUARANTY

LETTER OF GUARANTY NO.

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORAT-ION

Gentlemen:

Cairo, The undersigned as Guarantor, hereby guarantees to the Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as "EGPC") to the limit of Seventeen Million Dollars (\$17,000,000) in United States Currency the performance by CONOCO SUEZ LIMITED (hereinafter referred to as "CONTR-ACTOR") of its obligations required for exp'oration Activities during the first four (4) years (Phase 1) as provided under Article IV of that certain concession Agreement (hereinafter referred to as the "Concession Agreement") covering that Area described in Annex "A" and Annex "B" of said Concession Agreement, by and between the ARAB REPUBLIC of EGYPT (hereinafter referred to as "A.R.Z."), EGPC and CONTRACTOR.

It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor herunder shall be reduced quarterly during the period of expenditure of the said Seventeen Million United States Dollars (\$17.000,000) by the amount of money expended by CONTRACTOR for sush exploration Activities during each quarter. Each such reduction shall be established by the joint written statement of EGPC and CONTRACTOR.

In the event of a claim by EGPC of nonperformance or surrender of the Concession Agreement on the part of CONTRACTOR prior to the fulfilment of said minimum Expenditure obligation under Article IV of the Concession Agreement, there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by the joint written statement of EGPC and CONTRACTOR setting forth the amount due under the Concession Agreement.

الملحق (ج) خطاب الضمان

خطاب ضمان رقم الهيئة المصرية العامة للبترول

حضرات السادة

الموقع آدناه ٠٠ ٠٠ ٠٠ بالقاهرة ، باعتباره ضامنا ، ا بضمن للهيئة المصرية العامة للبترول (المشمار اليها فيما يلي بلفظ « الهيئة ») بمقتضى هذا ، في حدود سبعة عشر (١٧) مليون دولار بعملة الولايات المتحدة الأمريكية ، أن تقوم شركة كونوكو السويس ليمتد (المشار اليها فيما يلي بلفظ «المقاول») بأداء التزاماتها التي تقتضيها عمليات البحث وذلك خسلال الأربع (٤) سنوات الأولى (فَتَرَةَ البَحْثُ الأُولَى) طبقاً للمادة الرابعة من اتفاقية التزام معينــة (ويشمـــار اليها فيما يلى « اتفاقية الالتزام ») تغطى تلك المساحة ا الموصوفة في الملحقين « أ ، ب » من اتفاقية الالتزام المذكورة المبرمة بمعرفة وبين جمهورية مصر العربيــة (المشار اليها فيما يلي بلفظ ﴿ جِ•م•ع• ﴾) والهيئة والمقاول .

ومن المفهوم أن هذه الضمانة ومستولية الضامن بموجب هـــذا الخطاب سوف تخفض كل ربع سنة ، خلال فترة انفاق مبلغ السبعة عشر (١٧) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بمقدار المبالغ التي ينفقها المقاول على عمليات البحث هذه خلال كل ربع مسنة . وكل تخفيض من هذا القبيل يجرى بموجب تقرير كتابي مشتراء من الهيئة والمقاول . وفي حالة ما اذا رأت الهيئة أن المقاول قد توقف عن تنفيذ اتفاقية الالترام أو تخلى عنها قبل الوفاء بهذا الحد الأدني أ من التزامات الانفياق المقررة بموجب الميادة الرابعية من اتفاقية الالترام، فأنَّ الضامن الموقع أدناه لا يصبح مستولًا عن السداد الي الهيئة الا اذا ثبتت هذه المسئولية باخطار كتابي مشترك من الهيئــة والمقاول يبينا فيه المبالغ المستحقة بموجب اتفاقية الالتزام . It ts a further condition of this Letter of Guaranty that:

- (1) This Letter of Guaranty will be come available only provided that the undersigned Guarantor will have been informed in writing by the CONTRACTOR and EGPC that the Concession Agreement between the A.R.E., EGPC and CONTRACTOR has become effective according to its terms, and said Guaranty shall be delivered and become effective as of the Commencement Date of said Concession Agreement.
- (2) This Letter of Guaranty shall expire at such time as the total of the amounts shown on the quarterly joint statements of EGPC and CONTRACTOR referred to above equals or exceeds the amount of said minimum expenditure obligation of Phase I under Article IV of the Concession Agreement.
- (3) Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor prior to the expiration date accompanied by EGPC's written statement setting forth the amount of under expenditure by CONTRACTOR to the effect that:
 - (a) CONTRACTOR has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Guaranty, and
 - (b) CONTRACTOR has failed to pay the expenditure deficiency to EGPC.

Please return this Letter of Guaranty to us upon the expiry date-

Yours faithfully,

(BANK)

ويضاف الى الاشتراطات السابقة ما يلى:

ا - يصدر خطاب الضمان هذا بشرط أن يتلقى الضامن من المقاول والهيئة اخطارا كتابيا بأن اتفاقية الانتزام المبرمة بين (ج٠٩٠ع٠) والهيئة والمقاول قد أصبحت نافذة طبقا لنصوصها ، وتصبح عدد الضمانة نافذة اعتبارا من تاريخ نناذ اتفاقية الالنزام المذكورة .

٣ - ينتهى خطاب الضمان هذا عندما تنساوى جملة المبالغ التى تظهرها التقارير الربع سنوية المشتركة بين الهيئة والمقاول ، مع الحد الأدنى المذكور لالتزامات الانفاق للفترة الأونى بمقتضى المادة الرابعة لاتفاقية الامتياز ، أو تزيد عنه .

٣ - وتبعا لذلك فان أية مطالبة تنعلق بهذا الشان يجب أن تقدم الى الضامن قبل تاريخ انتهاء خطاب الضمان ، وأن تكون مصحوبة ببيان كتابى من الهيئة موضح فيه قيمة العجز في الانفاق ومؤداه أن المقاول :

- (أ) قد تخلف عن أداء التزامات الانهاق المشار اليها في هـده الضمائة .
- (ب) كما تخلف أيضا عن أن يسدد الى الهيئة العجز في الانفاق . الرجا اعادة خطاب الضمان هذا الينا عند انتهائه .

لمخلص من البنك

ANNEX "D"

CHARTER OF EL QA PLAIN PETROLEUM COMPANY

ARTICLE I

A joint steek company having the nationality of the ARAB REPUBLIC OF EGYPT shall be formed with the authorization of the Government in accordance with the provisions of the Concession Agreement referred to below and of this Charter.

in force in the A.R.E., to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Charter or the Concession Agreement referred to below.

ARTICLE II

The name of the Company is "EL QA PLAIN PET-ROLEUM COMPANY" abbreviated as "QAPETCO".

ARTICLE III

The Head office of QAPETCO shall be in Cairo in unc A.R.E.

ARTICLE IV.

The object of QAPETCO is to act as the agency through which EGPC and CONTRACTOR carry out and conduct the Development operations required in accordance with the provisions of the Concession Agreement signed on the Seventh day of June, 1979 by and between the ARA3 REPUBLIC OF EGYPT, the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION and CONOCO SUEZ LIMITD, covering Petroleum operations in the Area described therein. Wherever in this Charter the term "CON-TRACTOR" is used, the same shall have the same meaning as used in Article I (w) of the Concession Agreement.

الملحق (د)

عقد تأسيس شركة بترول سهل القاع

المسادة الأولى

تؤسس شركة مساهمة لها جنسية جمهورية مصر العربية وذلك بتصريح من الحكومة وطبقها لأحكام الاتفاقيسة المتبار اليها أدناه وأحكام عقد التأسيس هذا .

وتخضع الشركة لكافة القوانين واللوائح الساربة في ج. م. ع. [The Company shall be subject to all laws and regulations في الحدود التي لا تتعارض فيها هذه القوانين واللوائح مع أحكام عقد التأسيس هذا أو اتفاقية الالتزام المشار اليها أدناه .

المادة الثانسة

يكون اسم الشركة « شركة بترول سهل القاع » والاسم المختصر د فابتكو ۽ ٠

المادة الثالثة

يكون المركز الربيسي لقابتكو بالفاهرة في جمهوريه مصر العربيه،

المسادة الرابعية

غرض قابتكو هو الفيام بدورالوكيل الدى تستطيع الهيئة والمقاور من خلاله تنفيذ وادارة عمليات التنميه التي تقتضيها نصوص الاتفاهيه الموقعة في اليوم ٧ من شــهر يونية ســنة ١٩٧٩ من جمهورية مصر العربية ، والهيئة المصرية العبامة للبترول ، وشركة كونوكو السويس ليمتد، والتي تشمل العمليات البترولية فىالمنطقة الموصوفة في الاتفاقية • وكلما أشير بلفظ ﴿ المقاول ﴾ في هذا العقد فان هذا اللفظ سيحمل نفس المنى الموضح في الفقرة (ض) من المبادة الأولى من اتفاقية الامتياز .

وتكون قابتكو أيضا وكيلا لتنفيذ وادارة عبليات البحث ، وذلك | QAPETCO shall also be the agency to carry out and conduct Exploration operations after the date of Commercial Discovery pursuant to CONTRACTOR's Work Program and Budget approved in accordance with the Concession Agreement.

QAPETCO shall keep account of all costs, expenses and respenditures for such operations under the terms of the Concession Agreement and Annex "E" thereto

QAPETCO shall not engage in any business or undertake any activity beyond the performance of said operations unless otherwise agreed upon by EGPC and CONTRAC-TOR.

ARTICLE V

The authorized capital of QAPETCO is Thirty Thousand Pounds Egyptian (L.E. 30,000) divided into six thousand (6,000) shares of common stock with a value of Five Pounds Egyptian (L.E.5) per share having equal voting rights, fully paid up and nonassessable.

EGPC shall pay for, hold and own, throughout the life of QAPETCO referred to above, three thousand (3,000) shares of said common stock of QAPETCO. CONTRAC-TOR shall pay for, hold and own, throughout the life of QAPETCO referred to above, three thousand (3,000) shares of common stock of QAPETCO. Notwithstanding the foregoing, only in the event that a Party to the Concession Agreement should transfer or assign a percentage of or all of its rights, title and ineterest in the entirety of the Concession Agreement, may such transferring or assigning Party transfer or assgin any of the capital stock of QAPETCO and, in that event, such transferring or assigning Party (and | its successors and assigns) must transfer and assign a stock interest in QAPETCO equal to the transferred or assigned percentage of ownership interset in the entirety of the Concession Agreemen.

بعد تاريخ الاكتشاف التجاري طبقا لبرامج عمل وميزانيات المقاول المتهدة وفقا للاتفاقية ٠

وتمسك قايتكو حسبابا لكافة النكاليف والمصروفات والنفقات لهذه العمليات طبقاً لأحكام الاتفاقية وملحقها (هـ) •

ولا تزاول قابتكو أي عمل أو تتولى أي نتساط ينجاوز القيام بالعمليات المذكورة ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك بمعرفة الهيئة والمقياول ٠

المادة الغامسة

رأس مال قابتكو المرخص به هو ثلاثون ألف (٣٠٠٠٠) جنيه مصري مقسم الى ستة آلاف (٦٠٠٠) سهم عادى ومتساوية في حقوق المصدريت وهيمه كل سهم منها خدسة (٥) جنيهات مصرية مدفوعة بالكامل وثابتة القيمة •

تلفع الهيئة قيمة ثلاثة آلاف (٢٠٠٠) سهم من أسهم رأس مال فابتكو وتحوز وتمثلك هذه الأسهم طوال مدة فيام فابتكوالمشار اليها اعلام، كما يدفع المقاول قيمة ثلاثة آلاف (٣٠٠٠) سهم من أسهم راس مال قابتكو ويحوز ويمثلك هذه الأسهم طوال مدة قيام قايتكو المشار اليها أعلاه على أنه من المقسرر أنه في حالة ما اذا قام أي من الطرفين بنقل نسبة مثوية أو كافة حقوقه أو ملكيتـــه أو مصالحه الناشئة عن هذه الاتفاقية ككل الى الغير أو تنازل عن نسبة منها أو كلها الى الغير، فيجوز حينتذ، وفي هذه الحالة فقط، أن يقوم هذا الطهرف الناقل أو المتنازل بنقه أو التنازل عن أى من أسهم رأس مال قابتكو وفي تلك الحالة يتعين على هذا الطسرف النساقل أو المتنازل (وخلفائه ومن يتنازل اليهم) أن ينقل أو يتنازل عن قلر من حصته في أسهم رأس مال قابتكو مساو للنسبة المنقولة أو المتنازل عنها من مصالح ملكيته الناشئة من الاتفاقية ككل ٠

ARTICLE VI

QAPETCO shall not own any rights, title, interest or estate in or under the Concession Agreement or in any development Lease created thereunder or in any of the Petroleum produced from any development Lease area thereunder or in any of the assets, equipment, or other property obtained or used in connection therewith, and shall not be obligated as a principal for the financing or performance of any of the duties or obligations of either EGPC or CONTRACTOR under the Concession Agreement. QAPETCO shall not make any profit from any source whatever.

ARTICLE VII

QAPETCO shall be no more than an agent for EGPC and CONTRACTOR. Whenever it is indicated herein that QAPETCO shall decide, take action or make a proposal and the like, it is understood that such decision or judgement is the result of the decision or judgement of EGPC and CONTRACTOR, as may be required by the Concession Agreement.

ARTICLE VIII

QAPETCO shall have a Board of Directors consisting of eight (8) members four (4) of which shall be designated by EGPC and the other four (4) by CONTRACTOR The Chairman shall be designated by EGPC and shall also be a managing director. CONTRACTOR shall designate the General Manager who shall also be a Managing Director.

ARTICLE IX

Meetings of the Board of Directors shall be valid if a majority of the Directors are present and any decision taken at such meetings must have the affirmative vote of six (6) or more of the Directors; provided, however, that any Director may be represented and vote by proxy held by another Director.

المادة انسادسة

لا تملك قابتكو أى حق ولا تنشا لها ملكية ولا أية مصالح ولا أية حقوق عقارية في هذه الاتفاقية ولا فى أى عقد تنمية ينشا يموجب الاتفاقية ولا فى أى بترول يستخرج من منطقة عقد تنميسة بموجب الاتفاقية ، ولا فى آية أصول أو معدات أو معتلكات تم الحصول عليها أو استعمالها بموجب الاتفاقية ، ولا يقم عليها كأصيل أى التزام بتمويل أو أداء أية واجبات أو التزامات مما يكون مفروضا أما على الهيئة أو المفاول بمقتضى الاتفاقية ولا تحقق قابتكو أى أرباح من أى مصدر كان ،

المادة السابعة

ليست قابتكو الا وكيلة عن الهيئة والمقاول وحيثما يسذكر فى الاتفاقية أن قابتكو تصدر قرارا أو تتخذ اجسراء أو تبدى اقتراحا وما يشابه ذلك ، فانه من الفهوم أن مثل هذا القرار أو الحكم هو نتيجة قرار أو حكم يصدر من الهيئة والمقاول ، على نحو ما تنطليه الاتفاقيسة .

المادة الثامنة

يكون لقابتكو مجلس ادارة يتكون من ثمانية (٨) أعضاء يعمين أربعة (٤) منهم من جانب الهيئة والأربعة (٤) الآخرون يعينهم المقاول، وتعين الهيئة رئيس مجلس الادارة ويكون أيضا عضو مجلس ادارة منتدب ويعين المقاول المدير العام الذي يكون أيضا عضو مجلس ادارة منتدب ويعين المقاول المدير العام الذي يكون أيضا عضو مجلس ادارة منتدب و

المادة التأسعة

تكون اجتماعات مجلس الادارة صحيحة اذا حضرها أغلبية اعضاء المجلس وأى قرار بتخذ فى هذه الاجتماعات يجب أن يكون حائزا لموافقة ستة (١) أصوات أو أكثر من أصوات أعضاء المجلس و وعوز مع ذلك لأى عضو بنوكيل منه أنا ينوب عنه عضو آخر فى التصويت .

ARTICLE X

General Meetings of the shareholders shall be valid if a majority of the capital stock of QAPETCO is represented thereat. Any decisions taken at such meetings must have the affirmative vote of shareholders owning or representing a majority of the capital stock; provided, however, that any shareholder may be represented and vote by proxy held by another shareholder.

ARTICLE XI

The Board of Directors shall approve the regulations covering the terms and conditions of employment of the personnel of QAPETCO employed directly by QAPET-CO. and not assigned thereto by CONTRACTOR and EGPC.

The Board shall, in due course, draw up By-Laws of QAapproved by a General Meeting of the Shareholders in accordance with the provisions of Article X hereof.

ARTICLE XII

QAPETCO shall come into existence within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery as provided for in the Concession Agreement.

The duration of OAPETCO shall be for a period equal to the duration of the said Concession Agreement, including any extension thereof.

It shall be wound up and liquidated if the Concession Agreement referred to above is terminated for any reason, as provided for therein.

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORT-TION

BY:

CONOCO SUEZ LIMITED

BY:

الماشرة

تكول اجتماعات الجمعية العمومية لحملة الأسهم صحيحة الانعقاد اذا تمثلت فيها أغلبية أسهم رأس مال قابتكو وأية قرارات تتخذ في هذه الاجتماعات يجب أن تكون حائزة لأصسوات الموافقة لحملة الأسهم الذين يعتلكون أو يعتلون أغلبية أسهم وأس المسال . ويجوز مع ذلك لأى من حملة الأمهم بتوكيسل منه أن ينوب عنه أي من حسلة الأسهم الآخرين في التصويت •

المادة الحادية عشرة

يعتمد مجلس الادارة اللوائح التي تشدمل الشروط والأحكام والأوضاع الخاصة باستخدام موظفئ قابتكو الذين تعينهم يمعرفتها سياشرة ولا يعينهم للقاول والهيئة •

يقوم مجلس الادارة في الوقت المناسب باعداد النظام الداخلي القابتكو ويسرى هذا النظام بعد الموافقة عليه في اجتماع الجمعية | PETCO and such By-Laws shall be effective upon being العمومية لحملة الأسهم طبقا لأحكام المادة العاشرة من عقد التأسيس مهده

المادة الثانية عشرة

تنشأ قابتكو في مدى تسلانين (٣٠) يوما من قاريخ الاكتشساف التجاري على تحو ما هو منصوص عليه في الاتفاقية ٠

وتكون ملة قابتكو مساوية لمدة الاتفاقية المذكورة يما في ذلك أي امتداد لها ٠

وتحل الشركة وتصفى اذا انتهى أجل الاتفاقية المشار اليها يعاليه اللي سيب من الأسياب المنصوص عليها فيها ٠

الهيئة المصرية العسامة للبترول

شركة كونوكو السويس ليمتسك

ANNEX "B"

ACCOUNTING PROCEDURE

ARTICLE I

GENERAL PROVISIONS

1. Definitions

The definitions contained in Article 1 of the Concession Agreement shall apply to this Accounting Procedure and have the same meaning. Certain accounting terms herein used are defined as follows:

- "Agreement" means the Concession Agreement of الملحق إلا المناقبة الالتزام التي يعتبر هذا الملحق (١) ه الاتفاقية الالتزام التي يعتبر هذا الملحق الماء which this Annex is a part.
- "Non Operator" means the parties to the Agreement other than CONTRACTOR when it is performing work.

2. Statement of Activity

- A. CONTRACTOR or QAPETCO. as the case may be, shall pursuant to Article IV of the Concession Agreement, render to non-Operator within (30) days of the end of each quarter a statement of Exploration activity reflecting all charges and credits related to the Exploration for that quarter summarized by appropriate classifications indicative of the nature therof:
- QAPETCO shall render to EGPC and CONTR-ACTOR within thirty (30) days of the end of each quarter a Statement of Development Activity reflecting all charges and credits related to the Development for that quarter summarized by appropriate classifications indicative of the nature thereof, except that items of controllable material and unusual charges shall be detailed.

الملحق (ه) النظام المحاسبي المسادة الأولى

احكام عامة

(۱) تعریفات :

تطبق التعريفات الواردة في المادة الأولى من اتفاقية الالترام على تعرفهات الصطلاحات محاسبية معينة مستعملة في هذا الملحق:

جزءا منها ٠

(٢) ﴿ غيرِ القائم بالعمليات ﴾ يعنى أطراف الاتفاقية خلاف المقاول عندما يكون قائما بالعمل .

(٢) قوائم التشاط :

- (أَرْ) يَقَدُمُ المُقَاوِلُ أَوْ قَائِمَكُو حَسَمِهَا يَكُونُ الْحَالُ ، الى غَيْرِ الْقَائْمِ بالعمليات وفقا للمادة الرابعة من الاتفاقية وفى خسلال ثلاثين (٣٠) يوما من تهاية كل ربع سنة بيانا بنشاط البحث عن البترول يعكس كافة القيهود المدينية والدائنة المتعلقة بعمليات البحث عن ربع السنة المشار اليه ملخصة بتبويب ملائم ودال على للبيعة كل منها .
- (ب) تقدم قايتكو للهيئة وللمقاول ، خلال ثلاثين (٣٠) يوما من نهاية كُلُ ربع سنة ، بيانا بنشاط التنبية تعكس فيه كافسة القيود المدينية والدائنة الخاصية بعمليات التنمية عن ربع السنة المشار اليه ملخصة بتبويب ملائم ودال على طبيعة كل منها فيما عدا أصناف المواد التي يمكن ضبطها وأيضا القيود غير العادية ي مدينة ودائنة ؛ قالها توضيح بالتقصيل .

3. Adjustments and Audits

- A. Each statement of Exploration Activity shall conclusively be presumed to be true and correct after three (3) months following the receipt of each Statement by EGPC unless within the said three (3) months EGPC takes written exception thereto pursuant to Article IV (g) of the Concesssion Agreement. During said three (3) months period supporting documents will be available for inspection by EGPC during all working hours. CONTRACTOR will have the same audit rights on QAPETCO Statements as EGPC under this subparagraph.
- B. All Statements of Activity for Development for any quarter shall conclusively be presumed to be true and correct twenty-four (24) months following the receipt of such Statement unless within the said twenty-four (24) months period EGPC or CONTRACTOR takes written exception thereto. Pending expiration of said twenty-four (24) months, EGPC and CONTRACTOR or both of them shall have the right to audit QAPETCO accounts, records and supporting documents for such quarter in the same manner as provided in Article IV (g) of the Concession Agreement.

4. Currency Exchange

CONTRATOR's books for Exploration QAPETCO's books for Development and Exploration, Pound expenditures shall be translated to United States Dollars at the Official buying rate of exchange issued by the Central Bank of Egypt on the first day of the month in which expenditures are recorded, and of exchange for such currency as quoted by National Westminster Bank Limited. London at 10.30. AM, G.M.T., on the first day of the month in which expenditures are recorded. A record shall be kept of the exchange rates used in translating Egyptian Pounds or other non-United States Dollar expenditures

(٣) التعديلات والمراجِعة :

- (أ) يعتبر ، بصفة قاطعة ، أن كل قائمة من قوائم نشاط البحث حقيقية وسيحيحة وذلك بعد ثلاثة (٣) أشهر من استلام الهيئة لها ، الا اذا اعترضت عليها الهيئة كتابيا خلال الثلاثة (٣) أشهر المذكورة ، وفقا لحكم المادة الرابعة فقرة (ز) من الاتفاقية ، وفي خلال الثلاثة (٣) أشهر المذكورة سوف تكون المستندات المؤيدة متاحة للهيئة لفحصها في أي وقت من ساعات العمل • ويكون للمقاول ما للهيئة من حقــوق: يشأن مراجعة قوائم قابتكو بمقتضى هذه الفقرة الفرعية .
- (ب) ويعتبر ، بصفة قاطعة ، أن كافة قوائم نشاط التنمية عن أى ربع سنة حقيقية وصحيحة ، وذلك بعد أربعة وعشرين (٢٤) شهرًا من استلامها ، الا اذا أعترضت عليها الهيئة أو المقاول كتابة خلال فترة الأربعة والعشرين (٢٤) شــهرا المذكورة ولحين انقضاء فترة الأربعة والعشرين (٢٤) شهرا المذكورة ، فبسكون لأى من الهيئة أو المقاول أو لكليهما الحق في مراجعة حسابات قابتكو وسجلاتها ، والمستندات المؤيدة لها ، عن الربع سمة المذكورة ، بنفس الطريقة المنصوص عليها في المادة الرابعة فقرة (ز) من الاتعاقية •

ع ـ تحويل العملة :

تمسيك دفاتر المقاول الخاصة بعمليات المبحث ودفاتر قابتكسو if any, shall be kept in the A.R.E. in United States عن جو مو عن عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، في جو مو عن الخاصة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، وي عن المعاملة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، وي عن المعاملة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، وي عن المعاملة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، ان وجهدت ، وي عن المعاملة بعمليات التنبية والبحث ، ان وجهدت ، ان وجهدت ، وي عن المعاملة بعمليات لدولارات الولايات المتحدة الأمريكية • وتقيد كافئة النفقيات | Dollars. All United States Dollar expenditures shall be charged in the amount expended. All Egyptian المنصرف المتحدة الأمريكية بالمبلخ بالمبلخ المنصرفة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية بالمبلخ المنصرف وتحول كافة النفقيات المنصرفة بالجنيهات المصربة الي دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف الرسمي للشراء الذي يصدره البنك المركزي المصري في اليوم الأولُّ من الشهر الذي تقيد فيه النفقات ، وكافة النفقيات الاخرى المنصرفة بغير دولارات الولايات المتحدة Other non-United States Dollars expenditures shall تترجم الى دولارات الولايسات المتحدة بسسعر التحويل الرسسمي be translated to United States Dollars at the buying rate للشراء الخاصة جذه العملة الذي يصدره بنك فاشيونال ويستمينستر كيمتد _ لندن ، في الساعة ٣٠ر١٠ صبياحاً بتوقيت جرينتش ، في اليوم الأول من الشمهر الذي تقيد فيه النفقات ويحتفظ بسلجل لأسبعار التحويل المستعلمة في ترجمة النفقات بالجنيهات المصرية أو النفقات الأخرى بغير دولارات الولايات المتحدة الى دولارات ٠

to dollars. Any difference resulting from the application of the aforesaid rates of exchange shall be credited or debited, as the case may be to the operations under the Concession Agreement,

5. Precedence of Documents

In the event of any inconsistency or conflict between the provisions of this Accounting Procedure and the provisions of the Concession Agreement treating the same subject differently, the provisins of the Concession Agreement shall prevail,

Revision of Accounting Procedure

CTOR, this Accounting Procedure may be revised } from time to time in the light of future arrangements.

7. No Charge for Interest on Investment

Interest on Investment shall not, at any time, be charged as recoverable cost under the Concession Agreement.

ARTICLE II

COSTS, EXPENSES AND EXPENDITURES

Subject to the provisions of the Concession Agreement, CONTRACTOR shall alone bear and directly or through سواء ساشرة أو من خلال قايتكو التكاليف والمصروف ات التال ، OAPETCO pay the following costs and expenses, which costs and expenses shall be classified and treated in accordance with Article II of the Concession Agreement.

1. Surface Rights

All direct costs attributable to the acquisition, renewal or relinquishment of surface rights acquired and maintained in force for the Contract Area.

Labor

- A. Salaries and wages of CONTRACTOR's, or QA-PETCO's employees, as the case may be, directly cession Agreement, including salaties and wages paid to peologists and other employees, who are tivities.
- (1) Cost of housing and utilities allowances and reimbursement of Egyptian Income Tax applicable to salaries and wages of temporariiv assigned expatriate employees chargeable basis

وتحمل تكاليف العمليات، سوجب الاتعاقبة ، دائنة أو مدنة ، حسبما يكون الحال ، بأى فروق تنتج عن تطبيق أسمعار التحويل السابق ذكرها •

اولوية المستندات :

في حيالة وجود أي اختلاف أو تعارض بين أحكام هيذا النظام المحاسبي وأحكام الاتفاقية ، في تناول موضوع معين ، فسستكون الغلبة لأحكام الاتفاقية.

٣ - تعديل النظام المخاسسي :

يجوز باتفياق متبادل بين الهيئة والمقاول، تعديل هيذا النظام [-By mutual agreement between EGPC and CONTRA المحاسبي من وقت لآخر على ضوء الترتيبات المستقبلة •

١ - عدم تحميل رسوم القائدة على الاستثمار:

سوف لا تقد ، في أي وقت ، الفائدة على الاسستشار كتكلفة جأئزة الاستراد سقتضي الاتفاقية •

المادة الثانية

التكاليف والمصروف ات والتنقات

مع مراعاة أحسكام الاتفاقية ، يتحمل ويدفع المقساول بمفرده ، ويصير تصنيف ومعالجة هذه التكاليف والمصروفات وفقا لأحكام المادة السابعة من الاتفاقية .

١ ــ حقوق السنظم: ١

أية تكاليف مباشرة ناتجة من تمثك أو تحديد أو تخلي عن حقوق السطح التي تم الحصول عليها ، وقلت سارية لصالح المنطقة .

٢ ــ العمالة:

- (أ) مرتبات وأجور موظفي المقاول أو قابتكو عصبيها يكون engaged in the various activities under the Con- الحال ، الذين يعملون مباشرة في الأنشطة المختلفة بمقتضى الحال ، الذين يعملون مباشرة في الأنشطة المختلفة بمقتضى الاتفاقية ، ويدخل في ذلك المرتبات والأجسور التي تدفع الي الجيولوجيين والموظفين الآخرين الذين يلمقون مؤقت ا |-temnorarily assigned to and employed in such ac مذه الأنشطة ومعلمون فيها .
 - (ب) ١ تكاليف بدلات الاسكان والمرافق والمبالغ التي ترد الى الموغلفين الاجانب المعينين بصفة مؤكنة مقابل ضريبة الدخل المصرية المربوطة على مرتباتهم وأجورهم under sub-paragraph 2A and paragraph 9. المقرة الغرعة المرعة المرعة المرات الرقام ١١٥ من المقرة الغرعة المرعة المرات الرقام ١١٥ من المقرة الغرات الغرات المقرة الغرات المقرة الغرات المقرة الغرات المقرة الغرات الغرات المقرة الغرات المقرة الغرات المقرة الغرات المقرة الغرات الغرات المقرة الغرات الغ (١) و ١١ (ج) من علم المادة السائية ، وذلك على

- gned to Egypt:
 - (1) all allowances applicable to salaries and

wages. (2) cost of established plans and (3) all

travel and relocation costs for such expatriate employees and their families to and from the employee's country or point of origin at the time of employment, at the time of separaand relocation costs for employees and their families transferring from A.R.E. to another location other than their country or point of ries, wages and premiums chargeable under Sub-Paragraph 2.A, Paragraph 9 and Sub-Paragraphs 11.A and 11.C of this Article II.

The percentage outlined above reflects CON-TRACTOR'S actual cost as of the Effective allowances and costs:

- 1. Commodities and Services Allowance
- 2. Special Rental Allowance.
- 3. Vacation Transportation Allowance.
- 4. Vacation Travel Expense Allowance.
- 5. Vacation Excess Baggage Allowance.
- 6. Education Allowance (Children of Expatriate Employees).
- 7. Hypothetical U.S. Tax Offset (which results in a reduction of the chargeable percentage).
- 8. Retirement Plan.
- 9. Group Life Insurance.
- 10. Group Medical Insurance.
- 11. Sickness and Disability.
- 12. Vacation Plans Paid (Excluding Allo wable Vacation Travel Expenses).

For expatriate employees permanently assi- تعلق بالموظف بن الأجان المعنين بصفة - ٢٠ مستديمة في مصر:

١ ــ أكافة العلاوات التي تلحق بالمرتبات والأجور ،

٢ ـ تكالف السدلات والمزايسا المقررة بمقتضى النظم القائمة ،

٣ ــ كافة تكاليف السمفر واعمادة التوطن للموظفين الأجانب المذكورين وعائلاتهم وذلك من محل الاقامة الاصلى وقت التعيين ، ووقت الانفصال tion as a result of transfer from one location to | الاجازة ، الاجازة ، وللقيام بالاجازة ، another and for vacation. (Transportation | لن تحمل على العمليات في ج م م ع م تكاليف النقل (لن تحمل على العمليات في ج م م ع م تكاليف النقل واعادة التوطن الخاصة بالموظفين وعائلاتهم المنقولين من جهم وه الى موقع آخسر يختلف عن وطنهم origin shall not be charged to A.R.E. opera- المنصوص عليها حليها والتكاليف المنصوص عليها tions). Costs under this Sub-Paragraph 2B عبارة عن مبلغ لل عبارة عن مبلغ الفقرة الفرعية ٢ (ب) ٢ عبارة عن مبلغ يوازي ستين (ع.) في المسائة من المرتبات والاجور [-shall be equal to sixty (60) percent of sala (2) والبدلات التي تحمل بمقتضى العقرة الفرعية ٢ (١) والفقرة ۹ والفقــرتين الغــرعيتين رقمي (١١) (1) و ١١ (ج) من هذه المادة الثانية -

والنسبة المئوبة المحددة أعلام تعكس التكلفية Date with regard to the following benefits, الفعلية للمقداول اعتبدارا من تاريخ الدريان وذلك بالنسبة الى المزايا والعلاوات والتكاليف الآتية : __

۲ __ بدل السلم والخدمات

بخرب العلاوة الخاصة للامطرات

٣ _ بدل المواصلات في الاجازة

ع _ ندل مصارف السقر في الاجازة

ه _ بدل الوزل الاضافي الحقائب في الاجازة

٣ _ بدل التعليم (لابناء الموظفين الاجانب)

٧ _ مبلغ تظرى مقابل شطب ضريبة الولايات المتحدة (والذي ينتيج عنه تخفيض النسبة المنوية المحملة)

🛪 _ قبط المعاشر

ه تأمن الحاة الجماعي

١٠ _ التأمين الطبي الجماعي

١٦١ــ المرتش والعجسزا

١٢_ المساهمة المدفوعة للأجازات (باستثناء مصاريق السقر للأجازات السموح بها)

- 13. Savings Plan.
- 14. Educational Assistance.
- 15. Military Service Allowance.
- 16. F.I.C.A.
- 17. Workmen's Compensation.
- 18. Federal and State Unemployment Insuгапсе.
- 19. Personnel Transfer Expense.
- 20. Any other Costs. Allowances and Benefits of a like nature as established in CONTRACTOR's International Policies, other than those set forth in Article II, Paragraph 2 B (1) above.

The percentage outlined above shall be reviewed at intervals of two (2) years from the Effective Date and at such time CONpercentage to be used under this paragraph. Revisions of this percentage shall take into in CONTRATOR'S international policies which change or exclude any of the above allowances, benefits or costs or establish new allowances and benefits. The revised percentage shall reflect, as nearly as possible, CON-TRACTOR's actual costs of all its establishedi allowances and benefits and of personnel transfers.

- C. For Expatriate employees temporarily assigned to Egypt all allowances, costs of established plans and all travel and relocation costs for such expatriate as paid in accordance with CONTRAC-TOR's international policies.
- D. Cost of expenditures or contributions made persumental authority which are applicable to labor costs of salaries and wages as provided under sub-

paragraphs 2A, 2B (1) and (2), Paragraph 9 and subparagraphs 11A and 11C of this Article II.

- ١٢ ــ صندوق التوفير ٠
- ١٤ _ الاعانة التعلمية .
- ١٥ _ بدل الخدمة العسكرية ٠
- ١٦ _ الاعانة الفدرالية لتعويض الدخل .
 - ١٧ ــ تعويقور العمال •
- ١٨ _ تأمين البطالة لحكومة الولاية و الحكومة القدر الية
 - ١٩ ــ مصاريف نقل الموظفين •

القبيل مما تقررها نظم العمل الدولية للمقاول بخلاف تلك المنصوص عليها في الفقرة ٣ (ب) ١ من المادة الثانية أعلاه ٠

ويهاد النظر في النسبة المئوية المحددة أعلاه كل سسنتين (٢ سنة) من تاريخ السريان ، ويتفق المقاول والهيئة حينها على نسبة منوية جديدة للاستعمال في تطبيق هذه الفقرة | TRACTOR and EGPC will agree on a new وبؤخذ في الاعتبار عند اجراء التعديلات في النسبة المنوية الذكورة التغيرات في التكاليف وما يستجد من تعديلات في التكاليف وما يستجد من تعديلات في التكاليف نظم العمل الدولية للمقاول والتي تعدل أي من العملاوات أو المزام أو التكاليف المبيئة أعلاه ، أو تحذفها ، أو تقسرو بدلات أو مزايا جديدة ، وقعكس النسبة المثوية المعدلة بقدتر المستطاع تكاليف المقاول الفعلية للوفاء بكافة العلاوات والمزايا المقررة ولنقل الموظفين •

- (ج) فيما يتعلق بالموظفين الأجانب المنتديين للعمل مؤقتا في مصر" كافة الملاوات وتكاليف المزايا المقررة فى النظم وكلّ مصارف السقر وأعادة التوطن لهؤلاء الموظفين ، وذلك طبقا لما مدفعه المقاول بمقتضى نظم العمل الدولية الخاصة به •
- (دا) قيمة النفقات أو المساهمات المؤداة بمقتضى حكم القانون ant to law or assessments imposed by Govern- إن ما تقرضه سلطة حكومية مما يلحق بتكلفة العبسالة من مرتبان والحور على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرتين القرعيتين •

(٢ ــ أ)و (٢ ـ ب ـ ١ و٢) والفقرة (١) والفقر تين القرعيتين

(١١ - ١) و (١١ - ج) من هذاه المادة الثانية .

3. Employee Benefits of National Employees

Bonuses, overtime, oustomary allowances and benefits on a basis similar to that prevailing for Oil Companies operating in A-R.E., all as chargeable under Sub-Paragraph 2.A. Paragraph 9 and Sub-Paragraphs 11A & 11C of this Art. II. Severance pay will be charges at a fixed rate applied to payrolls which will equal an amount equivalent to the maximum liability for severance payments as required under the A.R.E. Labour Law.

4. Material

Material, equipment and supplies purchased or furnished as such by CONTRACTOR or QAPETCO.

A. Purchases.

Material, equipment and supplies purchased shall be at price paid by CONTRACTOR or QA-PETCO after deduction of all discounts actually received.

B. Material Furnished by CONTRACTOR

Material required for operations shall be purchased directly whenever practicable, except that CONTRACTOR may furnish such material from its affiliates stocks outside the A.R.E. under the following conditions:

1. New Material (Condition "A")

New Material transferred from CON-TRACTOR's warehouse or other properties shall be priced at cost, provided that the cost of material supplied is no higher than international prices for material of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such material was supplied.

2. Used Material (Condition "B" and "C")

- (a) Material which is in sound and service able condition and is suitable for re-use without reconditioning shall be classified as Condition "B" and priced at seventy five percent (75%) of the price of new material.
- Condition "B" but which is serviceable for original function but substantially not suitable for reconditioning shall be classified as Condition "C" and priced at fifty percent (50%) of the price of new material.

٣ _ مزايا العاملين للمؤظفين المصريين :

المنح واجور ساعات العمل الاضافية والعلاوات والمزايا المتادة اسوة بتلك المعمول بها لدى شركات البترول العاملة فى ج٠ م٠ ع٠، كلها كما هو محملوفقا للفقرة الجزئية (٢ ــ أ) والفقرة (٥) والفقرتين الجزئيتين (١١ ــ أ) و (١١ ــ ج) من هذه المادة الثانية ، ويحمل تعويض نهاية المخدمة على أساس فئة ثابتة بالنسبة الى كشوفات الاجور وهو مبلغ يسوازى الحد الأقصى للالتزام بالتعسويض عن نهاية المخدمة بمقتضى قانون العمل فى ج٠ م٠ ع٠

٤ _ المهمات :

المواد والمعدات والامدادات التي يشترها أو يوردها جهذا الوضف المقاول أو قابتكو ٠

(1) المشتريات:

المهمات والمعدان والامدادات المشتراه تكون بالسمعر الذي يدفعه المقاول أو قابتك و بعد استقطاع كافة المخصومات المتحصلة فعلا ٠

(ب) المواد التي يوردها المقاول:

تشترى المواد اللازمة للعمليات مباشرة طالما يكون ذلك ميسورا وذلك باستثناء أنه يجوز للمقاول أن يورد هذه المواد من المخازق الموجودة خارج (ج. م. ع.) للشركات التابعة له، وذلك بالشروط الآتية:

١ _ المواد الجديدة (حالة «أ»):

المواد الجديدة التي تنقل من مخازن المقاول أو الممتلكات الأخرى يتم تسعيرها بسعر التكلفة بشرط أن لا تزيد تكلفة المسواد الموردة عن الأسعار الدولية لمهمات متماثلة في الجسودة وفي شروط ووقت التوريد .

٢ _ المواد المستعملة حالة («ب» وحالة «ج») :

- (1) المواد التي تكون في حالة سليمة وصالحة لاعادة الاستعمال دون خاجة لاعادة تجديدها ، فانها تدريج تحت حمالة (ب) وتسعر بخمس وسبعين في المائة (٧٥٪) من سعر العمديد منها .
- (ب) المواد التي لا يمكن ادراجها تحت حالة (ب) غير انها قصلح للاستخدام في وظيفتها الأصلية ، ولكن الى حد كبير لا تصلح لاعادة تحديدها ، قهده تدرج قحت حالة «ح» وتسعر متصمين في المائة (٠٠) من سعر المحديد منها .

- Material which cannot be classified as Condition "B" or Condition "C" shall be priced at a value commensurate with its usc.
- involving erection costs shall be charged at applicable percentage of knockeddown price.

Warranty of Materials Furnished by CONTRAC-TOR

CONTRACTOR does not warrant the material facturer's guaranty and, in case of defective material, credit shall not berecorded until adjustment has been received by CONTRACTOR from manufacturers or their agents.

Transportation

Transporation of employees, equipment, materials and supplies necessary for the conduct of activities. Employees' transportation costs to the extent covered by established policy of CONTRACTOR or QAPET-CO will include travel expenses for employees and their families to and from the employees point of origin at the time of employment, at the time of separation and for vacation, and travelling expenses for employees and their families incurred as a result of transfer from one location to another within the A.R.E.

Transportation costs for employees and their families from the A.R.E. to another location other than point of origin shall not be charged to A.R.E. operations-

Services

7. Outside Services

The cost of consultants, contract services and utilities procured from third parties.

Cost of services performed by EGPC or by CON-TRACTOR or their Affiliated Companies in facilities inside or outside the A.R.E. Regular, recurring, routine services, such as interpreting magnetio tapes and/or other analysis, shall be performed and charged by EGPC and/or CONTRACTOR or their Affiliated Companies at an agreed price-Major projects involving engineering and design services shall be performed by EGPC and/or CONTRACTOR or their Affiliated Companies at a negotiated contract amount. Use of EGPC's

- (ج) المواد التي لا يمكن ادراجها تحت حالة (ب) أو حالة (جـ) فانها تسعر بقيمة تتناسب مع استعمالها ٠
- (د) المستودعات والمباني وغير ذلك من المدات التي تنفسن Tanks, buildings, and other equipment تكاليف انشاء فانها تحمل على أساس النسبة المؤونة المنطبقة عليها من السعر الحديد المخفض •

(ج) ضمان المواد التي يوردها المقاول :

لا يضمن المقاول المواد التي وردها بما يزيــد أو ينقص عن الضمان الذي يقدمه الموزع أو المنتج لهــذه المــواد ، |-furnished beyond or back of the dealers' or manu وفى حالة وجود مواد معسة فلا تقبد القيمة الدائنة بالدفاتر الا بعد أن يتسلم المقاول قيمــة التســوية من المنتجين أو وكلائهم ه

ه ـ النقل:

نقل الموظفين والمعدات والمواد والأدوات اللازمة لمباشرة الأنشطة وتشمل تكاليف نقل الموظفين في الحدود التي يعطيها النظام المستقر للمقاول أو قائتكو بما في ذلك مصروفات السفر للمستخدمين وعائلاتهم الى ومن محل الاقامة الأصلى للموظفين عند تعيينهم وعند آنهاء الخدمة والأجازات ومصروفات سفر الموظفين وعائسلاتهم التي الفقت تتبحة للنقل من مكان الى آخر داخل ج. م. ع. ، ولا تحمل تكاليف تقلُّ المُوظِّفَينَ وعَالَمُلاتِهم من جرم مع على مكانُّ آخــر خلاف محل الاقامة الأصلى على عمليات ج٠ م٠ ع٠

٣ ــ الخدمات ٣

(١) الخدمات الخارجية:

تكاليف المستشارين والخدمات التعاقدية والمنسافع التي قدمها المرر ه

(ب) تكلفة الخدمات التي قامت بها الهيئة المصرية العامة للبترول أو المقاولُ أو الشركات التابعة لهما في التسميلات داخيل وخارج ج. م. ع. وتقوم الهيئة و/ أو المقاول أو الشركات التامة لهما بالغدمات المنتظمة والمتكررة والروتينية مشل ترجمة التسجيلات المتناطيسة و/أو التحاليل الأخرىوذلك عَلَى آساس سعر يَنْفُقُ عَلَيْهُ • وتقوم الهيئة و/آو المُقاولُ أو الشراكات التامة لهما بالمشروعات الكسرى التي تتطلب خدمات هندسة تصميمية بسعر تماقدي يتفق عليه •

CONTRACTOR's or their Affiliated Companies' wholly owned equipment shall be charged at a rental rate commensurate with the cost of ownership and operation, but not in excess of competitive rates currently prevailing in the A.R.E. For Exploration, CONTRACTOR's and its Affiliated Companies' rates shall not include administrative overhead costs.

7. Damages and Losses

جميع التكاليف أو المصروفات اللازمية لتعبويض أو أصلاح |All costs or expenses necessary to replace or repair damages or losses incurred by fire, flood, storm, theft accident or any other cause not controllable by CON. TRACTOR or OAPETOO through the exercise of reasonable dilligence. CONTRACTOR or OAPE. TCO shall furnish Non- Operator and any remaining Parties comprising CONTRACTOR written notice of damages or losses incorred in excess of Ten Thousand United States Dollars (\$10,000 U.S.) per occurrence, as soon as practicable after report of the same has been received by CONTRACTOR or QAPETCO.

8. Insurance and Claims

The cost of any public liability, property damage and other insurance against Liabilities of CONTRAC-TOR and OAPETCO to their employees and/or outsiders as may be required by Laws, tules and regulations of the Government or as the Parties may agree upon. The proceeds of any such insurance or claim collected shall be credited against operations If no insurance is carried for a particlar risk, all related actual expenditures incurred and paid by CON-TRACTOR or OAPETCO in settlement of any and all losses claims, damages, judgements and any other expenses including legal services.

9. Indirect Expenses

Camp overhead and facilities such as shore base. warehouses, water systems, road systems, salaries and expense of field supervisory personnel, field clerks, assistants and other general employees, indirectly serving the Contract Area. Such expenses shall be allocated each month between Exploration and Development according to sound and acceptable accounting Procedures.

10. Legal Expenses

otherwise necessary or expedient or the protection of the Contract Area, including attorney's fees and expen-

استعمال المعدات المساوكة بالكاءل للهيئة أو للمقاول أو للشركات التابعة لهما يحمل على أساس فئة ايجارية تتناسب مع تكلفة تملسك الأصل وتشغيله وبشرط ألا تزيد هذه الفئة عن النفقات التنافسسية السائدة في ج. م. ع. وبالنسبة لعمليات البحث فان فئات أسسعار المقاول وشركاته التاسة لا تتضمن اضافة المصروفات الادارية العامة.

٧ ــ الاضرار والخسائر :

الاضرار أو الضائر التي سببها الحريق أو الفيضان أو العواصف أو السرقة أو الحوادث أو أي سبب آخر لا سيطرة للمقاول أوقابتكو عليه بما تبذل من جهد وعناية معقولة ، وعلى المقاول أو قابتكو ان ترسل لغير القائمين بالعمليات وأبة أطراف أخرى يشملهم المقساول اخطارا كتابيا عن الاضرار والخسائر التي تعرضت لها فسا يزيد قيمته على عشرة آلاف (١٠٠٠٠) دولار أمريكي عن كل حيادث وذلك في أسرع وقت ممكن بعد أن يتلقى المقاول أو قابتكو تقريرا عن الحادث •

﴿ _ التأمين والمطالبات :

تكالف التأمين ضد المستولية عن الاضرار بالغير وبالمتلكسات وغير ذلك من التأمين ضد مستوليات المقاول أو قابتكو قبل موظفيه والغير أو أي منهما ، حسبما تنطلبه القسوانين والأوامسر واللوائح الصادرة من الحكومة ، أو حسبما قد يتفق عليه الاطراف ، وتقيد المتحصلات من أي من هذه التهامينات والطالبات على حساب العمليات . وفي حالة عدم التأمين ضد خطر معين فسستحول كسافة النفقات الفعلية المرتبطة بهذا الخطر التي يتحملها ويدقعها المقاول أو قايتكو في تسوية أي من الخسائر والمطالبات والتعويضات والإحكام وغير ذلك من المصروقات بما في ذلك الخدمات القانونية .

٩ ــ المصروفات غير المياشرة:

مصروفات المسكر العامة والتسهيلات مثل المقرعلي النساطيء والمخازن وشبكات المياء وشبكات الطرق ومرتبسات ومصروفسات الموظفين المشرفين على الحقل وكنبة الحقل والمسساعدين والمسوظفين المموميين الآخريين الذبن يخدمون المنطقة بطريق غير مباشر • تقسم هذه المصروفات شهريا ببن البحث والتنمية طبقا للقسبواعد

١٠ ــ المصروفات القانونية :

المحاسبية السليمة المقبولة •

كافة تكالف ومصروفات النفساضي أو غير ذلك من الغسدمات | All costs and expenses of litigation or legal services القانونة التي تكون لازمة أو صالحة لحماية المنطقة ، بما في ذلك ses as hereinafter provided together with all judgements obtained against the parties or any of them on account of the operations under the Concession Agreement and actual expenses incurred by any party or parties hereto in securing evidence for the purpose of defending against any action or claim prosecuted or urged against the operations or the subject matter of the Concession Agreement. In the event actions or chaims affecting the interests hereunder shall be handled by the legal staff of one or more of the parties hereto, a charge commensurate with cost of providing and furnishing such services may be made to operations

11. Administrative Overhead and General Expense

- A. While CONTRACTOR is conducting Exploration activities, cost of staffing and maintaining CONTRACTOR's head office in the A.R.E. and/ or other offices established in the A.R.E other than field offices which will be charged as provided in Article II, paragraph 9 above and excepting salaries of employees of CONTRACTOR who are temporarily assigned to and directly serving on the Contract Area which will be charged as provided in Article II, paragraph 2 above.
 - B. CONTRACTOR's administrative overhead outside the A.R.E. applicable to the A,R,E, Exploration operation will be charged each month at the rate of five percent (5%) of total Explortion expenditures while CONTRACTOR is conducting Explortion Activities and at the rate of two and one-half percent (21/2%) of total Exploration expenditures while Qapetco is conducting Explortion Activities. No other direct charges as such for CONTRACTOR's administrative overhead outside the A.R.E. will be applied against the Exploration expenditures. Examples of the type of costs incurred and charged hereimder by CONTRACTOR due to activities under the Concession Agreement and covered by said percentages are:
 - _ Time of executive officers - Financial and exchange (1) Executive (2) Treasury problems
 - Procuring materials, equip-(3) Purchasing ment and supplies.
 - (4) Exploration Directing, advising and conand) Production trolling the entire project.

أتعاب ومصاريف المحاماة المتصوص عليها فيما يلي ، بالاضمافة الى كافة الإحكام القضائية التي تصدر ضد الإطراف أو أي منهم بسبب العمليات التي تجرى بموجب الاتفاقية ، والمصروفات التعلية ا التي ينفقها أي طرف من أطراف الاتفاقية في سبيل الحصول علىأدلة الدفاع فى أية دعوى ترفع أو مطالبة توجه ازاء العمليات أو موضوع الاتفاقية واذا كانت عناك دعاوى أو مطالبات تمس المصالح الواردة فى الاتفاقية وتولاها الموظفون القانونيون لطرف أو أكثر من أطراف الاتفاقية ، فأنه يجوز أن تحمل العمليات بتكاليف مناسبة لاداء وتقديم هذه الخدمات .

١١ ــ المصروفات الادارية العامة والمصروفات العمومية

- (1) التكاليف اللازمة أثناء قيام المقاول بمباشرة أنشطة البحث، لتزويد المكتب الرئيسي للمقاول في (ج.٠ م. ع.٠) بالموظفين ولادارته وكذلك المكاتب الاخسري التي تؤلسس في (ج٠٩٠٩٠) بنخلاف المكاتب المنشأة في الحقل التي تحمل تكاليفها على النحو المنصوص عليه في المادة الثانية فقسرة (٩) بعاليه ، وباستثناء مرتبات موظفي المقاول الملحقين مؤقتا بالمنطقة ويتخلعونها مباشرة ، فهذه التكاليف تحمل على النحق المتصوص عليه في المسادة الثانية فقرة (٢) بعالية .
- (ب) المصروف ان الادارية العامة خارج (ج٠٩٠ع٠) والمرتبطة بعمليات البحث للمقاول في ج٠م٠ع٠ فانها تحسل شهريا معلل تخسة في المائة (٥٠٠) من جملة تفقات البحث أثناء مباشرة المقاول لأنشطة البحث وبمعدل اثنين ونصف في المائة (٥٤٣٪) من جملة تفقات البحث أثناء مباشرة قابتكـو لأنشطة البحث ولا تقيد أية مصروفات مباشرة أخرى من هذا القبيل تظير المصروفات الادارية العامة للمقاول خارج (ج٠٠٠٠) على نفقات البحث • وقيما بلي أمثلة لإنسواع التكاليف التي يتحملها وينفقها المقاول وتحسب بموجب هذا النص أنها بسبب أوجه التشاط التي تقتضيها الاضاقية وتعطيها النسب المذكورة .
 - (١) التنفيذ ـ وقت المستولين المنفذين .
- (٢) الخزانة ـ المشاكل المالية ومشاكل تحويل النقد .
 (٣) المشتريّات ـ الحصول على المواد والمعدان
- (٤) البحث والانتاج _ التوجيه والاستشارات والرقابة المتعلقة بالشروع باكملة .

(5) Other departments such as legal, comptrollers and engineering which contribute time, knowledge and experience to the operation.

The foregoing does not preclude charging for direct service under sub paragraph 6B of this Article II.

(ج) أثناء مباشرة قابتكو لأوجه النشاط ، سدوف يصل على (While QAPETCO is conducting activities على (QAPETCO's personnel engaged in general clerical and office work, supervisors and officers whose time is generally spent in the main office considered as general and administrative and not charged to other types of expenses, will be charged to operations. Such expenses shall be allocated each month between Exploration and Development operations according to sound and practicable accounting methods in the petroleum industry.

12. Taxes.

All taxes, duties or levies paid in the A.R.E. by CON-TRACTOR or QAPETCO with respect to this Concession Agreement other than those covered by paragraph (j) (l) of Article III of the Concession Agreement.

13. Continuing CONTRACTOR Costs

Costs of CONTRACTOR activities required under the Concession Agreement and incurred exclusively in the A.R.E. after QAPETCO is formed. No sales expense incurred outside the A.R.E. may be recovered as a cost.

14. Other Expenditures

Any costs, expenses or expenditures other than those which are covered and dealt with by the foregoing provisions of this Article II incurred by CONTRAC TOR or QAPETCO under approved Work Programs and Budgets.

(٥) الادارات الأخرى مثل القانونية ومراقبة الحسابات والهندسية التي تسياهم بوقتها ومعلوماتها وخبرتها فى العمليات ولا يحمول ما ذكر بعالية دون تحميل تكاليف الخدمات المباشرة المنصوص عليها في الفقرة الحزئية (٦٠٠) من هذه المادة الثانية •

العمليات تك اليف موظفي قابتكو الذبن يتستغارن في الأعمال الكتامة والمكتبية العامة ، والمراقبون والمشرفون and not in the field and all employees generally | في المكتب الرئيسي وليس في إ الحقول ، وجميع الموظفين الذين يعتبرون بصفة عامة من الموظفين العموميين والاداريين ولا تحمل كاليفهم على نوع أ آخر من المصروفات ، توزع هذه المصروفات شـــهريا بين عمليات البحث والتنمية وذلك طبقها للاساليب المحاسبية السليمة التي تستخدم عادة في صناعة البترول .

۱۲ ــ الضرائب:

كافة الضرائب أو الرسوم أو الجبايات التي يدفها المقاول أو قابتكو في (جمهم ع م) بمقتضى هذه الاتفاقية ، بخلاف تلك التي تغطيها الفقرة (ى - ١) من المادة الثالثة من الاتفاقية ٠

١٣ _ تكاليف المقاول المستمرة:

تكاليف أوجه نبسباط المقاول اللازمة باغتضى الاتفاقية والتي ينفقها المقاول داخل (ج. م. ع.) فقط بعد تكوين قابتكو ولايجوز استرداد مصروفات خاصة بالمبيعات التي تصرف خارج (ج٠٩٠ع٠) على انها تكلعة •

ع ١ _ النفقات الأخرى :

أية تكاليف أو مصروفات أو نفقات خيلاف ما تناولته الأحكام الواردة بعاليه في هذه المادة الثانية ، ويكون المقاول أو قابتكو قد أتفتيا بموجب براسج العمل والمرزانيات المعتمدة .

ARTICE III

INVENTORIES

Periodic Inventories, Notice and Representation

At reasonable intervals as agreed upon by EGPC and CONTRACTOR, inventories shall be taken by QAPETCO of the operations material which shall include all such material, physical assets and construction projects. Written notice of intention to take inventory shall be given by QAPETCO to EGPC and CONTRACTOR at least thirty (30) days before any inventory is taken. Failure of EGPC and/or CON-TRACTOR to be represented at an Inventory shall bind them to accept the Inventory taken by QAPE-TCO, who shall, in that event furnish the Party not represented with a copy thereof.

Reconciliation and Adjustment of Inventories

Reconciliation of inventory shall be made by CONT. RACTOR and EGPC, and a list of averages and sho rtages shall be jointly determined by QAPETCO and CONTRACTOR and EGPC, and the inventory adjusted by QAPETCO.

ARTICLE IV

COST RECOVERY

1. Statements of Recovery of Gosts and of Costs Recovery Petroleum

CONTRACTOR shall, separately for Crude Oil and Gas pursuant to Article VII of the Concession Agreement, render to EGPC as promptly as practicable but not later than thirty (30) days after receipt from QAPETCO of the quarterly Statements for Development and Exploration Activity, a statement for that quarter showing:

- Recoverable costs carried from the previous quarter, if any.
- (ii) Recoverable costs for the quarter.
- Total recoverable costs for the quarter, (i) + (ii).

المادة الثالثة

الجسرة

١ -- الجرد الدوري والاخطار والتمثيل :

يتم جرد مهمات العمليات بمعرفة قايتكو على فترات مناسبة بناء - على مَا تَتَفَقَ عَلَيْهِ الهَيئَةِ وَالْمُقَـَّاوَلَ ، ويُشمَلُ الْجَرِدُ جَمَيْسُعِ الْمُوادِ والأصول الملموسة والمشروعات الانشائية ، وتقوم قابتكو بالخطار كل من الهيئة والمقاول كتابة يرغبتها في النجرد قبل اجسرائه بثلاثين (٣٠) يوما على الأقل ، وتخلف الهيئة والمقاول أو ايهما عن ارسال ممثليهما لحضور الجرد يلزم المتخلف بقبول ما يسفر عنه الجرد الذي أجرته قابتكو وفى هذه الحالة بتعين على قابتكو ارسال صورة من الجرد ، الى الطرف الذي لم يكن ممثلا .

٣ - تسوية وتعديل الجرد :

تجرى التسويات الخاصة بالجرد بمعرفة المقاول والهيئة ويحدد انكثنف الخاص بالعجز والزيادة بالاشتراك بين قابتكو والمقاول والهيئة وتعدل قوائم الجرد بمعرفة قابتكو

الممادة الرابعة

استرداد التكاليف

ا - كشوف استرداد التكانيف وكشوف البترول المخصص الاسترداد التكالف:

يتعين على المقاول أن يقسدم الى الهيئة فيما يختص بالزيت المخام والعاز كل على حده طبقا للمادة السابعة من الاتفاقية في أسرع وقت ممكن ، ولكن في موعــد لا يتجــاوز ثلاثين (٣٠) يوما من استلام كشوف قابتكو الربع سنوية الخاصة بنشاط التنمية والبحث كشقا عن ذلك الربع سنة يوضح ا

١ - التكاليق الواجبة الاسترداد المرحلة من ربع السنة السابق ا أنا وجستن .

٢ - التكاليف الواجبة الاسترداد التي انفقت أثناء ربع السنة .
 ٣ - مجموع التكاليف الواجبة الاسترداد عن ربع السيئة ،
 ٢ + ٢٠٠٠) .

ALCOHOL:

- (iv) Quantity and value of Cost Recovery Petroleum taken and separately disposed of by CONTRAC-TOR for the quarter.
- Value of costs recovered for the quarter-
- (vi) Total amounts of costs recovered up to the end of the quarter.
- (vii) Amount of recoverable costs carried into the succeeding quarter, if any.
- (viii) Excess, if any, of the value of Cost Recovery Petroleum taken and separately disposed of by CON-TRACTOR over costs recovered for the quarter.

Payments

If such statement shows an amount due EGPC, payment of that amount shall be made in United States dition of such statement.

3. Audit Right

EGPC shall have a period of tweleve (12) months from receipt of any statement under this Article IV in which to audit and raise objection to any such statement. twelve (12) month period.

ARTICLE V

CONTROL AND MAJOR ACCOUNTS

Exploration Obligation Control Accounts

CONTRACTOR will establish an Exploration Obligation Control Account and an off-setting contraaccount to control therein the total amount of Exploration expenditures reported on Statements of Activity prepared per Article I 2A hereof, less any reductions agreed to by EGPC and CONTRACTOR following written exceptions taken by a Non-Operator pursuant to Article I 3 A hereof, in order to determine when minimum Exploration obligation have been met.

ع _ كمية وقيمة البترول المخصص الاسمترداد التكاليف الذي تحصل علية المقاول وتصرف فيه بمفردة عن ربع السنة •

• _ قيمة التكاليف المستردة عن ربع السنة •

٧ ــ اجمالي مبالغ التكاليف المستردة حتى نهاية ربع السنة ٠

٧ _ قيمة التكاليف الواجية الاسترداد المرحلة الى ربع السمنة التالي ۽ ان وحينات .

٨ _ الزيادة _ ان وجلت _ في قيمة البترول المخصص لاسترداد التكلفة الذي أخذه المقاول وتلصرف فيه على حسدة على التكاليف المستردة عن الربع سنة •

(٢) المدسوعات

اذا بُلْهِسُو مِن الكشف المذكور وجسورد ميلغ مستحق للهيئة ، قان هذا المبلغ يدفعة المقاول الى الهيئة بدولارات الولايات المتحدة | Dollars by CONTRACTOR to EGPC with the ren الأمريكية عند تقديم الكشف المذكور مد

(٣) حـق المراجعـة:

الكون للهيئة الحق ، خلال فترة (١٢) شهرا من استلامها أي اكتمف من الكشوف المسار اليها في هذه المسادة الرابعة لتقسوم فى أثنائها بمراجعة مدذا الكشف والاعتراض عليه ، وتنفق الهيئة EGPC and CONTRACTORS, shall agree on any والمقابل على أية تعديلات يلزم الجراؤها • وتكون الحسابات | required adjustment. Supporting documents and والمستقدات المؤيدة متاخة للهيئة أثناء فترة الأثنى عشر (١٢) شهرا accounts will be available to EGPC during said المذكيسورة

المسادة الحامسة حسابات المراقبة والحسابات الرئيسية

(١) حسابات مراقبة الترامات البحث ا

يعشىء المقاول حسابا لمراقبة الترامات البحث والحسباب النظامي المقابل لمراقبة مجمعه ع مبالغ تفقات البحث الواردة في كشموف التشاط ، المعدة بموجي المادة الأولى فقرة ٢ - أ من هذا الملحق يعد استنزال أية مبالغ مستبعدة تتفق عليها الهيئة والمفاول بعسد الاعتراضات الكتابية التي يبديها غين القائم بالعمليات وفقا للمسادة الإلولى فقرة ٣ أ من هذا الملحق وذلك لتحديد تاريخ الوقاء بالحد الأدي من التزامات البحث •

2. Cost Recovery Control Account

CONTRACTOR will establish a Cost Recovery Control Account (s) and an off-setting contra account (s) to control therein the amount of cost remaining to be recovered, if any, the amount of cost recovered, and the value of Excess Cost Recovery Petroleum, if any-

3. Major Accounts

For the purpose of classifying costs, expenses and expenditures for cost recovery as well as for the purpose of establishing when the Exploration obligation has been met, costs, expenses and expenditures shall be recorded in major accounts including the following:

Exploration Expenditures

Development Expenditures (other than Operating Expenses)

Operating Expenses

Necessary subaccounts, including those for Tangible and Intangible Costs, shall be used-

Revenue accounts shall be maintained by CONTRAC-TOR to the extent necessary for the control of recovery of costs and the treatment of Cost Recovery Petroleum.

لا ـ حساب مراقبة استرداد التكاليف

رنشيء المقاول حسابا أو حسمابات لمراقبة اسمترداد التكاليف وحسابا أو حسابات نظامية مقابلة لضبط المبلغ الباقي من التكاليف بدون استرداد ، أن وجد ، ومبلغ التكاليف المستردة وقيمة الزائد من اليترول المخصص لاسترداد التكاليف ، أن وجد ،

٣ _ الحسايات الرئيسية

من أجل تصنيف التكاليف والمصروفات والنفقات لغرض استرداد التكاليف و ولتحديد موعد الوفاء بالتزامات البحث تقيد التكاليف والمصروفات والنفقات في حسابات رئيسة تتضمن ما يلي:

نفقات البحث •

ـ نفقات التنمية (يخلاف مصروفات التشغيل) •

مصروفات التشغيل •

وتستخدم الحسابات الفرعية اللازمة ، بما فى ذلك حسابات التكاليف الملموسة وغير الملموسة .

ويفتح المقاولُ حسابات للنشل في الحدود اللازمة لمراقبة استرداد التكاليف ومعاملة البترولُ المخصص لاسترداد التكاليف .

LETTER AGREEMENT

In reference to the El Qa Plain Production Sharing Concession Agreement between the Government of the Arab Republic of Egypt, the Egyptian General Petroleum Corporation and Conoco Suez Limited (CONTRACTOR), pertaining to Blocks of the Sinai. El Qa Plain, our mutual agreement, interest and understanding with respect to certain matters relating to the aforesaid El Qa Production Sharing Concession Agreement is as follows:

- (1) The Parties hereto expressly agree to revise the terms of the aforesaid El Qa Production Sharing Concession Agreement at such time as U.S. Internal Revenue Service rules and requirements with respect to Production Sharing Agreements are defined. The revision of the aforesaid El Qa Production Sharing Concession Agreement shall be in a manner that will satisfy such rules and requirements, however, it is expressly understood and agreed that the benefits to and economic impact on each of the Parties will in good faith be maintained as closely as possible equivalent to those in the aforesaid El Qa Production Sharing Concession Agreement
- It is understood and agreed that no priority under Article 7,28 and 40 of of Law No. 66 of 1953, as CONTRACTOR

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPO-**RATION**

BY:

CONOCO SUEZ LIMITED

BY:

مذكرة تفاهم

بالاشارة الى اتفافية التزام اقتسام الانتاج بمنطقة سهل القاع يين حكومة جمهدورية مصر العربية والهيئسة المصرية العسامة للبترول وكونوكو سويس ليمتد (المقاول) فيما يختص بقطاعات مهل المقاع بسيناء ، واتعاننا المتبادل والمتفعة والتفاهم بالنسبة لمسائل معينة متعلقة باتفاقية اقتسام الانتاج بمنطقة سهل القاع السابق ذكرها هي كىسىلايلى:

١ ــ توافق الأمراف صراحة على تعديل بنود اتفاقية التزام اقتسام الانتاج سهل القاع السابق ذكرها حسب طقتضيات وأغلمة الهيئة الأمرينكية لللحفل بالتسبة لتعريف اتفاقيات المشاركة • تعديل اتفاقية الترام اقتسام الانتاج بسهل انقاع السابق ذكرها سبوف يكون بطريقة تفي بهذه الانظمة والمتطلبات ، وعلى أي حال فمن المفهوم والمتفق عليه صراحة أن المنافع والعائد الاقتصادي لكل طرف يجب أن يحل بالتراضي بالتقارب في أضيق الحدود ما أمكن كما هو الحال فى مثيلتها فى اتفهاقية التزام اقتسام الانتهاج بمنطقة سهل القهاع سالفة الذكر •

٧ - من المفهوم والمتفق عليه أنه ليس هناك أفضلية لطرف ثالث يمكن أن يستنجه به ضد المقاول حسب المادة ٧ - ٨٠ و. ٤٠ من amended, can be invoked by a third party against إيمكن أن يستنجه به ضد المقاول حسب المادة ٧ - ٢٨ و. ٤٠ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٠٥٣ بما أدخل عليه من تعديل ٠

الهيئة المصرية العامة لالبترول

كونوكو سويس للمثد

الهيئة العامة لتستون اغطابع الأميرية ١٩٧٩/١٩٧٩ - ١٩٠٤

رقم الأمداع بدار الكتب ١٩٧٩/١٥